

التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل

تأليف

العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني

رحمه الله تعالى

1386 - 1313

قام على طبعه وتحقيقه والتعليق عليه

محمد ناصر الألباني

طبع

على نفقة الشيخ محمد نصيف وشركاه

الجزء الأول

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه وحده أستعين
الحمد لله ، والصلاة والسلام على رَسُولِ اللهِ ، وآله وصحبه وإخوانه
أجمعين .

أما بعد : فإنني أقدم اليوم إلى القراء الكرام كتاب ((التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)) تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني رحمه الله تعالى ، بين فيه بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة تجني الأستاذ الكوثري على أئمة الحديث ورواته ، ورميه إياهم بالتجسيم والتشبيه ، وطعنه عليهم بالهوى والعصبية المذهبية ، حتى لقد تجاوز طعنه إلى بعض الصحابة ، مصرحاً بأن أبا حنيفة رحمه الله رغب عن أحاديثهم ! وأن قياسه مقدم عليها ! فضلاً عن غمزه بفضل الأئمة وعلمهم ، فمالك مثلاً عنده ليس عربي النسب بل مولى ! والشافعي كذلك ، بل هو عنده غير فصيح في لغته ، ولا متين في فقهه . والإمام أحمد غير فقيه عنده ! وابنه عبد الله مجسم ، ومثله الأئمة ابن خزيمة وعثمان بن سعيد الدارمي وابن أبي حاتم ، وغيرهم ، والإمام الدارقطني عنده أعمى ضال في المعتقد ، متبع للهوى ، والحاكم شيعي مختلط اختلاطاً فاحشاً !!! وهكذا لم يسلم من طعنه حتى مثل الحميدي ، وصالح بن محمد الحافظ وأبي زرعة الرازي وابن عدي وابن أبي داود والذهبي وغيرهم !

ثم هو إلى طعنه هذا يضعف الثقات من الحفاظ والرواة ، وينصب العداوة بينهم وبين أبي حنيفة لمجرد روايتهم عنه بعض الكلمات التي لا تروق لعصبية الكوثري وجموده المذهبي .

وهو في سبيل ذلك لا يتورع أن يعتمد على مثل ابن النديم الوراق وغيره ممن لا يعتد بعلمه في هذا الشأن . وهو على النقيض من ذلك يوثق الضعفاء والكذابين ، إذا رووا ما يوافق هواه ! وغير ذلك مما سترى تفصيله في هذا الكتاب بإذن الله .

ومنه يتبين للناس ما كان خافياً عليهم من حقيقة الكوثري ، وأنه كان يجمع في نفسه بين صفتين متناقضتين : فهو في الفقهيات وعلم الكلام مقلد جامد ، وفي التجريح والتعديل ، والتوثيق والتضعيف ، وتصحيح الحديث وتوهينه ، ينحو منحى المجتهد المطلق ، غير أنه لا يلتزم في ذلك قواعد أصولية ، ولا منهجاً علمياً ! فهو مطلق عن كل قيد وشرط ! لذلك فهو يوثق في من شاء من الرواة ولو أجمع أئمة الحديث على تكذيبه ، ويضعف من شاء ممن أجمعوا على توثيقه ، ويصرح بأنه لا يثق بالخطيب وأبي الشيخ ابن حبان ونحوهما ، ويضعف من الحديث ما اتفقوا على تصحيحه ، ولو كان مم خرجة الشيخان في ((صحيحهما)) ولا علة قاذحة فيه . ويصحح ما يعلم كل عارف بهذا العلم أنه ضعيف بل موضوع مثل حديث ((أبو حنيفة سراج أمتي)) ! إلى غير ذلك من الأمور التي ستتجلى للقارئ الكريم ، مبرهنات عليها من كلام الكوثري نفسه في هذا الكتاب العظيم ، بأسلوب علمي متين ، لا وهن فيه ، ولا خروج عن أدب المناظرة ، وطريق المجادلة والتي هي أحسن ، بروح

علمية عالية ، وصبر على البحث والتحقيق كاد يبلغ الغاية ، إن لم أقل . بلغها . كل ذلك انتصاراً للحق ، وقمعاً للباطل ، لا تعصباً للمشايخ والمذهب ، فرحم الله المؤلف ، وجزاه عن المسلمين خيراً .

هذا . وقد قمت على طبع الكتاب برغبة من فضيلة الشيخ محمد نصيف برك الله في حياته ، وعلقت عليه في بعض المواطن التي رأيت من الفائدة التعليق عليها ، وميزت هذه التعليقات بالرمز لها بـ (ن) . وفي القسم الرابع من الكتاب تعليقات أخرى بقلم فضيلة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة حفظه الله تعالى ، رمزت لها بـ (م ع) ، وقد أصرح باسمه ، وما كان من التعليقات خلواً عن الرمز فهي للمؤلف على الغالب وكان فضيلة الشيخ محمد عبد الرزاق قد ألحق بقلمه بعض الجمل بأصل الكتاب بالحبر الأحمر ، فنزلت بها إلى التعليق عازباً لها إليه وقد لا أفعل ، فأجعلها بين معكوفين [] ، وإنما فعلت ذلك لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك ولأن ذلك رغبة المؤلف كما جاء على الوجه الأول من القسم المشار إليه ونصه .

((يقول المؤلف : إذا علق أحد على كتابه فليكن التعليق منفصلاً عن كلامه وعليه توقيعه)) .

وكتب الشيخ عبد الرزاق حمزة تحته ما نصه :
((قرأت الكتاب المذكور (القائد إلى تصحيح العقائد) وعلقت عليه بعض تعليقات بالقلم الأحمر في أسفل بعض الصفحات ، ولم أصحح في صلبه سوى بعض كلمات وقعت غلطاً في آيات قرآنية ، سهواً من الكاتب ، وللمؤلف حواش مذيلة بلفظ ((المؤلف)) وما لم يذيل بهذا اللفظ فهي تعليقاتي أنا محمد عبد الرزاق حمزة ، لي غنمها ، وعلي غرمها وتبعتها . والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . وقد ذيلت على الكتاب بآخره تذييلاً نافعاً إن شاء الله تعالى . محمد عبدالرزاق حمزة)) .

وأقول : قد وقع في الكتاب وذيله والتعليق عليه بعض الألفاظ ، صححتها ، ونهيت على الأصل فيها ما أمكن ، وسقطت بعض الألفاظ من بعض الآيات القرآنية في الذيل فأشرت إليها بجعلها بين معكوفين [] ، وقد يقع مثله في الكتاب أيضاً . والسهو من طبع الإنسان . وجل من لا يضل ولا ينسى .

وإن مما يلفت النظر وبدل على فضل المؤلف رحمه الله تعالى وإنصافه أنه أذن لفضيلة الشيخ محمد عبد الرزاق بالتعليق على كتابه ونقده فيما يراه منتقداً منه . وقد تعقبه المؤلف في بعض المواطن ، وكان الصواب حليفه في الغالب ، وسكت في غيرها ، مما زاد في قيمة الكتاب وفائدته ، فجزى الله المؤلف والمعلق خيراً .

ثم إنه والكتاب على وشك تمام طبعه ، جاءني كتاب من فضيلة الشيخ محمد نصيف بيدي فيه رغبته بأن نعيد طبع رسالة ((طليعة التنكيل)) للمؤلف رحمه الله تعالى ، وهي بمثابة المقدمة لهذا الكتاب ((التنكيل)) فوافق ذلك ما كان في نفسي من الرأي ، وكنت صرحت به لفضيلته حين عرض علي القيام على طبع الكتاب ، ولكن الشيخ حفظه الله وبارك فيه - لم ينشط لذلك يومئذ ، وما قدر يكن .

إن طبع ((الطليعة)) مع أصله ((التنكيل)) أمر هام لأنها أولاً كالمقدمة بالنسبة إليه كما ذكرنا . وثانياً : أن المؤلف يحيل عليها في الكتاب كثيراً ، ويشير إلى صفحاتها بالأرقام من الطبعة الأولى منها ، فقد كان الأنفع طبع الكتاب قبل الرسالة لنصح الأرقام منه على وفق الطبعة الجديدة ، ولكن هكذا قدر .

وتداركا لما فات ، فقد وضعت أرقام صفحات الطبعة الأولى على هامش هذه الطبعة تيسيراً على الطالب ، واضعاً رقم كل صفحة بجانب السطر الذي فيه أول كلمة منها مشيراً إليها بوضع محور / أمامها . فما على القارئ إلا أن يتتبع رقم الصفحة المحال عليها من الهامش فيجد البحث المنشود . وقد اعتمدت في هذه الطبعة على الطبعة الثانية منها وذلك لأمرين : الأول : أنه كان وقع في الطبعة الأولى بعض الأخطاء نبه على أكثرها المصنف رحمه الله فيما سيأتي من ((التنكيل)) (1/101 و 271) ، وذكر فيه آيات وتصحيحات ينبغي إلحاقها بـ (الطليعة) فاستدركها المؤلف في الطبعة الثانية ، إلا جملة واحدة في سطور استدركتها أنا في هذه الطبعة ، كما ستراه ص (20) .

والأمر الآخر : أن الطبعة الأولى كان قد أدرج فيها في المتن ولتعليق ما ليس من كلام المصنف رحمه الله تعالى ، بخلاف الطبعة الثانية ، فقد جاء على الوجه الأول منها :

طبع للمرة الثانية بعد المقابلة على الأصل الذي كتبه المؤلف ، وإخراج ما أدرج في الطبع الأولى من غير كلامه في المتن أو الحاشية) . قلت : فهي طبعة منقحة ومزيدة بالنسبة إلى الأولى ، وطبعتنا هذه امتازت بكونها أشد تنقيحاً وأكثر فائدة .

هذا . ولعل من الحكمة في تقدير الله عز وجل طبع الرسالة بعد الكتاب ، أننا تمكنا فيها من استدراك تعليق هام على موضع من ((التنكيل)) لك يتيسر لنا تعليقه هناك ، فاستدركناه هنا كما ستراه في ((الرسالة)) (ص 33) . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وأخيراً ، أسأل الله تعالى أن ينفع المسلمين بهذا الكتاب ، ويعرفهم بأثر أهل الحديث في خدمة الشريعة ، ويجزي المؤلف والمعلق والمنفق على طبعه خير الجزاء ، إنه خير سؤل .

محمد ناصر الدين

دمشق 21 رمضان سنة 1386
الألباني .

ترجمة المؤلف رحمه الله تعالى⁽¹⁾ بقلم عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المعلمي

هو عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلمي العتمي اليماني . ولد في أول سنة 1313هـ بقرية (المحاقرة) من عزلة (الطفن) من مخلاف (رازح) من ناحية (عتمة) في اليمن ، وكفله والداه ، وكانا من خيار تلك البيئة ، وهي بيئة متدينة وصالحة ، ثم قرأ القرآن على رجل من عشيرته وعلى والده قراءة متقنة مجودة ، وقبل أن يختم القرآن ذهب مع والده إلى (بيت الريمي) حيث كان أبوه يمكث يعلم - أولادهم ويصلي بهم . ثم سافر إلى (الحجرية) حيث كان أخوه الأكبر محمد بن يحيى رحمه الله كاتباً في محكمتها الشرعية وأدخل في مدرسة للحكومة كان يعلم فيها القرآن والتجويد والحساب واللغة التركية⁽²⁾ فمكث مدة فيها ، ومرض مرضاً شديداً ، فحوله أخوه إلى بيت أرملة هناك فمرضته حتى شفاه الله تعالى بوصفة بلدية من رجل من أهل الصلاح هناك ، ثم جاء والده إلى (الحجرية) ، وسأله عما قرأ ؟ فأخبره ، فقال له : والنحو ؟ فأخبره أنه لم يقرأ النحو ، لأنه لا يدرس في المدرسة ، فكلم أخاه وأوصاه بقراءة النحو ، فقرأ عنده شيئاً من (شرح الكفراوي) على (الأجرومية) نحو أسبوعين . ثم سافر مع والده

ثم اتجهت رغبته إلى قراءة النحو ؛ فاشترى بعض كتب النحو فلما وصل (بيت الريمي) وجد رجلاً يدعى أحمد بن مصلح الريمي فصارا يتذكران النحو في عامة أوقاتها ، مستعينين بتفسير الخازن والنسفي ، وأخذت معرفته تتقوى حتى طالع (المغني) لابن هشام نحو سنة ، وحاول تلخيص بعض فوائده المهمة في دفتر ، وحصلت له ملكة لا بأس بها . ثم ذهب إلى بلده (الطفن) ورأى ورأى والده أن يبقى هناك مدة ليقراً على الفقيه العلامة الجليل أحمد بن محمد بن سليمان المعلمي - وكان متبحراً في العلم ، فلازمه ملازمة تامة ، وقرأ عليه الفقه والفرائض والنحو . ثم عاد إلى (بيت الريمي) وانكب على كتاب (الفوائد الشنشورية) في الفرائض بحل مسائله ، ويعرض مسائل أخرى ويحاول حلها ثم امتحانها وتطبيقها . وقرأ (المقامات) للحريري⁽³⁾ وبعض كتب الأدب فأولع بالشعر فقرضه ، فجاء أخوه من (الحجرية) فأعجبه تحصيله في النحو والفرائض فتركه وسافر إلى (الحجرية) ، ثم استقدمه فسافر إليها ، وبقي هناك مدة لا

¹ () نشرت في مجلة الحج الصادرة بمكة بالجزء العاشر 16 ربيع الثاني سنة 1386 صحيفتي 617 و 618 والعدد 11 جمادى الأولى من السنة ذاتها .

أرسلها الشيخ محمد نصيف جزاه الله خيراً . والتعليقات الآتية عليها لفضيلته .
² () في زمن كان اليمن تحت سلطة الحكومة العثمانية كانت تفتح في البلاد مدارس كانت فائدتها في الأكثر لتعليم أبناء الموظفين وكان خط التعليم اللغة التركية أكثر من اللغة العربية .

³ () كانت قراءة مقامات الحريري يحفظها بعض الناس ويكثرون من قراءتها ، وهي لذيدة أحسن من الروايات الإفرنجية .

يستفيد فيها إلا حضوره بعض مجالس يتذاكر فيها الفقه . ثم رجع إلى (عتمة) وكان القضاء قد صار إلى الزيدية ⁽¹⁾ وعين الشيخ علي بن مصلح الريمي كاتباً للقاضي ، فأنابه ، فلزم القاضي الذي هو السيد علي بن يحيى بن المتوكل (وكان رجلاً عالماً فاضلاً معمرًا إلا أنه لم يقرأ عليه شيئاً ولا أخذ منه إجازة) ثم عين بعده القاضي السيد محمد بن علي الرازي وكتب عنه مدة .

وله إجازة من صدر شعبة الدينيات وشيخ الحديث في كلية الجامعة العثمانية بـ (حيدر آباد الدكن) الشيخ عبد القدير محمد الصديقي القادري قال فيها بعد البسملة والحمد لله والصلاة على النبي الأعظم صلوات الله عليه : ((إن الأخ الفاضل والعالم العامل الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني قرأ علي من ابتداء ((صحيح البخاري)) و ((صحيح مسلم)) ، واستجازني ما رويته عن أساتذتي ، ووجدته طاهر الأخلاق طيب الأعراق ، حسن الرواية جيد الملكة في العلوم الدينية ، ثقة عدلاً ، أهلاً للرواية بالشروط المعتمدة عند أهل الحديث ، فأجزته برواية ((صحيح البخاري)) و ((صحيح مسلم)) و ((جامع الترمذي)) و ((سنن أبي داود)) و ((ابن ماجه)) و ((النسائي)) و ((الموطأ)) لمالك رضي الله عنهم . حرر بتاريخ 13 - القعدة - سنة 1346 هـ))

أعماله :

ثم ارتحل إلى (جيزان) سنة 1329 والتحق بها في خدمة السيد محمد الإدريسي أمير (عسير) حينذاك ، فولاه رئاسة القضاة ، ولما ظهر لم من ورعه وزهده وعدله لقبه بـ (شيخ الإسلام) ؛ وكان إلى جانب القضاء يشتغل بالتدريس ، ومكث مع السيد محمد الإدريسي حتى توفي الإدريسي سنة 1341 هـ فارتحل إلى (عدن) ومكث فيها سنة مشغلاً بالتدريس والوعظ . وبعد ذلك ارتحل إلى (الهند) وعين في دائرة المعارف العثمانية بـ (حيدر آباد الدكن) مصححاً لكتب الحديث وما يتعلق به وغيرها من الكتب في الأدب والتاريخ . وبقي بها مدة ثم سافر إلى مكة المكرمة ووصل إليها في عام 1371 هـ وفي عام 1372 هـ في شهر ربيع الأول منه بالذات عين أميناً لمكتبة الحرم المكي الشريف حيث بقي بها يعمل بكل جد وإخلاص في خدمة رواد المكتبة من المدرسين وطلاب العلم حتى أصبح موضع الثناء العاطر من جميع رواد المكتبة على جميع طبقاتهم بالإضافة إلى استمراره في تصحيح الكتب وتحقيقها لتطبع في دائرة المعارف العثمانية بالهند ، حتى وإفاه الأجل المحتوم صبيحة يوم الخميس السادس من شهر صفر عام ألف وثلاثمائة وستة وثمانين من الهجرة بعد أن أدى صلاة الفجر في المسجد الحرام وعاد إلى مكتبة الحرم حيث كان يقيم وتوفي على سريرته . رحمه الله .

⁽¹⁾ حسب الاتفاق بين الحكومة العثمانية والإمام يحيى أن قضاة المحاكم ينتخبهم الإمام .

مؤلفاته وما حققه من كتب :

مؤلفاته : - المطبوع منها :

- 1- ((طليعة التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)) .
- 2- ورسالة في مقام إبراهيم وهل يجوز تأخيره .
- 3- و ((الأنوار الكاشفة بما في كتاب ((أضواء على السنة)) من الزلل والتضليل والمجازفة))
- 4- ومحاضرة في كتب الرجال وأهميتها ألقى في حفل ذكرى افتتاح دائرة المعارف بالهند عام 1356هـ .

مؤلفاته المخطوطة :

- ((التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل)) في مجلدين تحت الطبع .
و ((إغاثة العلماء من طعن صاحب الوراثة في الإسلام)) .
ورسائل أخرى في مسائل متفرقة لم يسمها⁽¹⁾ . وديوان شعر وآخر ما قال في الشعر القصيدة التي رثا بها جلالة الملك عبد العزيز آل سعود - رحمه الله - والتي نشرت في (المنهل) العدد (53) من السنة الرابعة عشرة .

أما الكتب التي قام بتحقيقها وتصحيحها والتعليق عليها فهي :

- 1- التاريخ الكبير للبخاري إلا الجزء الثالث .
 - 2- وخطأ الإمام البخاري في تاريخه لابن أبي حاتم الرازي .
 - 3- وتذكرة الحفاظ للذهبي .
 - 4- والجرح والتعديل لابن حاتم الرازي أيضاً .
 - 5- وكتاب موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي .
 - 6- والمعاني الكبير في أبيات المعاني لابن قتيبة .
 - 7- والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني .
 - 8 و9- وآخر ما كان يقوم بتصحيحه كتاباً ((الإكمال)) لابن ماكولا و((الأنساب)) للسمعاني ، وصل إلى خمسة أجزاء ، تم طبعها وشرع في السادس من كل منهما حيث وافاه الأجل المحتوم ..
- هذا بالإضافة إلى اشتراكه في تحقيق وتصحيح عدد من أمهات كتب الحديث والرجال وغيرها مع زملائه في دائرة المعارف العثمانية بـ (حيدر أباد) بـ (الهند) . وأهمها ((السنن المبري)) للبيهقي ، و ((مسند أبي عوانة)) و ((الكفاية في علم الرواية)) للخطيب البغدادي و((صفة الصفوة)) لابن الجوزي و((المنتظم)) لابن الجوزي أيضاً ، و ((الأمالي الشجرية)) :
- 1- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم للمولى أحمد بن مصطفى المعروف بطاش كبرى زاده طبعة أولى⁽²⁾ .

¹ قلت : سيأتي في مواضع من ((التنكيل)) أن له ((كتاب العبادة)) ، و((أحكام الكذب)) . ن
² وقع في ((المنهل)) هنا وفي ما يأتي من الكتب بعض الأخطاء المطبعية استفدنا تصحيحها من فضيلة الشيخ سليمان الصنيع. جزاه الله خيراً . ن

- 2- تنقيح المناظر لذوي الأبصار والبصائر لكمال الدين أبي الحسن الفارسي .
 - 3- الأمالي اليزيدية (فيها مرث وأشعار وأخبار ولغة وغيرها) .
 - 4- عمدة الفقه لموفق الدين ابن قدامه (قابل الأصل وصححه وعلق عليه) .
 - 5- كشف المخدرات لزين الدين عبد الرحمن بن عبد الله المعلى ثم الدمشقي .
 - 6- شرح عقيدة السفاريني .
 - 7- موارد الظمان إلى زوائد صحيح بن حبان .
 - 8- الجواب الباهر في زور المقابر . لابن تيمية (شارك في تحقيقه وإخراج أحاديثه) .
 - 9- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . لابن حجر العسقلاني .
 - 10- نزخة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر . لعبد الحي بن فخر الدين الحسيني .
- وغير ذلك رحمه الله وأسكنه فسيح جناته .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد .

أما بعد : فإنني وقفت على كتاب (تأنيب الخطيب) للأستاذ العلامة محمد زاهد الكوثري ، الذي تعقب فيه ما ذكره الحافظ المحدث الخطيب البغدادي في ترجمة الإمام أبي حنيفة من (تاريخ بغداد) من الروايات عن الماضين في الغض من أبي حنيفة ، فرأيت الأستاذ تعدى ما يوافق عليه أهل العلم من توقيير أبي حنيفة وحسن الذب عنه - إلى ما لا يرضاه عالم مثبته من المغالطات المضادة للأمانة العلمية ، ومن التخليط في القواعد ، والطعن في أئمة السنة ونقلتها ، حتى / تناول بعض أفاضل الصحابة والتابعين والأئمة الثلاثة مالكاً والشافعي وأحمد وأضرابهم وكبار أئمة الحديث وثقات نقلته والرد لأحاديث صحيحة ثابتة ، والعيب للعقيدة السلفية ، فأساء في ذلك جداً حتى إلى الإمام أبي حنيفة نفسه ، فإن من لا يزعم أنه لا يتأتى الدفاع عن أبي حنيفة إلا بمثل ذلك الصنيع فساء ما يشي عليه ، ⁽¹⁾ فدعاني ذلك إلى تعقيب الأستاذ فيما تعدى فيه ، فجمعت في ذلك كتاباً أسميته (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) ، ورتبته على أربعة أقسام :

(القسم الأول) في تحرير القواعد التي خلط فيها .

(الثاني) في تراجم الأئمة والرواة الذين طعن فيهم وهم نحو ثلاثمائة فيهم أنس بن مالك رضي الله عنه ، وهشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، والأئمة الثلاثة ، وفيهم الخطيب ، وأدرجت في ذلك تراجم أفراد مطعون فيهم حاول توثيقهم ، ورتبت التراجم على الحروف المعجمة .

(الثالث) في الفقهيات ، وهي مسائل انتقدت على أبي حنيفة وأصحابه ، حاول الأستاذ الانتصار لمذهبه .

(الرابع) في الاعتقادات ذكرت فيه الحجة الواضحة لصحة عقيدة أئمة الحديث إجمالاً . وعدة مسائل تعرض لها الأستاذ ، ولم أقتصر على مقصود التعقب ، بل حرصت على أن يكون الكتاب جامعاً لفوائد غزيرة في علوم السنة مما يعين على التبحر والتحقيق فيها .

وحرصت على توخي الحق والعدل ، واجتناب ما كرهته للأستاذ ، خلا أن إفراطه في إسائة القول في الأئمة جرأني على أن أصرح ببعض ما يقتضيه صنيعه .

وأسأل الله التوفيق لي وله .

والكتاب على وشك التمام ، وهذه (طليعة) له أعجلها للقراء شرحت فيها من مغالطات الأستاذ ومجازفاته ، وذلك أنواع .

¹ () كذا الأصل ، وفي الطبعة الأولى ((بمثل الطعن في هؤلاء الأكابر فقد فضح وأساء إلى من يريد الذب عنه بسوء صنيعه)) .

- 1 -

فمن أوابده تديدل الرواة ، يتكلم في الأسانيد التي يسوقها الخطيب طاعناً في رجالنا واحداً واحداً ، فيمر به الرجل الثقة الذي لا يجد فيه طعناً مقبولاً فيفتش الأستاذ عن رجل آخر يوافق ذلك الثقة في الاسم واسم / الأب ويكون مقدوحاً فيه ، فإذا ظفر به زعم أنه هو الذي في السند⁽¹⁾ .
فمن أمثلة ذلك :

1,2 - صالح بن أحمد ، ومحمد بن أيوب . قال الخطيب في (التاريخ) (ج 13 ص 394) ((أخبرنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز بهمدان حدثنا صالح بن أحمد التميمي الحافظ حدثنا القاسم بن أبي صالح حدثنا محمد بن أيوب أخبرنا إبراهيم بشار قال سمعت سفيان ابن عيينة)) .
تكلم الأستاذ في هذه الرواية ص 97 من (التأييب) فقال : (في سنده صالح بن أحمد التميمي ، وهو ابن أبي مقاتل القيراطي هروي الأصل ، ذكر الخطيب عن ابن حبان أنه كان يسرق الحديث والقاسم بن أبي صالح الحذاء ذهب كتبه بعد الفتنة ، فكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره كما قاله العراقي ، ونقله ابن حجر في (لسان الميزان) ، ومحمد بن أيوب ابن هشام الرازي كذبه أبو حاتم ، ولا أدري كيف يسوق الخطيب مثل ذلك الخبر بمثل السند المذكور ، ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه فيما يدعي / أنه المحفوظ عند النقلة بخذلانه المكشوف في كل خطوة .
(أقول) أما صالح فهو صالح بن أحمد ، وهو موصوف في السند نفسه بأنه :

- (1) تميمي
- (2) وحافظ
- (3) ويظهر أنه همذاني لأن شيخه والراوي عنه همذانيان .
- (4) ويروي عن القاسم بن أبي صالح .
- (5) ويروي عنه محمد بن عيسى بن عبد العزيز .
- (6) وينبغي بمقتضى العادة أن يكون توفي بعد القاسم بمدة .
- (7) وينبغي بمقتضى العادة أن لا يكون بين وفاته ووفاء الراوي عنه مدة طويلة مما يندر مثله .

وهذه الأوجه كلها منتفية في حق القيراطي ، فلم يوصف بأنه تميمي ، ولا بأنه حافظ وإن قيل كان يذكر بالحفظ ، فإن هذا لا يستلزم أن يطلق عليه لقب (الحافظ) ، ولم يذكر أنه همذاني ، بل ذكروا أنه هروي الأصل سكن بغداد⁽²⁾ ولم تذكر له رواية عن القاسم⁽³⁾ ولا لمحمد بن عبد العزيز رواية

¹ () قلت قد تم والحمد لله ، وقد وفق الله فضيلة الشيخ محمد نصيف وشركاءه للسعي

لنشره والانفاق على طبعه جزاهم الله خيراً ، وهو الذي يلي ((الطليعة)) .

² () بل هو بغدادي ، صرح به الخطيب 12/367 ، وشيوخه عراقيون أو وافدون إلى العراق .

³ () والقيراطي متهم بسرقة الحديث ؛ وإنما يحمله على ذلك ترفعه أن يروي عن أقرانه فمن

دونهم ، وشيوخه توفوا سنة 252 أو نحوه وأقدم شيخ سمي القاسم توفي سنة 277 ،

وشيوخه في هذه الحكاية توفي سنة 294 ، فكيف يروي سارق الحديث عن أصغر منه بنحو

خمس عشر سنة عن أصغر من شيوخ السارق بنحو أربعين سنة ؟

عنه ، (1) [والظاهر أنه جيء به إلى بغداد طفلاً ، أو ولد بها ، فإن في ترجمته من (تاريخ بغداد) ذكر جماعة من شيوخه وكلهم عراقيون من أهل بغداد والبصرة ونواحيها ، أو ممن ورد على بغداد ، وسماعه منه قديم ، فمن شيوخه البغداديين يعقوب الدروقي المتوفى سنة 252 (2) ، ويوسف بن موسى القطان المتوفى 253 ، ومن البصريين محمد بن يحيى بن أبي حزم القطعي المتوفى سنة 253 ، وصرح الخطيب في ترجمة فضلك الرازي بأن ابن أبي مقاتل بغدادي فلا شأن له من جهة السماع بهمذان ولا بهراة] . (3) وكانت وفاته سنة 316هـ ، أي قبل وفاة القاسم بأثنتين وعشرين سنة ، وقبل وفاة محمد بن عيسى بن عبد العزيز بمائة وأربع عشرة سنة .

/ ومن اطلع على (التأنيب) وغيره من مؤلفات الأستاذ علم أنه لم يؤت من جهل بطريق الكشف عن تراجم الرجال الواقعيين في الأسانيد ، ومعرفة كيف يعلم انطباق الترجمة على المذكور في السند من عدم انطباقها ، ولا من بخل بالوقت ولا سامة للتفتيش ، فلا بد أن يكون قد عرف أكثر هذه الوجوه إن لم نقل جميعها وبذلك علم لا محالة أن صالح بن أحمد الواقع في السند ليس بالقيراطي فيحمله ذلك على مواصلة البحث ، فيجد في (تاريخ بغداد) نفسه في الصفحة اليسرى التي تلت الصفحة التي فيها ترجمة القيراطي ، وقد نقل الكوثري عنها ، سيجد ثمة رجلاً آخر صالحاً ((صالح بن أحمد بن محمد أبو الفضل التميمي الهمداني قدم بغداد وحدث بها عن ... والقاسم بن بندار) وهو القاسم بن أبي صالح كما في ترجمته من (لسان الميزان) ، وقد نقل الأستاذ عنها (.... وكان حافظاً فهماً ثقة ثباتاً) . ولهذا الحافظ ترجمة في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 181 وفيها في أسماء شيوخه ((القاسم بن أبي صالح)) وفيها ثناء أهل العلم عليه ، وفيها أن وفاته سنة 384 ، وذكره / ابن السمعاني في (الأنساب) الورقة 592 ، وذكر في الرواة عنه أبا الفضل محمد بن عيسى البزاز ، وإذا كانت وفاة هذا الحافظ سنة 384 فهي متأخرة عن وفاة القاسم بست وأربعين سنة ، ومثل هذا يكثر في العادة في الفرق بين وفاة الرجل ووفاته شيخه ووفاته الراوي عنه ، فاتضح يقيناً أن هذا الحافظ الفهم الثقة الثابت هو الواقع في السند .

وقد عرف الكوثري هذا حق معرفته ، والدليل على ذلك :

أولاً : ما عرفناه من معرفته وتيقظه .

ثانياً : أن ترجمة التميمي قريبة من ترجمة القيراطي التي طالعها

الكوثري .

ثالثاً : أن من عادة الكوثري ، كما يعلم من (التأنيب) ، أنه عندما يريد القدح في الراوي يتتبع التراجم التي فيها ذلك الاسم واسم الأب فيما تصل

1 () بل لم يدركه ، فإن شيوخ محمد توفوا سنة 375 فما بعدها إلا واحداً منهم يظهر أنه توفي قبلها بقليل ، وذلك بعد وفاة القيراطي بنحو ستين سنة .

2 () وقع فيما يأتي من ((التنكيل)) 202 خطأ .

3 () زيادة استدرکها المصنف رحمه الله فيما يأتي من ((التنكيل)) (1/271) أمر أن تزداد هنا

إليه يده من الكتب ، ولا يكاد يقنع بترجمة فيها قرح ، لطمعه أن يجد أخرى فيها قرح أشفى لغيظه .

/ رابعاً : في عبارة الكوثري ((والقاسم بن أبي صالح الحذاء ذهبت كتبه بعد الفتنة ، وكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره ، قاله العراقي ، ونقله ابن حجر في (لسان الميزان))) .

والذي في (لسان الميزان) جزء 4 ص 460 :

(((ز) - قاسم بن أبي صالح بNDAR الحذاء ... روى عنه إبراهيم بن محمد بن يعقوب وصالح بن أحمد الحافظ قال صالح كان صدوقاً متقناً لحديثه وكتبه صحاح بخطه ، فلما وقعت الفتنة ذهبت عنه كتبه فكأن يقرأ من كتب الناس وكف بصره ، وسماع المتقدمين عنه أصح)) .

وحرف (ز) أول الترجمة إشارة إلى أنها من زيادة ابن حجر . وكما نبه عليه في خطب (اللسان) ، وذكر هناك أن لشيخه العراقي ذيلًا على الميزان ، وأنه إذا أراد ترجمة في (اللسان) فما كان من ذيل شيخه العراقي جعل في أول الترجمة حرف (ذ) وما كان من غيره جعل حرف (ز) فعلم من هذا أن ترجمة القاسم من زيادة ابن حجر نفسه لا من ذيل العراقي .

وهب أن الكوثري وهم في هذا ، فالمقصود هنا أن الذي في الترجمة من الكلام في القاسم هو من كلام الراوي / عنه صالح بن أحمد الحافظ ، فلماذا دلس الكوثري النقل وحرفه ونسبه إلى العراقي ؟

الجواب واضح ، وهو أن الكوثري خشي إن نسب الكلام إلى صالح بن أحمد الحافظ أن ينتبه القارئ فيفهم أن صالح بن أحمد الحافظ هذا هو في الواقع في سند الخطيب وليس هو القيراطي لوجهين :

(الأول) أن القيراطي مطعون فيه ، فلم يكن الحفاظ ليتعدوا بكلامه في القاسم ، وكذلك الكوثري لم يكن ليعتد بكلام القيراطي .

(الثاني) أن كلام صالح في الترجمة يدل أنه تأخر بعد القاسم ، والقيراطي توفي قبل القاسم باثنتين وعشرين سنة ، وبهذا يتبين أن الكلام في القاسم لا يضره بالنسبة إلى رواية الخطيب ، لأنها من رواية صالح بن أحمد الحافظ نفسه عنه وهو المتكلم فيه ، فلم يكن ليروي عنه إلا ما سمعه منه من أصوله قبل ذهابها ، فأعرض الكوثري لهذين الغرضين عن صالح بن أحمد الحافظ ، ونسب كلامه إلى العراقي وحذف من العبارة ما فيه ثناء على القاسم ، وهذه / عادة له ستأتي أمثلة منها إن شاء الله تعالى .

والمقصود هنا إثبات أن الكوثري قد عرف يقيناً أن صالح بن أحمد الواقعي في السند ليس هو بالقيراطي ، بل هو ذاك الحافظ الفهم الثقة الثبت⁽¹⁾ ، ولكن كان الكوثري مضطراً إلى الطعن في تلك الرواية ، ولم يجد في ذلك

¹ () وليس من شأن الأستاذ تقليد معظمه ولا لجنته ، وقد انتقدتهما ص 56 في ((تأنيبه)) حيث لم يكن له هوى في موافقتهم . المؤلف =
= قلت : هذا جواب منه على ما جاء في الترحيل فراجع كلامه والرد عليه بأوسع مما هنا فيما يأتي من التنكيل (1/272 - 273) . ن

الحافظ مغمزاً ، ووقعت بيده ترجمة القيراطي المطعون فيه وعرف أن هذا الفن أصبح في غاية الغربة فغلب علي ظنه أنه إذا زعم أن الواقع في السند هو القيراطي لا يرد ذلك عليه أحد ، فأما الله تبارك وتعالى فله معه حساب آخر والله المستعان .

وأما محمد بن أيوب فالكوثري يعلم بهذا الاسم في تلك الطبقة ، والمراد عند الإطلاق في الرواية هو الحافظ الجليل الثقة الثبت محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ترجمته في (تذكرة الحفاظ) جزء 3 صفحة 195 .

وقد احتج الكوثري ص 114 في معارضة ما رواه ابن أبي حاتم عن / أبيه عن ابن أبي سريج بما رواه الخطيب عن البرقاني عن أبي العباس بن حمدان عن محمد بن أيوب عن ابن أبي سريج ، وذلك بناء من الكوثري على أن شيخ ابن حمدان هو محمد بن أيوب بن يحيى ابن الضريس لشهرته ، هذا مع أنه لا يعرف لابن الضريس رواية عن ابن سريج فأما روايته عن إبراهيم بن بشار فنص عليها المزي في ترجمة إبراهيم من (تهذيبه) قال :
(روى عنه ومحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس) .

فأما محمد بن أيوب بن هشام فمقل مرغوب عن الرواية عنه ، لا تعرف له رواية عن إبراهيم بن بشار ولا للقاسم بن أبي صالح رواية عنه .

فقد بدل الكوثري عمداً في ذاك السند حافظين جليلين برجلين مطعون فيهما ، وصنع ما صنع في شأن القاسم بن أبي صالح ، وقد بان أنه ثقة وأن هذه الرواية من صحيح روايته .

ومن العجائب أن الكوثري ارتكب هذه الأباطيل وهو يعلم أن ذلك لا يغني

عنه
شيئاً ، ولو لم تتبين الحقيقة ، لأن الأثر ثابت عن إبراهيم بن بشار من غير هذه الطريق ، فقد ذكره ابن عبد البر في (الانتقاء) ص 148 / عن (تاريخ ابن أبي خيثمة) قال : (حدثنا إبراهيم بن بشار) و (الانتقاء) تحت نظر الكوثري كل وقت كما يدل عليه كثرة نقله عنه في (التأييب) .

وأعجب من هذا كله وأغرب قول الكوثري بعد تلك الأفاعيل :
ولا أدري كيف يسوق الخطيب ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه بخلافه المكشوف في كل خطوة) .

وهذا المترجى واقع ولكن بمن ؟!

3- أحمد بن الخليل ، قال الخطيب جزء 13 ص 375 : ((أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا بن سفيان حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا عبدة ... ذكر الكوثري هذه الرواية ص 46 وقال : أحمد بن الخليل هو البغدادي المعروف بجور توفي سنة 260 ، قال الدارقطني / ضعيف لا يحتج به ، وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب .

أقول : الصواب في لقب البغدادي الذي تكلم فيه الدارقطني (حور) بالحاء المهملة كما ضبطه أصحاب (المشته) - والذي في (الميزان) و (اللسان) في وفاته (بقي إلى ما بعد الستين ومائتين ولم يذكروا له رواية عن عبدة ، ولا ليعقوب بن سفيان رواية عنه ، وقد قال يعقوب بن سفيان كما

في ترجمة أحمد بن صالح من (تهذيب التهذيب): كتبت عن ألف شيخ وكسر كلهم ثقات .

وقبل ترجمة (حور) في (تاريخ بغداد) ترجمة رجل آخر هو (أحمد بن الخليل أبو علي التاجر البغدادي روى عنه ويعقوب بن سفيان) وهذا التاجر له ترجمة في (التهذيب) ، وفيها رواية يعقوب بن سفيان عنه ، وتوثيق الأئمة له وفيها :

((قلت : لم أر له في أسماء شيوخ النسائي ذكراً بل الذي فيه أحمد بن الخليل نيسابوري كتبنا عنه لا بأس به ، وقد قال الدارقطني : قديم ، لم يحدث عنه من البغداديين أحد / وإنما حديثه بخراسان فلعله سكن خراسان))

أقول : فكأن النسائي نسبه إلى مسكنه - فهذا هو الواقع في سند الخطيب ، لأنه هو الذي يروي عنه يعقوب بن سفيان ، ولأنه ثقة ، ويعقوب كتب عن الثقات ، ولأنه سكن خراسان .

وشيخه في السند عبدة ، وهو خراساني ، ولا ريب أن الكوثري عند تفتيشه عن أحمد ابن الخليل وقف أولاً على ترجمة هذا التاجر وعرف أنه هو الواقع في السند ، ولكنه رآه ثقة ، وهو بالحاجة إلى الطعن في تلك الرواية فعدل عنه إلى ذاك الضعيف (حور) نعوذ بالله من الحور بعد الكور ، وهكذا تكون الأمانة !

4- محمد بن جبويه ، قال الخطيب (ج 3 ص 370) ((جبريل بن محمد المعدل بهمدان حدثنا محمد بن حيويه (كذا) النخاس حدثنا محمود بن غيلان ((ذكر الكوثري هذه الرواية ص 34 وقال ((في الطبقات الثلاث ، حيويه والصحيح جبويه ، هو ابن جبويه النخاس الهمداني وقد كذبه الذهبي في (تلخيص المستدرک) حيث قال في حديث مينا : ابن جبويه / متهم بالكذب))

وذكر الخطيب جزء 13 صفحة 381 أثراً آخر يمثل السند المتقدم فقال الكوثري ص 64 : ((ووقع في الطبقات الثلاث بلفظ حيويه ، وهو تصحيف كما سبق ، متهم بالكذب ، وقال الذهبي في (مشتبته النسبة) (كذا)⁽¹⁾ ومحمد بن جبويه الهمداني عن محمود بن غيلان . اهـ .
لكن لا يمكن إدراكه لابن غيلان والحبر كذب ملفق)) .

(أقول) قول الكوثري ((لا يمكن إدراكه لابن غيلان)) واضح الدلالة على أنه اطلع على وفاة هذا الرجل ، وليست مذكورة في (تلخيص المستدرک) ولا في (المشتبته) ، وإنما هي مذكورة في ترجمته من الكتب ، إذن فقد اطلع الكوثري على ترجمته ، وهذا واضح فإنه يبعد أن يعثر الأستاذ على ما في (تلخيص المستدرک) بدون أن يقف على الترجمة ، وهبه عثر على ذلك قبل النظر في الترجمة ، فمن عادته أنه لا يشتفي بمثل ذلك الطعن بل يفتش على الترجمة لعله يجد فيها طعناً أشد من ذلك ، وكأنني بالكوثري أول

¹ () يشير المصنف رحمه الله إلى خطأ الكوثري في تسميته كتاب الذهبي بما ذكر ، وإنما هو ((المشتبته)) هكذا سماه المؤلف ، ثم أن موضوعه أعم من ((مشتبته النسبة)) . ن .

ما نظر في هذا الرجل راجع (الميزان) و (اللسان) ، فوجد في الأول بين ترجمتي محمد ابن حنيفة ومحمد بن حيدره (محمد بن حيويه بن المؤمل الكرجي / قال الخطيب) ووجد في الثاني بين ترجمتي محمد بن حويطب ومحمد بن حيدره كما في الأول ، وزاد : وروى أيضاً عن الدبري مات سنة 373 وأورد له الحاكم في المستدرک حديثاً في مناقب فاطمة . فقال الذهبي : محمد بن حيويه الكرجي متهم بالكذب (ولما وجد الكوثري فيهما (قال الخطيب) راجع (تاريخ بغداد) فوجد فيه ج 5 ص 233 في أواخر الحاء المهملة من أباء المحمدين ترجمة هذا الرجل ، ولما وجد في (اللسان) ذكر (المستدرک) راجع فضائل فاطمة عليهم السلام من المستدرک ، فوجد فيه جزء 3 ص 160 (حدثنا أبو بكر محمد بن حيويه بن المؤمل الهمذاني حدثنا إسحاق) وفي (تلخيصه للذهبي) : (حدثنا محمد بن حيويه الهمذاني حدثنا إسحاق الدبري) ثم قال الذهبي : (ابن حيويه متهم بالكذب) . ولم يجد الأستاذ في هذه المراجع كلها ما يشعر بأن هذا هو الواقع في سند تينك الروايتين عند الخطيب ، بل وجد ما يدفع ذلك فإنهم أُرخوا وفاة هذا الرجل سنة 373 وشيخ الواقع في السند محمود ابن غيلان وفاته سنة 239 ، ومن هنا أخذ الأستاذ أنه لم يدركه ، ثم راجع الكوثري (مشتببه الذهبي) لعله / يجد فيه ذكراً للواقع في السند فظفر بذلك (محمد بن حيويه الهمذاني عن محمود بن غيلان) فعلم أن هذا هو الواقع في السند وأنه غير الكرجي .

أولاً : لأنهم اتفقوا على أن أول اسم والد الكرجي حاء مهملة ، وكلهم من أئمة

(المشتبه) ، ومنهم الذهبي نفسه في (الميزان) وهو الذي ضبط والد الراوي عن محمود ابن غيلان بالجيم والموحدة .

ثانياً : لأن الذهبي يقول في ابن حيويه (عن محمود بن غيلان) والكرجي لم يدرك محموداً ، فانقسم الكوثري شطرين ، شطره⁽¹⁾ حقق أن الصواب في الواقع في السند (محمد بن حيويه) بالجيم والموحدة ، وشطره مال مع الهوى ، فزعم أن الواقع في السند هو الذي اتهمه الذهبي !

وكنت كذي رجلين رجل ورجل رمى فيها الزمان
صحيحة فشلت

/ وقد ذكر ابن ماكولا في (الأكمال) الرجلين فقال : (أما حيويه أوله جيم معجمة بعدها باء مشددة بواحدة ، فهو محمد بن حيويه بن بندار أبو جعفر الهمذاني النخاس ، يروي عن محمود بن غيلان حدث عنه) . (وجبريل بن محمد) وقال فيمن أوله حاء مهملة (وأما حيويه بياء قبل الواو معجمة باثنتين من تحتها فهو ... ومحمد بن حيويه أبو بكر الكرجي ، يعرف بابن أبي روضة حدث عن ... وإسحاق الدبري) .

وعذر الكوثري أن ابن حيويه لم يطعن فيه أحد ، وهو مضطر إلى الطعن في تينك الروايتين ، وهكذا تكون الأمانة عند الكوثري .

¹ () هذا في الطلعتين ، ولعل الصواب (شطر) في الموضوعين . ن

هذا والأثر الأول رواه محمود بن غيلان عن وكيع ، فقال الكوثري بعدما
تق_____دم :

((فلا يصح هذا الخبر عن وكيع بمثل هذا السند ، والذي صح عنه هو ما
أخرجه الحافظ أبو القاسم بن أبي العوام صاحب النسائي والطحاوي في
كتابه (فضائل أبي حنيفة وأصحابه) المحفوظ بدار الكتب المصرية وعليه
خطوط كثير من كبار العلماء الأقدمين وسماعاتهم ، وهو من / مروبوات
السلفي حيث قال : حدثني محمد بن أحمد بن حماد قال : حدثنا إبراهيم بن
جنيد قال حدثنا عبيد بن يعيش قال حدثنا وكيع ... اه ، وأين هذا من ذاك؟!
فبذلك تبين ما في رواية الخطيب بطريق ابن جيوه الكذاب من الدخائل .
هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب ، نسأل الله العافية)) .

(أقول) : المشهور من آل أبي العوام أحمد بن محمد بن عبد الله بن
محمد بن أحمد ، وراه العبيديون الباكنية القضاء بمصر ، فكان يقضي
بمذهبهم ، ولم أر من وثقه ، روي عنه الشهاب القضاعي هذا الكتاب الذي
ذكره الكوثري ، رواه أحمد عن أبيه عن جده على أنه تأليف الجد عبد الله بن
محمد وقد فتشت عن تراجمهم فأما أحمد بن محمد فله ترجمة في (قضاة
مصر) وفي (الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية) لعبد القادر القرشي ،
ووعد القرشي أن يذكر أباه وجده ، ثم ذكر الجد فقال : ((عبد الله بن محمد
بن أحمد جد أحمد بن محمد بن عبد الله الإمام المذكور في حرف الألف ،
ويأتي ابنه محمد)) .

هذا نص الترجمة بحذافيرها ، ولم أجد / فيها ⁽¹⁾ ترجمة لمحمد ، فعبد الله
هذا هو الذي يقول الكوثري فيه (الحافظ وصاحب النسائي والطحاوي)
كأنه أخذ ذلك من روايته عنهما في ذاك الكتاب .
فأما أحمد فقد عرف بعض حاله ، وأما أبوه وجدّه فلم أجد لهما أثراً إلا من
طريقه ، وأما محمد بن أحمد بن حماد ⁽²⁾ فترجمته في (لسان الميزان) ج
5 ص 41 .

وأما إبراهيم بن جنيد فإن كان هو في الرقي فمجهول كما في (لسان
الميزان) جزء 1 ص 45 .

وإن كان هو إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي البغدادي ، نسب إلى
جده فتحة ، لكن لم أر في ترجمته من (تاريخ بغداد) ذكر عبيد بن يعيش في
شيوخه ، ولا محمد بن أحمد بن حماد في الرواة عنه ، وأما عبيد بن يعيش
فذكره ابن حبان في الثقات وقال : ((كان يخطئ)) .

وعلى فرض صحة هذه الرواية فليس فيها ما ينافي رواية الخطيب ، بل
هما متفقتان في أصل المعنى ، غاية الأمر أن في رواية الخطيب زيادة ، وقد
يكون وكيع قال مرة / كذا ، وقال مرة كذا ، وعلى فرض التنافي فرواية
الخطيب أثبت ، والكوثري يتحقق ذلك ، ولكنه يفعل الأفاعيل ، ثم يبالي في
التهويل ، ثم يقول : ((نسأل الله العافية)) !

¹ () أي في (الجواهر المضيئة)) .

² () قلت : وهو الدولابي صاحب كتاب (الكنى والأسماء)) . ن

5- أبو عاصم ، قال الخطيب ج 13 ص 391 : ((الأبار حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو عاصم عن أبي عوانة)) فذكر الكوثري هذه الرواية ص 92 ثم قال : وفيه أيضاً أبو عاصم العباداني وهو منكر الحديث .
(أقول) الكوثري يعلم أن الواقع في السند هو أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد الثقة المأمون ، لأنه هو المشهور بأبي عاصم في تلك الطبقة والمراد عند الإطلاق ، وعنه يروي الحلواني كما في ترجمة الضحاك من (تهذيب التهذيب) وترجمة الحلواني من (تهذيب المزي) ، ولكن هكذا تكون الأمانة عند الكوثري !

وذكر الخطيب ج 3 ص 423 أثرتين أحدهما من طريق أبي قلابة الرقاشي والآخر من طريق مسدود ، كلاهما عن / أبي عاصم عن سفيان الثوري ، فذكرهما الكوثري ص 169 ثم قال : وربما يكون أبو عاصم في السندين هو العباداني وحاله معلومة .

(فأقول) قد علم الكوثري أنه الضحاك بن مخلد النبيل الثقة المأمون ، فإنه المعروف بالرواية عن الثوري كما في ترجمته من (تهذيب التهذيب) ، وترجمة الثوري من (تهذيب المزي) وعنه يروي أبو قلابة الرقاشي كما في ترجمته من (تاريخ بغداد) ج 10 ص 425 ، وقد تغلب الكوثري هنا على هواه إلى حد ما ، إذ اقتصر على قوله : ((وربما)) ولم يجزم كعادته .

6- أحمد بن إبراهيم . قال الخطيب ج 13 ص 381 : ((الأبار أخبرنا أحمد بن إبراهيم قال قيل لشريك ...)) .

ذكر الكوثري هذه الرواية ص 61 ثم قال : وأما أحمد بن إبراهيم فهو النكري ولفظه لفظ الانقطاع ، ولم يدرك شريكاً إلا وهو صبي .

(فأقول) أول مذكور ممن يقال له أحمد بن إبراهيم في (تاريخ بغداد) ، و (تهذيب التهذيب) (أحمد بن إبراهيم بن خالد / الموصلي ..) وذكر الخطيب سماعه من شريك ، وذكر المزي في (التهذيب) شريكاً في شيوخه ، ويعلم من تاريخ وفاته والنظر في مولد الأبار أدركه إدراكاً واضحاً وهو معه في بلد ، وبذلك يعلم أنه هو الواقع في السند ، ولكن الكوثري رأى هذا ثقة فالتمس غيره ممن تنهياً له المغالطة به ويكون فيه مطعن فلم يجد إلا النكري وهو ثقة أيضاً لكن كان صغيراً عند وفاة شريك ، ولم تذكر له رواية عن شريك ، فقع الكوثري بهذا ، وهكذا تكون الأمانة عنده !

وأما قوله : ((لفظ انقطاع)) فيرده أن أحمد بن إبراهيم الموصلي ثقة ، وقد ثبت سماعه من شريك ، ولم يكن مدلساً ، فروايته عن شريك محمولة على السماع كما هو معروف في علوم الحديث ، وأصول الفقه ، ، وسيأتي شرح هذه القاعدة وبعض دقائقها في القسم الأول من (التنكيل) إن شاء الله تعالى⁽¹⁾ .

7- أبو الوزير . قال الخطيب (ج 13 ص 384) / عبد الله بن محمود المروزي ، قال سمعت محمد بن عبد الله بن قهزاذ يقول : سمعت أبا الوزير

¹ انظر ج 1 ص 78 - 83 من (التنكيل) . ن

أنه حضر عبد الله بن المبارك..)). ذكر الكوثري هذه الرواية ص 69 ثم قال :
عبد الله بن محمود مجهول الصفة، وكذا أبو الوزير عمر بن مطرف .
أقول : عبد الله بن محمود من الحفاظ الأثبات كما يأتي في نوع (1) - 7 - من
هذه الطليعة إن شاء الله تعالى .

وأما الوزير فكيف يزعم الأستاذ أنه عمر بن مطرف ، مع أن عمر بن مطرف
لم يعرف برواية أصلاً ، وإنما ذكر اسمه في نسب ابنه إبراهيم ومحمد .
وقد قال الكوثري ص 83 : ((قاعدة ابن المبارك في الفقه ...)) وإنما أخذ
ذلك مما رواه الخطيب ج 13 ص 343)) أبو حمزة المروزي قال سمعت
ابن أعين أبا الوزير)) . وعادة الكوثري في الصبر على التنقيب تقضي بأنه قد
راجع (الكنى) للدولابي فوجد فيه جزء 2 صفحة 147 ((أبو الوزير محمد
بن أعين المروزي روى عن ابن المبارك)) فبادر الأستاذ إلى نظر هذا الاسم
في (تهذيب التهذيب) فوجد فيه جزء 9 ص 66 ((محمد بن أعين / أبو
الوزير المروزي خادم ابن المبارك ، روى عنه وعن ابن عيينة وفضيل بن
عياض، وخلق وعنه أحمد وإسحاق ... ومحمد بن عبد الله بن قهزاذ وآخرون ،
قال أبو محمد بن علي بن حمزة المروزي : يقال إن عبد الله أوصى إليه ،
وكان من ثقاته وخواصه ، وذكره ابن حبان في ((الثقات)) وقد ذكره ابن
أبي حاتم ج 3 ق 2 ص 207 فـقال :

((وَصِيُّ ابْنِ الْمُبَارِكِ)) .

فعلم الكوثري يقيناً أن هذا هو الواقع في السند ، ولكنه لم يجد مغمزاً لأن
ثقة ابن المبارك به واعتماده عليه توثيق ، ورواية الإمام أحمد عنه توثيق لما
عرف من توقي أحمد (2) ، ومع ذلك توثيق ابن حبان ، ولم يعارض ذلك شيء ،
ففزع الكوثري إلى التبديل كعادته ، فزعم أن أبا الوزير الواقع في السند هو
عمر بن مطرف لأنه لم يجد في كنى (التهذيب) ذكراً لأبي الوزير ، فطمع
أن من يتعقبه لا يهتدي إلى ترجمة محمد بن أعين !

ثم رأى في الأبناء من (التهذيب) ((ابن وزير جماعة منهم محمد)) فرجع
إلى من يقـال

(محمد بن الوزير) فوجد جماعة معهم ((محمد بن أبي الوزير هو محمد بن
عمر ، تقدم)) فنظر ترجمته فإذا هو محمد بن عمر بن مطرف ، فمن هنا
أخذ الكوثري اسم عمر بن مطرف والله أعلم .
وهكذا تكون الأمانة عند الكوثري .

8- محمد بن أحمد بن سهل : قال الكوثري صفحة 63 ((وهناك رواية : وما
هي ما رواه هبة الله الطبري في (شرح السنة) عن محمد بن أحمد بن

1 (في الطبعين) فرع) والصواب ما أثبتنا .

2 (كان ابن المبارك رجل دين ودنيا فلم يكن ليثق في شؤونه في حياته وفي مخلفاته بعد
وفاته إلا بعدل أمين يقض وهذا توثيق عملي قد يكون أقوى من القول ، والإمام أحمد لا
يروى إلا عن ثقة عنده ؛ صرح به شيخ الإسلام ابن تيمية ، والسبكي في ((شفاء السقام))
والسخاوي في ((فتح المغيـث)) ص 134 وبقضيه ما في ((تعجيل المنفعة)) صفحة 15 و
19 وفي ترجمة عامر بن صالح ما يدل على ذلك .

سهل (الأصباعي) عن محمد بن أحمد بن الحسن أبي علي بن الصواف ...)) .

كذا فسر الكوثري من عنده بقوله : ((الأصباعي)) ، مع أن الأصباعي سكن دمشق وهو مقل لا يعرف له رواية عن ابن الصواف ، ولا لهبة الله رواية عنه ولا لقاء ، واقتصر الخطيب في ترجمته ج 1 ص 307 على قوله : ((سكن دمشق وحدث بها عن محمد بن الحسين البستبان ، وروى عنه أبو الفتح بن مسرور)) .

ومعرفة الكوثري ويقظته أن يكون قد شعر بهذا وفتش ، فعلم أن شيخ هبة الله في السند هو محمد بن / أحمد بن سهل أبو الفتح بن أبي الفوارس الحافظ الثقة الثبت وترجمته في (تاريخ بغداد) ج 1 ص 352 وفيها ((سمع من وأبي علي بن الصواف ... حدث عنه ... وهبة الله بن الحسن الطبري)) .

وإنما أسقط هبة الله في ذاك السند اسم الجد على ما يعرف من عادة المحدثين في تفننهم في ذكر شيوخهم الذين أكثروا عنهم .

9- محمد بن عمر ، قال الخطيب (ج 13 ص 405) : ((محمد بن الحسين بن حميد ابن الربيع حدثنا محمد بن عمر بن دليل قال : سمعت محمد بن عبيد الطنافسي)) ذكر الكوثري هذه الرواية ص 126 وقال : ((محمد بن عمر هو ابن وليد التويني ، وقد تصحف ((وليد)) إلى ((دليل)) في الطبقات كلها ، ويقول عنه ابن حبان : يروى عن مالك ما ليس من حديثه)) . أقول : لم يذكروا في ترجمة محمد بن عمر بن وليد التيمي الذي تكلم فيه ابن حبان وغيره أنه يروى عن محمد بن عبيد الطنافسي ، ولا أنه يروى عنه محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع وأراه أقدم من ذلك ، فإنه يروى عن المتوفين حوالي سنة 180 هـ ، كمسلم بن خالد ، ومالك ، وهشيم ، فيبعد أن ينزل إلى محمد بن عبيد المتوفى سنة 204 هـ ، ولم يذكروا روايا عن التيمي هذا إلا أبا زرعة المولود سنة 200 ، ويبعد أن يكون أدركه ، أعني التيمي هذا ، محمد بن الحسين بن حميد الذي أقدم من سمي من شيوخه موتاً أبو سعيد الأشج المتوفى سنة 257 ، فالأقرب أن يكون الواقع في السند هو محمد بن عمر بن وليد الكندي الكوفي ، يروى عن الكوفيين المتوفين حوالي سنة مائتين ، وأقدم من سمي من شيوخه محمد بن فضيل المتوفى سنة 195 .

وذكر ابن أبي حاتم هذا الكندي فقال : ((كتب عنه أبي في الرحلة الثالثة بالكوفة ، وقدمنا الكوفة سنة 255 وهو حي فلم يقض السماع منه كتب منه)) وقال النسائي : ((لا بأس به)) ، وذكره ابن حبان في الثقات . فهذا كوفي يروى عن أقران محمد عبيد - ومحمد بن عبيد كوفي وقد أدركه - أعني الكندي - محمد بن حسين بن حميد بن الربيع وهو كوفي أيضاً ، وهذا لا يخفى / على الكوثري لكنه لم يجد في هذا مغمزاً فعدل إلى التيمي المطعون فيه لحاجة الكوثري إلى الطعن في تلك الرواية ، والله المستعان .

10- محمد بن سعيد . قال الخطيب (ج 13 ص 375) : ((.... محمود بن غيلان حدثنا محمد بن سعيد عن أبيه)) فذكر الكوثري هذه الرواية ص 47 ثم قال : محمد ابن سعيد هو ابن مسلم الباهلي ، وقد قال ابن حجر عنه

في (تعجيل المنفعة) : منكر الحديث مضطربة ، وقد تركه أبو حاتم ووهاه أبو زرعة فقال ليس بشيء . اهـ وإلى الله نشكو من هؤلاء الرواة المذنبين لا يخافون الله ، هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب) .

أقول : هذا يصلح أن يعد نوعاً مستقلاً من مغالطات الكوثري وهو اغتنام الخطأ الواقع في بعض الكتب إذا وافق غرضه ، والذي في (تعجيل المنفعة) ص 324 ((محمد بن سعيد الباهلي البصري الأثرم عن سلام بن سليمان القارئ ، وعنه أبو بكر محمد بن عبد الله جار عبد الله بن أحمد وشيخه ويعقوب بن سفيان ومحمد بن غالب تمام وجماعة منهم أبو حاتم ثم تركه وقال : هو منكر الحديث مضطرب الحديث ووهاه / أبو زرعة ، فقال ليس هو بشيء)) فهذه الترجمة فيها تخطيط لا أدري أعني سقط نشأ أم عن غلط ، وهذا الذي تكلموا فيه ليس هو محمد بن سعيد بن سلم ، ولا هو باهلي ، بل هو محمد بن سعيد بن زياد أبو سعيد القرشي الكزبري البصري الأثرم ، ذكره البخاري في (التاريخ) (ق 1 ج 1 ص 96) ((محمد بن سعيد القرشي البصري ...)) وذكره ابن أبي حاتم في كتابه (ج 3 ق 2 ص 264) ((محمد بن سعيد بن زياد القرشي أبو سعيد المصري (البصري) الأثرم سكن بغداد ، سمع منه أبي ولم يحدث عنه ، سمعته يقول : هو منكر الحديث مضطرب الحديث ، سألت أبا زرعة عنه فقال : ضعيف الحديث وليس بشيء)) وله ترجمة في (تاريخ بغداد) ج 5 ص 305 وفي (الميزان) و (اللسان) ، ولا أشك أن الكوثري عرف ذلك وعرف أن ما في (التعجيل) تخطيط ولكن إذا كان الكوثري يصطنع المغالطات اصطناعاً كما مرّ فكيف لا يغتتم ما جاء عفواً والذي يظهر أن هناك محمد بن سعيد الباهلي يروي عن سلام بن سليمان القارئ وعنه محمد بن سعيد بن زياد جار عبد الله بن أحمد فاختلف في (التعجيل) ترجمة هذا بترجمة محمد بن سعيد بن زياد القرشي الكزبري البصري الأثرم ، فأما الواقع في السند فهو كما قال الكوثري محمد بن سعيد بن سلم الباهلي ، ولم يطعن فيه أحد ، وتأمل قول الكوثري : ((وإلى الله نشكو...)) !

11- أبو شيخ الأصبهاني ، قال الخطيب (ج 13 ص 384) : ((محمد بن عبد الله الشافعي قال : حدثني أبو شيخ الأصبهاني حدثنا الأثرم)) وقال ج 13 ص 411 : ((محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي حدثنا أبو شيخ الأصبهاني حدثنا الأثرم)) أشار الكوثري ص 69 إلى الرواية الأولى وقال : ((في سنده أبو شيخ الأصبهاني ضعفه بلديه الحافظ أبو أحمد العسال ، وله ميل إلى التجسيم)) ؛ وأشار ص 141 إلى الرواية الثانية وقال : ((في سنده أبو شيخ الأصبهاني وقد ضعفه العسال .⁽¹⁾ وذكر / الكوثري ص 49 حكاية في

⁽¹⁾ هذا التضعيف لم يثبت عن العسال ، وقد تعقبه المؤلف في ((التنكيل)) بأنه لم يظفر به عن العسال ، وقال هناك (1/39) : ((وقد كنت كتبت إلى بعض أهل العلم أسألهم ، فلم أحصل على خبر إلا أن أحدهم أخبرني أنه اجتمع بالأستاذ الكوثري نفسه)) . هذا آخر كلامه ، لم يذكر نتيجة الاجتماع كما علقته هناك . وكنت كتبت إلى فضيلة الشيخ محمد نصيف استوضحه الأمر ، حتى أعلقه في هذا الموضوع من ((التنكيل)) ، ولكن الجواب تأخر حتى فاجأنا الطبع ، فرأيت أن أستدرك ذلك هنا للفائدة .

سندها أبو محمد بن حيان فقال : ((وأبو محمد بن حيان هو أبو الشيخ ... قد وضعه بليديه الحافظ العسال)) .
أقول : أما أبو الشيخ وهو أيضاً أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني فتاتي ترجمته في (التنكيل) إن شاء الله تعالى . وأما هذا الراوي عن الأثرم وعنه أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي فهو رجل آخر ترجمته في (تاريخ بغداد) ج 2 ص 326 : ((محمد بن الحسين بن إبراهيم بن زياد بن عجلان أبو شيخ الأصبهاني ، سكن بغداد وحدث بها عن ... وأبي بكر الأثرم ، روى عنه أبو بكر الشافعي وكان ثقة)) .
فلا أدري أعرف الكوثري هذا وفعل ما فعل عمداً ، أم استعجل هنا على خلاف عادته ، فلم يبحث حتى يتبين له أن أبا شيخ هذا غير أبي الشيخ المشهور⁽¹⁾ . فالله أعلم .

أبو الحسن بن الرزاز . في (تاريخ بغداد) ج 3 ص 121 ترجمة لمحمد بن العباس ابن حيويه أبي عمر الخزاز ، وفيها : ((حدثني الأزهري قال : كان أبو عمر بن حيويه أكثر ما كان فيه تسامح ، وربما أراد أن يقرأ شيئاً ولا يقرب

كتب الشيخ محمد نصيف إلى فضيلة الشيخ سليمان الصنيع عضو مجلس الشوري بمكة المكرمة ، ومدير مكتبة الحرم المكي سابقاً يسأله عن عبارة المعلمي المذكورة آنفاً فكتب فضيلته يقول بعد السلام والتسمية والحمدلة : ((وجوابي على ذلك أنني اجتمعت بالكوثري عدة مرات في داره بمصر في ذلك الحين وسألته عن ذلك فلم احصل على نتيجة منه ولو كان صادقاً فيما نسبته إلى أبي أحمد العسال لأوضحه لي حين سؤالي له ، والذي يظهر لي أن الرجل يرتجل الكذب ويغالط كما يظهر ذلك مما أوضحه الشيخ عبد الرحمن في الطليعة وفي التنكيل يضاف إلى ذلك أن الحافظ الذهبي قد ترجم لأبي الشيخ الأصبهاني الأصبهاني في ((تذكرة الحفاظ)) ج 3 ص 945 من الطبعة الثالثة وكذا في ((شذرات الذهب)) من 3 ص 69 ..

فالذهبي قال : حافظ أصبهان ومسند زمانه كان مع سعة علمه وجزارة حفظه صالحاً قانتاً لله صدوقاً .

ثم قال : قال ابن مردويه ثقة مأمون ونقل عن أبي بكر الخطيب كان حافظاً ثبناً متقناً ونقل عن أبي نعيم قوله كان ثقة . وفيما نقله الذهبي عن الخطيب وعن أبي نعيم كفاية ولا حاجة إلى إعادته يُضاف إلى ذلك أن الحافظ الذهبي لم يذكر أبا الشيخ الأصبهاني في ((ميزان الاعتدال)) لأنه يذكر فيه كل من تكلم فيه ولو كان ثقة للذب والدفاع عنه إن كان من الثقات . وهذا من الأدلة الواضحة على عدم صحة ما ذكره الكوثري من تضعيف أبي الشيخ وقد بحثت في جميع الكتب الموجودة لدي ككتاب ((الأنساب)) للسمعاني ومختصره ((الباب)) وكل الكتب المطبوعة التي ترجمت لأبي الشيخ فلم أجد شيئاً مما ذكره الكوثري .. هذا ما لدي أكتبه إليكم لتبعثوه لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . وأعتقد أن الشيخ عبد الرحمن قد وفى الموضوع حقه من الرد في كتابه ((التنكيل)) ، كما أن الشيخ محمد ناصر الدين لديه الكفاية من الاطلاع على كتب الرجال وغيرها وتوفر المراجع لديه من مخطوط ومطبوع . وأسأل الله أن يرزقنا الصدق في القول والإخلاص في العمل ويوفقنا لكل خير . حفظكم الله ورعاكم .
سليمان الصنيع .

وأقول : من المصادر التي راجعتها تحقيقاً للموضوع كتاب ((سير النبلاء)) (10/215/1 - 216/2) للذهبي وهو غير مطبوع ، نقل في فيه أيضاً توثيق الخطيب لأبي الشيخ رحمه الله . وعن ابن مردويه أنه قال فيه : ((ثقة مأمون)) وختم ترجمته بقوله : ((قلت : قد كان أبو الشيخ من العلماء العاملين ، صاحب سنة واتباع ، لولا ما ملأ تصانيفه من الواهيات)) .
⁽¹⁾ قلت : اعترف الكوثري في الترحيب ص 38 بهذا التحقيق . ن

أصله منه فيقرؤه / من كتاب أبي الحسن بن الرزاز لثقتة بذلك الكتاب، وإن لم يكن فيه سماعه ، وكان مع ذلك ثقة ((.

فاحتاج الكوثري إلى الطعن في ابن حيويه هذا ، فذكر ص 21 بعض العبارة وقال : ((على أن أبا الحسن بن البزاز الذي كان يثق بكتابه هو علي بن أحمد المعروف بابن طيب البزاز ، وهو معمر متأخر الوفاة : نص الخطيب على أن ابناً له أدخل في أصوله تسميعات طرية ، فماذا تكون قيمة تحديث من يثق بها من تلك الأصول)) .

أقول : في (تاريخ بغداد) ج 11 ص 330 : ((علي بن أحمد أبو الحسن المعروف بابن طيب الرزاز له دكان في سوق الرزازين حدثني بعض أصحابنا قال : دفع إليّ علي بن الرزاز وحدثني خلال قال : أخرج إلي الرزاز قلت : وقد شاهدت جزءاً من أصول الرزاز ، وكان الرزاز مع هذا كثير السماع)) .

ثم ذكر أنه ولد سنة 335 ومات سنة 419 ، فالذي كان ابن حيويه ربما يقرأ من كتابه هو ((أبو الحسن بن الرزاز)) وعلي بن أحمد هذا هو أبو الحسن الرزاز كما تكرر في ترجمته ، / فأما قوله في أولها ⁽¹⁾ ((المعروف بابن طيب الرزاز)) فقوله : ((الرزاز)) من وصف علي نفسه لا من وصف ((طيب)) .

وسياق الترجمة يبين ذلك ، وأيضاً فعلي بن أحمد أصغر من ابن حيويه بأربعين سنة ، فيبعد جداً أن يحتاج ابن حيويه في قراءة حديثه إلى كتاب هذا المتأخر ، وأيضاً فلا يعرف بين الرجلين علاقة .

وفي (تاريخ بغداد) ج 12 ص 85 ((علي بن محمد بن سعيد أبو الحسن الكندي الرزاز قال العتيقي : وكان أميناً مستوراً له أصول حسان)) وذكر أنه توفي سنة 372 ، فهذا أقرب إلى أن يكون هو المراد ، لكنه (الرزاز) لابن الرزاز .

وفي (تاريخ بغداد) ج 12 ص 113 ((علي بن موسى بن إسحاق أبو الحسن ، يعرف بابن الرزاز سمع روى عنه ابن حيويه والدارقطني ، وكان فاضلاً أديباً ثقة عالماً)) .

فهذا هو الذي يتعين أن يكون المراد بقول الأزهري ((فيقرؤه من كتاب أبي الحسن بن الرزاز لثقتة بذلك الكتاب وإن لم يكن فيه سماعه)) فكان بعض كتب علي بن موسى هذه صارت بعد وفاته إلى تلميذه ابن حيويه ، وكان فيها ما سمه ابن حيويه ، لكن لم يقيد سماعه في تلك النسخة التي هي من كتب الشيخ ، وبهذا تبين أنه لا يلحق ابن حيويه عيب ولا يوجب صنيعه أدنى قدح ، وسيأتي بسط ذلك في ترجمة محمد بن العباس من (التتكيل) إن شاء الله تعالى .

والمقصود هنا أن أبا الحسن بن الرزاز هو علي بن موسى بن إسحاق لا علي بن أحمد كما زعم الكوثري .

⁽¹⁾ أي قول الخطيب في أول الترجمة .

وقد بقي غير هذه الأمثلة تأتي في مواضعها من (التنكيل) إن شاء الله تعالى .⁽¹⁾

-2-

ومن عوامده أنه يعمد إلى كلام لا علاقة له بالجرح فيجعله جرحاً! فمن أمثلة ذلك:

1 و 2 : جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري ، قال الذهبي في خطبة (الميزان) : ((وفيه : يعني / (الميزان) من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين وأقل تجريح ، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته)) .

وهكذا قد ذكر في الترجمة عبارة لا قدح فيها ولا مدح ، وإنما ذكرها لاتصالها بغيرها ، فمن ذلك أنه ذكر جرير بن عبد الحميد فقال في أثناء الترجمة : ((قال ابن عمار كان حجة وكانت تكتبه صحاحاً ، قال سليمان بن حرب : كان جرير وأبو عوانة يتشابهان ما كان يصلح إلا أن يكونا راعيين ، وقال ابن المديني : كان جرير بن عبد الحميد صاحب ليل . وقال أبو حاتم : جرير يحتج به ، وقال سليمان بن حرب : كان جرير وأبو عوانة يصلحان أن يكونا راعيين غنم كانا يتشابهان في رأي العين ؛ كتبت عنه وأنا وابن مهدي وشاذان بمكة)) لم يتعرض صاحب (التهذيب) مع محاولته استيعاب كل ما يقال من جرح أو تعديل لقضية التشابه ولا الصلاحية لرعي الغنم لأنه لم ير فيها ما يتعلق بالجرح والتعديل . وأما الذهبي فذكر ذلك لاتصاله بغيره ، ولأن ذكر الصلاحية لرعي الغنم إنما فائدته تحقيق التشابه في رأي العين ، وبيان أنهما كانا يتشابهان ، ربما تكون له فائدة ما .

والمقصود أن مراد سليمان من بيان صلاحية الرجلين لرعي الغنم هو تحقيق تشابههما في رأي العين كما يبينه السياق ، ووجه ذلك أن من عادة الغنم أنها تنقاد لراعيتها الذي قد عرفته وألفته وأنست به وعرفت صوته ، فإذا تأخر ذاك الراعي في بعض الأيام وخرج بالغنم آخر لم تعده الغنم لقي منها شدة لا تنقاد له ولا تجتمع على صوته ولا تنزجر بزجره . لكن لعله لو كان الثاني شديد الشبه بالأول لانقادت له الغنم ، تتوهم أنه صاحبها الأول ، فأراد سليمان أن تشابه جرير وأبي عوانة شدد بحيث لو رعى أحدهما غنماً مدة حتى عرفته وأنست به ثم تأخر عنها وخرج الآخر لانقادت عليه الغنم ، تتوهم أنه الأول .

وقد روى سليمان بن حرب عن الرجلين ، وقال أبو حاتم : ((كان سليمان بن حرب قل من يرضى من المشايخ ، فإذا رأته قد روى عن شيخ فاعلم أنه ثقة)) . أما الكوثري فإنه احتاج إلى الطعن في هذين الحافظين الجليلين جرير وأبي عوانة ، فكان مما تحمله للطعن فيهما تلك الكلمة ، وقطعها ، وفصلها بحيث يخفي المراد منها ، فقال في صفحة 101 في جرير

⁽¹⁾ ج 1 ص 450 رقم 208 . ن

((مضطرب الحديث لا يصلح إلا أن يكون راعي غنم عند سليمان بن حرب))

وقال ص 92 في أبي عوانة : ((كان يراه سليمان بن حرب لا يصلح إلا أن يكون راعي غنم)) وأعاد نحو ذلك ص 118 . هب أنه لا يعرف عادة الغنم فقد كان ينبغي أن ينه السياق ، ولعله قد تنبه ولكن تعمد المغالطة ، ولذلك قطع العبارة وفصلها . والله المستعان⁽¹⁾ .

3- محمد بن عبد الوهاب أبو أحمد الفراء . قال الكوثري ص 135 : ((معلول عند أبي يعلى الخليلي في (الإرشاد))) .

أقول : إطلاق كلمة على الراوي من بدع الكوثري ، والذي في ترجمة محمد بن عبد الوهاب من ((تهذيب التهذيب)) : قال الخليلي في (الإرشاد) عقب حديث علي بن هشام بن سعيير بن الخمس عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله - في الوسوسة - قال لي عبد الله بن محمد الحافظ : أعجب من مسلم كيف أدخل هذا الحديث في (الصحيح) عن محمد بن عبد الوهاب وهو معلول فرد . اهـ ولم أر الحديث المذكور في (صحيح مسلم) إلا عن يوسف بن يعقوب الصفار عن علي بن عثام ، فالله تعالى أعلم)) .

أقول : مقصود ابن حجر من ذكر هذه الحكاية التنبيه على ما فيها من رواية مسلم في (الصحيح) عن محمد بن عبد الوهاب ، فإن ذلك غير ثابت إلا أن يصح هذا بأن يكون وقع في بعض النسخ من (صحيح مسلم) ، روايته الحديث عن محمد بن عبد الوهاب ، وقد رواه أبو عوانة في (صحيحة) (ج 1 ص 79) عن محمد بن عبد الوهاب عن علي بن عثام ، وقول عبد الله ابن محمد ((وهو معلول وفرد)) يريد الحديث كما لا يخفى ، وعلته جاءت من فوق ، ففي ترجمة سعيير بن الخمس من ((تهذيب التهذيب)) أن مسلماً أخرج له هذا الحديث الواحد ، قال ابن حجر : ((قلت رفعه هو وأرسله غيره)) وإنما قال عبد الله بن محمد : ((عن محمد بن عبد الوهاب)) لأن محمداً من معاصري مسلم وعاش مسلم إحدى عشر سنة ، ومن عادة المحدثين اجتناب رواية ما ينزل سندهم فيه ، والنزول في رواية مسلم عن محمد بن عبد الوهاب واضح / فتعجب عبد الله ابن محمد من إخراج مسلم الحديث في (الصحيح) ، مع أن هناك ما نعين من إخرجه : الأول : نزول سنده .

الثاني : أنه معلول وفرد ، فبان أنه ليس في تلك الكلمة غض من محمد

بن
عبد الوهاب ، وهو من الحفاظ الثقات الإثبات ، ولم يجد الكوثري فيه مغمزاً ، فاضطر إلى تلك المغالطة القبيحة ، والله المستعان .

4- عبد الله بن محمد بن عثمان بن السقاء . قال الكوثري صفحة 147 : ((هجره أهل واسط لروايته حديث الطير / كما في (طبقات الحافظ الذهبي))) .

⁽¹⁾ لم يجب الكوثري في الترحيب عن هذا بشيء يذكر . وراجع التنكيل 1/ 216 / 63 . ن

أقول : الذي في ترجمة هذا الحافظ من (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 165 من قول الحافظ خميس الحوزي ((من وجوه الواسطيين وذوي الثروة والحفظ . وبارك الله في سنه وعلمه ، واتفق أنه أملى حديث الطير فلم تحتمله نفوسهم فوثبوا به وأقاموا وغسلوا موضعه فمضى ولزم بيته)) .
أقول : أفلا يعلم الأستاذ أم هذه حماقة من العامة وجهل لا يلحق ابن السقاء بها عيب ولا ذم ولا ما يشبه ذلك، وحديث الطير مشهور روي من طرق كثيرة ، ولم ينكر أهل السنة مجيئه من طرق كثيرة ، وإنما ينكرون صحته ، وقد صححه الحاكم ، وقال غيره إن طريقه كثيرة يدل مجموعها أن له أصلاً ، وممن رواه النسائي في الخصائص ، فكأنني بالكوثري يقول : كما أن عامة ذاك العصر اشتد نكيرهم على هذا الحافظ وظنوا أن روايته لذاك الحديث توجب سقوطه ، فلعل عامة هذا الزمان إذا رأوا الأستاذ الكوثري قد ذكر الحكاية في معرض الطعن في ذاك الحافظ أن يظنوا أن في القصة ما يعد جرحاً ! والله المستعان .

5- سالم بن عصام . قال الخطيب (ج 13 ص 410) : ((أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان : حدثنا سالم بن عصام : حدثنا رسته عن موسى بن المساور قال سمعت جبر ، وهو عصام بن يزيد يقول سمعت سفیان الثوري ...))
قال الكوثري ص 136 : ((وسالم بن عصام صاحب غرائب)) .
أقول : ذكره الراوي عنه هنا وهو أبو محمد ويُقال أبو الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان في كتابه : ((طبقات الأصبهانيين)) ⁽¹⁾ وقال : ((وكان شيخاً صدوقاً صاحب كتاب وكتبنا عنه أحاديث غرائب ، فمن حسان ما كتبنا عنه)) .

وقال أبو نعيم الحافظ الأصبهاني في (تاريخ أصبهان) : ((صاحب كتاب كثير الحديث والغرائب)) .

أقول : ومن كثر حديثه لا بد أن تكون عنده غرائب ، وليس ذلك بموجب للضعف ، وإنما الذي يضر أن تكون تلك الغرائب منكراً ، وأبو الشيخ وأبو نعيم التزما في كتابيهما النص على الغرائب حتى قال الشيخ في ترجمة الحافظ الجليل أبي مسعود أحمد بن الفرات : ((وغرائب حديثه وما ينفرد به كثير)) والغرائب التي كانت عند سالم ليست بمنكرة كما يعلم من قول الشيخ ((كان شيخاً صدوقاً صاحب كتاب)) ومع هذا فقد توبع على الأثر الذي ساقه الخطيب ، قال أبو الشيخ في ترجمة موسى بن المساور من (الطبقات) ((حدثنا محمد بن عمرو ، قال حدثنا رسته ، قال : حدثنا موسى بن المساور قال : سمعت عصام ابن يزيد ...)) فذكر مثل ما ذكر سالم ، ومحمد بن عمرو أراه محمد بن عمرو الأبهري ذكر أبو الشيخ في ترجمته أنه من شيوخه وأنه يروي عن رسته ، فإما أن يكون نسبه إلى جده وإما أن يكون سقط (بن أحمد) من النسخة .

¹ (1) منه نسخة محفوظة في المكتبة الآصفية بحيدر أباد الدكن بالهند . قلت : ومنه أخرى في الظاهرية . ن

6- الهيثم بن خلف الدوري ، قال الكوثري ص 47 : ((يروي الإسماعيلي عنه في صحيحة إصراره على خطأ ، وفي الاحتجاج برواية مثله وقفة)) .
أقول : خطأ الذي يضر الراوي الإصرار عليه هو ما يخشى أن تترتب عليه مفسدة ويكون الخطأ من المصير نفسه ، وذلك كمن يسمع حديثاً بسند صحيح فيغلظ فيركب على ذاك السند متناً موضوعاً فينبهه أهل العلم فلا يرجع ، وليس ما وقع للهيثم من هذا القبيل ، إنما وقع عنده في حديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان ، وقع عنده (محمد بن الربيع) بدل (محمود بن الربيع) وثبت على ذلك وهذا لا مفسدة فيه ، بل ثبات الهيثم يدل على عظم أمانته وشدة تثبته إذ لم يستحل أن يغير ما في أصله ، وقد وقع لمالك بن أنس الإمام نحو هذا ، كان يقول في عمرو بن عثمان : (عمر بن عثمان) وثبت على ذلك ، وقد قال الإسماعيلي نفسه في الهيثم أنه ((أحد الإثبات)) .
7- محمد بن عبد الله بن عمار . انظر ما يأتي (5 : 11) .

-3-

ومن عجائبه اهتبال التصحيف أو الغلط الواقع في بعض الكتب إذا وافق غرضه ! فمن أمثلة ذلك .

1- وضاح بن عبد الله أبو عوانة ذكروا في ترجمة علي بن عاصم مما عابوا به علي ابن عاصم أنه كان يغلط فيتبين له مخالفة الحفاظ له فلا يعبا بذلك ، بل ينتقص أولئك الحفاظ ، ففي ((تاريخ بغداد)) (ج 11 ص 450) في ترجمة علي بن عاصم عن علي بن المديني مراجعة دارت بينه وبين علي بن عاصم وفيها ((..... فقلت له إنما هذا عن مغيرة رأي حماد ، قال : فقال من حدثكم ؟ قلت : جرير ، قال ذاك الصبي ، ... قال : مُر شيء آخر ، فقلت : يخالفونك في هذا ، فقال : من ؟ قلت أبو عوانة ، قال : وضاح ذاك العبد ، ... قال : وقال لشعبة : ذاك المسكين)) . فوقع هذه الحكاية في ترجمة علي بن عاصم من ((تهذيب التهذيب)) المطبوع ووقع فيها ((وضاح ذاك العبد)) ولم يخف على ذي معرفة أن هذا تصحيف وأن الصواب ((وضاح)) كما في ((تاريخ بغداد)) ، وعلى ذلك قرائن منها السياق ، فإنه إنما قال في جرير ((ذاك الصبي)) وفي شعبة ((ذاك المسكين)) : فلم يجاوز حد الاستحغار ، فكذلك ينبغي في حق أبي عوانة .
(ومنها) أن الذهبي لخص تلك الحكاية بقوله في (الميزان) : ((وقيل كان يستصغر الفضلاء)) .

ومنها أن أبا عوانة من الأكابر ، وعلى بن عاصم مغموز ، فلو تجرأ علي بن عاصم فرمى أبا عوانة بالكذب لقامت عليه القيامة ، ومنها أنه لم يُعرف لعلي بن عاصم كلام في الرواة بحق أو باطل ، وإنما كان راويه ، ومع ذلك فلم يحمده في روايته .

ومنها أنه لو كان في عبارة علي بن عاصم ما يعد جرحاً لأبي عوانة لكان حقه أن يذكر في ترجمة أبي عوانة ، وبالجملة فلا يشك عارف أن الصواب (وضاح ذاك العبد) كما في (تاريخ بغداد) ، ولا أشك أن الكوثري لا يخفى

عليه ذلك حتى ولو لم يطلع على ما في (تاريخ بغداد) ، مع أنه قد طالع الترجمة فيه ونقل عنها ، ولكنه كان محتاجاً إلى أن يطعن في أبي عوانة ووقعت بيده تلك الغنيمة الباردة فيما يريه الهوى فلم يتمالك أن وقع ، فقال ص 92 : وأما أبو عوانة لكن يقول عنه علي بن عاصم : (وضاع ذاك العبد) ، وقال ص 71 : (بلغ به الأمر إلى أن كذبه علي بن عاصم) كذا صنع الكوثري الذي يقيم نفسه مقام من يتكلم في الصحابة والتابعين ، ويكثر من كتابه (نسأل الله السلامة) ، (نسأل الله العافية) !
وهكذا تكون الأمانة عند الأستاذ .

2- أبو عوانة أيضاً أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اتفق الأئمة على الثناء عليه والاحتجاج بروايته ، وأخرج له الشيخان في (الصحيحين) أحاديث كثيرة ، ويأتي بعض ثناء الأئمة عليه في ترجمته من (التنكيل) وضح أنه أدرك الحسن البصري وابن سيرين وحفظ بعض أحوالهما ، قال البخاري في ترجمته من (التاريخ) ج 4 ق 3 ص 181 :
(سمع الحكم ابن عتيبة وحماد بن أبي سليمان وقتادة قال لنا عبد الله بن عثمان أخبرنا يزيد بن زريع قال : أخبرنا أبو عوانة قال : رأيت محمد / بن سيرين في أصحاب السكر فكلما رآه قوم ذكروا الله ، وقال لنا موسى بن إسماعيل ، قال لي أبو عوانة : كل شيء حدثك فقد سمعته) يعني أنه لا يدلس ولا يروي عن من لم سمع منه .

وقال ابن سعد في (الطبقات) ج 7 ق 2 ص 43 : (أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا أبو عوانة قال : رأيت الحسن بن أبي الحسن يوم عرفة خرج من المقصورة فجلس في صحن المسجد وجلس الناس من حوله) وهذه الأسانيد بغاية الصحة ، وفي (الصحيحين) من رواية أبي عوانة عن قتادة أحاديث ، كحديث (ما من مسم يغرس غرساً) وحديث (من نسي الصلاة) وحديث (تسحروا فإن في السحور بركة) وأخرج له مسلم في (صحيحة) من حديثه عن الحكم بن عتيبة كما ذكره المزني في (تهذيبه) .

ووفاة الحسن وابن سيرين سنة 110 ، والحكم سنة / 115 وفتادة سنة 117 ، وحماد سنة 120 وقيل قبلها ، وذكر ابن حبان في ترجمة فتادة من (الثقات) وفاته سنة 117 وذكر في ترجمة أبي عوانة روايته عن فتادة ثم قال في أبي عوانة : (وكان مولده سنة اثنتين وتسعين ، ومات في شهر ربيع الأول سنة ست وسبعين ومائة) هكذا في النسخة المحفوظة في المكتبة الأصفية في حيدر أباد الدكن تحت رقم 1-4 من فن الرجال المجلد الثالث الورقة 218 الوجه الأول ، ومثله في نسخة أخرى جيدة محفوظة في المكتبة السعيدية بحيدر أباد . وكانت عند الحافظ ابن حجر من (ثقات ابن حبان) نسخة يشكو في كتبه من سقمها ، قال في (تهذيب التهذيب) (ج 8 ص 403) (..... ذكره ابن حبان في (الثقات) وقال : روى عنه حبيب ، كذا في النسخة وهي سقيمة) وقال في (لسان الميزان) (ج 2 ص 442) .

((رافع بن سلمان ذكره ابن حبان في (الثقات) ، لكن وقع في
النسخة - وفيها سقم رافع بن سنان)) .
فوقع في تلك النسخة السقيمة تخليط في ترجمة أبي عوانة فذكره ابن
حجر في (تهذيب التهذيب) وبين أنه خطأ قطعاً ، ومع ذلك ففي عبارة ابن
حجر تخليط في النسخة من (تهذيب التهذيب) المطبوع . فيه جزء 11 ص
118 : ((وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال كان مولده سنة اثنتين
وعشرين ومائة ، وقال : هو خطأ للشك فيه لأنه صح أنه رأى ابن سيرين
.....)) . وقوله : ((وقال هو خطأ للشك فيه)) صوابه والله أعلم : ((كذا
قال : وهو خطأ لا شك فيه)) ، وقد علمت أن البلاء من نسخة (الثقات)
التي كانت عند ابن حجر .

وليس الكوثري ممن يخفى عليه هذا ولا ما هو أخفى منه ، لكنه كان
محتاجاً إلى الطعن في أبي عوانة ظلماً وعدواناً . فقال ص 118 في أبي
عوانة : ((فعلى تقدير ولادته سنة 122 كما هو المشهور - كذا - لا تصح
رؤيته للحسن ولا لابن سيرين)) .

فليفرض القارئ أن الكوثري في مقام إثبات سماع أبي عوانة من الحكم
بن عتيبة أو قتادة أو حماد ، وأن بعض مخالف الكوثري حاول دفع ذلك فقال :
((فعلى تقدير ...)) عبارة الكوثري نفسها ، فما عسى أن يقول الكوثري في
ذلك المخالف ؟ أما نحن فنجتري بأن نقول : هكذا تكون الأمانة عند الكوثري

3- أبو عوانة أيضا ، انظر ما يأتي 8 : 2 .

4- محمد بن سعيد ، راجع ما تقدم 1 : 10 .

5- أيوب بن إسحاق بن سافري ، في ترجمته من ((تهذيب تاريخ بن
عساكر)) ج 3 ص 200 عن ابن يونس ((..... وكان في خلقه زعارة ،
وسأله أبو حميد في شيء يكتبه عنه فمطله)) ومعروف في اللغة
ومتكرر في التراجم أن يقال : ((في خلق فلان زعارة)) أي شراسة ، وهذا
وإن كان غير محمود فليس مما يقدر في العدالة أو يخدم في الرواية ، لكن
وقع في (تاريخ بغداد) : ج 7 ص 10 في هذه الحكاية ((وكانت في خلقه
دعارة)) كذا وهذا تصحيف لا يخفى مثله على الكوثري ، أولاً : لأنه ليس في
كلامهم ((في خلق فلان دعارة)) وإنما يقولون : فلان داعر بين الدعارة -
إذا كان خبيثاً أو فاسقاً . ثانياً : لأن ابن يونس عقب كلمته بقوله : ((سأله أبو
حميد في شيء من الأخبار يكتبه عنه فمطله))

وهذه شراسة خلق لا خبت أو فسق . ثالثاً : لأن المؤلفين في المجروحين
لم يذكروا هذا الرجل ولو وصف بالخبث أو الفسق لما تركوا ذكره ، ولكن
الكوثري احتاج إلى الطعن في هذا الرجل فقال ص 137 : ذاك الداعر
تكلم فيه ابن يونس : كذا قال ولم ! يتكلم فيه ابن يونس بما يقدر وقد ذكره
ابن أبي حاتم في كتابه وقال : ((كتبت عنه بالرملة وذكرت لأبي فعره وقال
: كان صدوقاً)) .

7- عبد الله بن عمر الرماح ، هو عبد اله بن عمر بت ميمون بن بحر بن
الرماح ، واسم الرماح سعد ، له ولأبيه ترجمتان في (طبقات الحنفية) ،

وهما معروفان عندهم ، ولأب ترجمة في (تهذيب التهذيب) (ج 7 ص 498) وفي (تاريخ بغداد) (ج 11 ص 182) وفي كتاب ابن أبي حاتم وغيرها ، ووقع في (تاريخ بغداد) (ج 13 ص 386) في سند حكاية (عبد الله بن عثمان بن الرماح) فاحتاج الكوثري إلى ردها والتي قبلها فقال ص 73 (وفي سند الخبر الأول الخزاز وفي الثاني ابن الرماح فلا يصحان مع وجودهما في السندين) اقتصر على قوله (ابن الرماح) ولم ينتبه على أن (عثمان) تصحيف والصواب (عمر) . كما ذكر الكوثري نفسه في اسم آخر قال ص 93 : (فعل لفظ - عمر - صحف إلى عثمان حيث يشبه هذا ذلك في الرسم عند حذف الألف المتوسطة في عثمان كما هو رسم الأقدمين) . وكأنه خشي أن ينبه القارئ على أن ابن الرماح هو ذلك العالم الحنفي لم يتكلم فيه أحد بما يرد روايته بل تركه يتوهم إن هذا رجل مجهول لأنه لا يجد في الكتب ترجمة لعبد الله ابن عثمان بن الرماح ، بل يتوهم أنه ضعيف وقف الكوثري على تضعيفه في الكتب التي لم تطيع ، ولذلك قال ما قال !

8- أحمد بن المعذل ، ذكر الكوثري ص 95 قوله :

فعلبك إثم أبي حنيفة	إن كنت كاذبة الذي
أوزفر	حدثتني
والراغبين عن التمسك	المائلين إلى القياس
بالأثر	تعمداً

ثم قال : وهو الذي كان أخوه عبد الصمد بن المعذل يقول فيه :

فتاه على الإنس	أضاع الفريضة
والجنة	والسنة

أقول : إنما قال عبد الصمد : (أطاع) هكذا في (الديباج المذهب) ص 30 ولأئب البكري ص 325 والسياق بعينه ، كان عبد الصمد ماجناً ، وكان أحمد عالماً صالحاً تقياً فكان يعظ عبد الصمد وبزجره ، فقال عبد الصمد (أطاع) البيت ، وبعده :

كأن لنا النار من دونه وأفرده الله بالجنة

يريد أن أحمد معجب بتقواه وورعه ، فأداه ذلك إلى أن أتاه على غيره . فإن قيل إنما أراد الكوثري التنكيت والتبكيك مقابلة للإساءة بمثلها ، قلت رأس مال العالم الصدق ، ومن استحل التحريف في موضع ترويحاً لرأيه لم يؤمن أن يحرف في غيره .

اعتبار

لكن الكوثري عندما تخالف الألفاظ هوأه ، كثيراً ما يدعى أنها مصحفة فيزعم أن (الدين) محرف عن (أرى) وأن (يكذب) محرف عن (يكتب) و (للفرس والرجل) عن (للفارس وللراجل) وغير ذلك . في (تاريخ بغداد) ج 13 ص 386 ((..... محبوب بن موسى قال سمعت يوسف بن إسباط يقول : قال أبو حنيفة لو أدركني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو أدركته لأخذ بكثير من قولي ، قال وسمعت أبا إسحاق يقول : كان

أبو حنيفة يحيئه الشيء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فيخالفه إلى غيره)) .

ذكر الكوثري هذا ص 75 وذكر أن في النسخة الخطية زيادة سوق الخبر بسند آخر- وفي (تاريخ بغداد) ج 13 ص 390 ((..... أبو صالح الفراء قال سمعت يوسف بن أسباط يقول : رد أبو حنيفة علي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أربعمئة حديث أو أكثر وقال أبو حنيفة : لو أدركني النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وأدركته أخذ بكثير من قولي ، وهل الدين إلا الرأي الحسن)) .

ذكر الكوثري هذا ص 85 وهذه الكلمة (لو أدركني) لها تأويل قريب ذكرته في (التنكيل) ولم يقع / عليه الحنفية بل ذهبوا يتعسفون ، فروى عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي : حدثني أبو طالب سعيد بن محمد بن أبان البردعي في مسجد أبي الحسن الكرخي ببغداد حدثني أبو جعفر ... الطحاوي أنبأنا بكار بن قتيبة أنبأنا هلال بن يحيى الرأي البصري سمعت يوسف بن خالد السمتي)) فذكر قصة طويلة فيها عجائب، تراها في (مناقب أبي حنيفة) للموفق المكي ج 2 ص 101-109 ، وقد أشرت إلى بعضها في (التنكيل) وهذه الحكاية لا يشك عارف في أنها مكذوبة على الطحاوي ، فعبد الله بن محمد ترجمته في (لسان الميزان) ج 3 ص 348 - وشيخه لا يعرف، وإنما ذكره صاحب (الجواهر المضيئة) بما تضمنته هذه الحكاية ، فلم يسمع به إلا فيها ، ويغلب على الظن أنه لا يوجد منه إلا اسمه ، ولو كان للقصة أثر عند الطحاوي لما فانت ابن أبي العوام ومن تدبر القصة لم يشك في اختلاقها ، وفيها (لو أدركني البتي لترك كثيرا من قوله)) مع أنه يعلم منها ومن غيرها أن البتي وهو عثمان بن مسلم البصري الفقيه كان يومئذ حيا يبرزق.

وذكر الأستاذ ص 13 ما روي عن حماد بن زيد قال : / ذكر أبو حنيفة عند البتي فقال : ذاك رجل أخطأ عصم دينه كيف يكون حاله . ثم قال الكوثري : (عثمان ابن مسلم البتي توفي سنة 143هـ وكانت تجري بينه وبين أبي حنيفة مراسلات ، وكان يوسف بن خالد السمتي بعد أن تفقه على أبي حنيفة رجع إلى البصرة وأخذ يجابه البتي)) وفي تلك الأخلوقة أن أبا حنيفة قال : (لو أدركني البتي أول ما اجتمع به خالد بن يوسف ، فمن تدبر علم أن تلك الأخلوقة المنسوبة إلى يوسف ابن خالد إنما اختلقت لما شاعت حكاية يوسف بن أسباط ، فأراد المختلق علاجها فوقع فيما وقع فيه ، ثم أن الكوثري لم يقتصر على ما قيل من دعوى التصحيف في ((النبي)) بل زاد أمرين : الأول : أنه على فرض أن أبا حنيفة قال تلك الكلمة بلفظ ((النبي)) فقله : ((لأخذ)) المراد به ((لأخذني)) .

الثاني : أنه رأى أن من تقدمه لم يتعرضوا لما وقع في إحدى الروايات ((وهل الذين إلا الرأي الحسن)) فقال الكوثري ص 88 : ((فلا أشك أن - الدين - مصحف من أرى)) وذهب يوجه احتمال العادة لمثل ذلك . وهذا موضع الاعتبار ، بينما ترى الكوثري يصنع ما تقدم في الأمثلة فيغض النظر عن التصحيف الواضح والخطأ المكشوف إذا به يحاول دعوى التصحيف التي لا يشك في بطلانها ، ولا عجب في ذلك إذ مغزى الكوثري إنما هو الانتصار

لهواه ، وقد تقدمت أن لتلك الكلمة المنقولة عن أبي حنيفة تأويلاً قريباً بدون دعوى التصحيف ولا التحريف ، وستجده في (التنكيل) إن شاء الله .

-4-

ومن غرائبه تحريف نصوص أئمة الجرح والتعديل ، تجيء عن أحدهم الكلمة فيها غرض من الراوي بما لا يضره أو بما فيه تليين خفيف لا يعد جرحاً فيحتاج الكوثري إلى الطعن فيمن قيلت فيه فيحكيها بلفظ آخر يفيد الجرح ، فمن أمثلة ذلك :

1- إبراهيم بن سعيد الجوهري ، هو من شيوخ مسلم في (صحيحه) ومن كبار الحفاظ ، قال فيه أحمد بن حنبل -كثير الكتاب ، كتب فأكثر (وقال الكوثري نفسه ص 151 : ((كان إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول : كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يقيم)) وتجد الحكاية بتمامها في ترجمة إبراهيم من (الميزان) .

وكان من عادة المكثرين أن يترددوا إلى كبار الشيوخ ليسمعوا منهم ، وربما جاء أحدهم إلى شيخ قد سمع منه ما لم يسمعه من قبل ، فيتفق أن يشرع الشيخ يحدث بجزء قد كان ذاك المكثّر سمعه منه قبل ذلك فلا يعتني باستماعه ثانياً أو ثالثاً لأنه يرى ذلك تحصيل حاصل فكأنه اتفق لإبراهيم هذا واقعة من هذا القبيل ، فحكى عبد الرحمن ابن خراش قال : ((سمعت حجاج بن الشاعر يقول : رأيت إبراهيم بن سعيد عند أبي نعيم وأبو نعيم يقرأ وهو نائم - وكان الحجاج يقع فيه)) .

وسياتي إيضاح الجواب في ترجمة إبراهيم من (التنكيل) .
والمقصود هنا أن الكوثري ذكر تلك المقالة فحرفها تحريفاً قبيحاً . قال ص 75 : ((كان يتلقى وهو نائم ، كما قال الحافظ حجاج ابن الشاعر ، فحجاج هذا ممن جرحه لا يندمل)) .

وقال ص 119 : ((رماه الحافظ حجاج بن الشاعر بأنه كان يتلقى وهو نائم)) فعبارة حجاج تحتل ما قدمنا ، ليس فيها ما يدل على أن إبراهيم صار بعد ذلك المجلس يروي عن أبي نعيم أحاديث / يزعم أنه تلقاها في ذلك الوقت الذي كان إبراهيم فيه نائماً . وعبارة الكوثري تفيد هذا ، وعبارة حجاج إنما تدل على مرة واحدة عند أبي نعيم ، وعبارة الكوثري تدل أن التلقي في حال النوم كان من عادة إبراهيم عند أبي نعيم وغيره ! فتدبر وتأمل .

2- مؤمل بن وهاب ، قال الكوثري ص 65 : ((ضعفه ابن معين على ما حكاه الخطيب)) .

أقول : إنما حكى الخطيب ج 13 ص 181 عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد قال : ((سئل يحيى بن معين وأنا أسمع عن مؤمل بن وهاب فكأنه ضعفه)) فتدبر ، وقد قال أبو حاتم (صدوق) وقال النسائي : (لا بأس) به وقال مرة : ثقة ، وقال مسلمة بن قاسم : ثقة صدوق .

3- أحمد بن سلمان النجاد ، قال الكوثري ص 65 : ((يقول الدارقطني : يحدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله)) .

أقول : إنما الدارقطني : ((حدث)) كما في (تاريخ بغداد)
و (الميزان) و (اللسان) ، وذاك يصدق بمرّة واحدة كما حمله الخطيب
وغيره كما يأتي في ترجمة النجاد تكرر مراراً !
4- أحمد بن كامل ، قال الكوثري ص 43 : ((فيه يقول الدارقطني
ربما حدث بما ليس عنده كما رواه الخطيب)) .
أقول : عبارة الدارقطني كما في (تاريخ بغداد) وغيره ((..... بما ليس
عنده في كتابه أن لا يكون عنده في حفظه ، وتأتي ترجمة أحمد في (التنكيل
(

5- عبد الله علي المدني ، قال الكوثري ص 168 : ((وهو لم يسمع من
أبيه على ما يقال)) .

أقول : يريد الكوثري بهذا قول الدارقطني ، وعبارة الدارقطني كما في
(تاريخ بغداد) ((أخذ كتبه وروى أخباره مناولة ، قال : وما سمع كثيراً من
أبيه)) .

فقوله : ((وما سمع كثيراً من أبيه)) واضح في أنه سمع/ منه ، إلا أنه لم
يكثر، وأول عبارته يفيد أن ما لم يسمعه من كتب أبيه وأخباره أخذه منه
مناولة ، وهي من طرق التلقي ، فعلى هذا تكون روايته عن أبيه متصلة
صحيحة إن صرح بالسماع فسماع ، وإلا احتمل أن يكون سماعاً وأن يكون
مناولة ، والرواية التي ذكرها الخطيب من طريقه ولأجلها تعرض له الكوثري
قد بين فيها السماع ، هذا والسماع أصله أن يملي الشيخ بلفظه والتلميذ
يسمع ، لكن قد يطلق السماع على ما هو أعم من ذلك ، وهذا هو المتبادر من
قولهم : فلان لم يسمع من فلان ، فيفهم منه أن روايته عنه منقطعة حتى ولو
صرح بالاتصال يكون كذباً ، وهذا هو مفهوم عبارة الكوثري لأنه قصد بها
الطعن في رواية هذا الرجل التي بين فيها السماع ، فانظر تحريفه لعبارة
الدارقطني .

6- محمد بن أحمد الحكيمي ، قال الكوثري ص 114 : ((قال البرقاني
في حديثه مناكير)) .

أقول : لفظ البرقاني كما في (تاريخ بغداد) ج 1 ص 269 و (لسان
الميزان) ج 5 ص 45 ((ثقة إلا أنه يروي مناكير)) / وبين العبارتين فرق
عظيم فإن ((يروي مناكير)) يقال في الذي يرويه ما سمعه مما فيه نكارة
ولا ذنب له في النكارة ، بل الحمل فيها على من فوقه ، فالمعنى أنه ليس من
المبالغين في التنقي والتوقي الذين لا يحدثون مما سمعوا إلا بما لا نكارة فيه
، ومعلوم أن هذا ليس بجرح ، وقولهم : ((في حديثه مناكير)) كثيراً ما تقال
فيمن تكون النكارة من جهته جزماً أو احتمالاً فلا يكون ثقة .
وهذا المعنى هو الذي أراد الكوثري إفهامه ، ولذلك حذف كلمة ((ثقة))
وقد تعقب الخطيب كلمة البرقاني بقوله : ((وقد اختبرت أنا حديثه فقلما
رأيت فيه منكراً)) فثبت أن هذا الرجل مع ثقته غير مقتصر في التنقي
والتوقي ، وأن ما وقع في روايته مما ينكر قليل جداً . وقال ابن حجر في
(لسان الميزان) : ((ذكرته - يعني زيادة على (الميزان) - لأن المصنف
ذكر عثمان بن أحمد الدقاق الصدوق الثقة بسبب كونه يروي المناكير)) .

أقول : لا عذر لابن حجر في هذا .
أولاً : لأنه أنكر على الذهبي ذكره لعثمان ، كما يأتي في ترجمته من
(التنكيل)
ثانياً : لأن المناكير في مرويات عثمان كثيرة ، والله المستعان .

ومن فواقره تقطيع نصوص أئمة الجرح والتعديل ، يختزل منها القطعة التي توافق غرضه ، وقد يكون فيما يدعه من النص ما يبين أن معنى ما يقتطعه غير المتبادر منه عند انفراده ، فمن أمثلة ذلك :

1- القاسم بن أبي صالح ، راجع ما تقدم 1 : 2 .
2 و 3- جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة الوضاح ، راجع ما تقدم (1-2)

(2) .

4- عبد الله بن علي بن المدني ، راجع ما تقدم 4 : 5 .

5- محمد بن أحمد الحكيمي ، راجع ما تقدم 4 : 6 .

6- محمد بن يحيى بن أبي عمر ، قال الكوثري ص 166 : ((قال عنه أبو حاتم : كان به غفلة حدث حديثاً موضوعاً عن ابن عيينة)) ، أقول عبارة أبي حاتم كما في كتاب ابنه و (التهذيب) وغيرهما : ((كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة ، رأيت عنده حديثاً موضوعاً قد حدث به عن ابن عيينة وكان صدوقاً)) هذا وابن أبي عمر مكثراً جداً عن ابن عيينة ، فإذا اشتبه عليه حديث واحد لم يضره ، ولعل أبا حاتم نبه عليه فترك روايته ، وقد يكون أبو حاتم أخطأ في ظن الحديث موضوعاً ، وسئل الإمام أحمد : عن نكتب ؟ فقال أما بمكة فابن أبي عمر .

وقد أكثر مسلم في (صحيحة) عن ابن أبي عمر ، له عنده على ما حكى عن (الزهرة) مائتا حديث وستة عشر حديثاً .

7- محبوب بن موسى ، قال الكوثري ص 17 : ((يقول عنه أبو داود لا

تقبل حكاياته إلا من كتاب)) .

أقول : عبارة أبو داود كما في (التهذيب) و (الميزان) ((ثقة : لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب)) ويأتي تحقيق حال محبوب في ترجمته من (التنكيل) إن شاء الله تعالى .

8- سعيد بن عامر ، قال الكوثري ص 109 : ((في حديثه بعض الغلط كما

قال ابن أبي حاتم)) .

أقول : عبارة ابن أبي حاتم كما نقلها عن أبيه كما في كتابه وغيره ((كان رجلاً صالحاً وكان في حديثه بعض الغلط وهو / صدوق)) وتأتي ترجمة سعيد في (التنكيل) .

9- سليمان بن حسان الحلبي . قال الكوثري ص 109 : ((قال أبو حاتم

عنه ⁽¹⁾ سألت ابن أبي غالب عنه فقال : لا أعرفه ولا أرى البغداديين يروون عنه)) .

أقول : تتمة عبارة أبي حاتم كما في كتاب ابنه و (تاريخ بغداد) ج 9 ص 21 ((وروى عنه من الرازيين أربعة أو خمسة)) قال ابن أبي حاتم : ((قلت لأبي ما تقول فيه ؟ قال : هو صحيح الحديث)) .

10- محمد بن العباس أبو عمرو بن حيوية ، راجع ما تقدم 1 : 12 وتأتي

ترجمة محمد في (التنكيل) .

¹ الكوثري يأتي بلفظ ((قال عنه)) بمعنى ((قال فيه)) .

11- محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي ، قال الكوثري ص 133 :
((قال ابن عدي رأيت أبا يعلى يسيء القول فيه ويقول : شهد على خالي
بالزور .

وله عن أهل الموصل أفراد وغرائب أه ، وأبو يعلى من أعرف الناس به
وكلامه فيه قاض على كلام الآخرين ، أقول : آخر ما حكاه ابن عدي عن أبي
يعلى قوله بالزور وعقب ذلك كما في التهذيب ، قال ابن عدي وابن عمار :
ثقة حسن الحديث عن أهل الموصل معافى بن عمران وغيره ، وعنده عنهم
أفراد وغرائب ، وقد شهد أحمد بن حنبل أنه رآه عند يحيى القطان ، ولم أر
أحداً من مشايخنا يذكره بغير الجميل ، وهو عندهم ثقة)) .

فحذف الكوثري توثيق ابن عدي وجميع مشايخه لابن عمار ، وحذف
الدليل على أن المراد بالأفراد والغرائب الأفراد والغرائب الصحيحة التي
يمدح صاحبها لدلالاتها على إكثاره عنايته ومهارته في الفن كما تقدم شيء من
ذلك (2 : 5) وحذف الدليل على أن أبا يعلى كان عنده نفرة عن ابن عمار
توجب أن لا يعتد بكلامه المذكور فيه ، كما يأتي إيضاح ذلك في ترجمة ابن
عمار من (التنكيل) .

والكوثري يتشبه بهذه القاعدة ويتوسع فيها جداً فيردد كثيراً من
الروايات المحققة والجرح المفسر المحقق بدعوى انحراف الراوي أو الجرح
من المجروح ، وإن كان الراوي أو اجارح جماعة من الأئمة ولم يثبت ما
يعارض قولهم بل مع ثبوت ما يوافق قولهم عن كان موافقاً للمجروح مائلاً
إليه ، كما يأتي بعض ذلك في ترجمة أحمد بن محمد بن الصلت بن الغلس
من (التنكيل) .

ثم يتناقض الكوثري ههنا فيزعم أن تلك الكلمة المحتملة الصادرة من أبي
يعلى مع تبين نفرتة عن ابن عمار يرد بها توثيق الجمهور لابن عمار ، وسيأتي
في القسم الأول من (التنكيل) تحقيق هذه القاعدة ، وفي القسم الثاني
ترجمة ابن عمار وبيان إمامته وجلالته .

12- محمد بن فضيل بن غزوان ، قال الكوثري ص 39 في الكلام في
القاسم التمار: ((وقال ابن سعد عن ⁽¹⁾ محمد بن فضيل الراوي عنه :
بعضهم لا يحتج به)) .

أقول : عبارة ابن سعد كما في (طبقاته) ج 6 ص 271 و (التهذيب)
وغيرها : ((كان ثقة صدوقاً كثير الحديث متشيعاً ، وبعضهم لا يحتج به)) .
فحذف الكوثري التوثيق الصريح ، والدليل على أن عدم احتجاج بعضهم
بابن فضيل إنما هو لتشيعه ، وقد وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي
وغيرهم ، ولم يطعن أحد في روايته ، وقال ابن شاهين : ((قال علي ابن
المديني : كان ثقة ثبتاً في الحديث)) وقال الدارقطني : ((كان ثبتاً في
الحديث إلا أنه كان منحرفاً عن عثمان)) وقد جاء ما يدافع هذا ⁽²⁾ .
قال أبو هشام الرفاعي : ((سمعت ابن فضيل يقول : رحم الله عثمان
ولا يرحم من لا يترحم عليه)) وذكر ابن حجر في (مقدمة الفتح) كلام ابن

1 () بمعنى في .

2 () أعني انحرافه عن عثمان .

سعد ثم قال : ((قلت إنما توقف فيه من توقف لتشيعه)) . ثم ذكر كلام أبي هشام ثم قال : ((احتج به الجماعة)) . يعني الشيخين في (صحيحهما) وبقية الستة ، ولا أدري من هو الذي لم يحتج بابن فضيل أو توقيفه ؟ ولعل المراد بذلك بعض المتشددين في السنة لم يرو عن ابن فضيل لأنه يراه متشيعاً ويرى في الرواية عنه ترويحاً للتشيع فتوقف لذلك ، لا لأن ابن فضيل ليس بحجة ، ويأتي في القسم الأول من (التنكيل) تحقيق حكم رواية المبتدع بما يعلم منه أن مثل ابن فضيل حجة على الإطلاق .

-6-

ومن عواقره أنه يعمد إلى جرح لم يثبت فيحكيه بصيغة الجزم محتجاً به ، فمن أمثلة ذلك .

1- الحسن بن الربيع ، قال الكوثري ص 151 : ((يقول فيه ابن معين لو كان يتقي الله لم يكن يحدث بالمغازي ، ما كان يحسن يقرؤها)) .
أقول : هذا الكلام إنما رواه بكر بن سهل الدمياطي عن عبد الخالق بن منصور عن ابن معين ، وبكر بن سهل لم يوثقه أحد ، بل ضعفه النسائي ، ورماه الذهبي في (الميزان) بالوضع .

2- ثعلبة بن سهيل القاضي ، قال الكوثري ص 11 ضعيف .
أقول : هذا يصلح أن يعد من أمثلة النوع الثامن - 8 - لكن أظن الكوثري اعتمد على ما حكاه أبو الفتح محمد / بن الحسين الأزدي عن ابن معين أنه قال في ثعلبة ((ليس بشيء)) وهذه الحكاية منقطة كما قاله الذهبي في (الميزان) ، لأن بين الأزدي وابن معين مفازة ، ومع ذلك فالأزدي نفسه متهم ! له ترجمة في (تاريخ بغداد) و (الميزان) و (اللسان) ⁽¹⁾ ثم لو فرض صحة تلك الكلمة عن ابن معين ، فابن معين مما يطلق ((ليس بشيء)) لا يريد الجرح وإنما يريد أن الرجل قليل الحديث . وقد ذكر الكوثري ذلك ص 129 ويأتي تحقيق ذلك في ترجمة ثعلبة من (التنكيل) وحاصله أن ابن معين قد يقول ((ليس بشيء)) على معنى قلة الحديث فلا تكون جرحاً ، وقد يقولها على وجه الجرح كما يقولها غيره فتكون جرحاً ، فإذا وجدنا الراوي الذي قال فيه ابن معين : ((ليس بشيء)) قليل الحديث وقد وثق ، وجب حمل كلمة ابن معين على معنى قلة الحديث ، ووجدنا ابن معين نفسه قد ثبت عنه أنه قال في ثعلبة لا بأس به . وقال مرة : ثقة ، كما في (التهذيب) ، وممن قال ابن معين فيه : ((ليس بشيء)) أبو العطوف الجراح بن المنهال فنظرنا في حاله فإذا له أحاديث غير قليلة ولم يوثقه أحد بل جرحوه ، قال ابن المديني : ((لا يكتب حديثه)) وقال البخاري ومسلم : ((منكر الحديث)) وقال النسائي والدارقطني :

((متروك)) وقال أبو حاتم والدولابي الحنفي : ((متروك الحديث ذاهب لا يكتب حديثه)) وقال النسائي في (التمييز) : ((ليس بثقة ولا يكتب حديثه)) وذكره البرقي فيما اتهم بالكذب وقال ابن حبان ((كان يكذب في الحديث

¹ انظر (اللسان) ج 5 رقم 464 و 465 فإنهما ترجمة واحدة وقوله في سطر 15 : فإما إلى قوله في سطر 18 : " انتهى " كلام معترض .

ويشرب الخمر)) والكلام فيه أكثر من هذا فعرفنا أن قول ابن معين فيه : ((ليس بشيء)) أراد بها الجرح كما هو المعروف عند غيره في معناها ، فتدبر ما تقدم ثم انظر حال الكوثري إذ يبني على حكاية الأزدي عن ابن معين إنه قال في ثعلبة ((ليس بشيء)) ويعلم حال الأزدي وأنه كان بعد ابن معين بمدة ويعرف أن ابن معين قد يطلق تلك الكلمة لا على سبيل الجرح ، وأن الحجة قائمة على أن هذا من ذاك ، ومع ذلك كله يقول الكوثري في ثعلبة ((ضعيف)) وفي أبي العطوف يرى الكوثري جرح الأئمة له وأن له أحاديث غير قليلة ، وأن ذلك مبين أن قول ابن معين فيه : ((ليس بشيء)) إنما أراد بها الجرح ، ولكن الكوثري يقول ص 129 : ((وقال ابن معين : ليس بشيء ، وهو كثيراً ما يقول هذا فيمن قل حديثه)) ! وعذر الكوثري أنه بحاجة إلى رد رواية رواها ثعلبة وإلى تقوية أبي العطوف ، هكذا تكون الأمانة عند الكوثري !

3- عبد الله بن جعفر بن درستويه . قال الكوثري صفحة 39 : ((كان يحدث عمن لم يدركه لأجل دربهات يأخذها ، فادفع إليه درهماً يصطنع لك ما شئت من الأكاذيب)) ذكر الكوثري هذه التهمة في عدة مواضع كلها بالجزم ، بل نبز هذا العالم الفاضل الذي لا ذنب له إلا أنه روى كتاباً مشهوراً وهو (تاريخ يعقوب بن سفيان) ، وقد ثبت سماعه له حتى أن الذي أنكر عليه رجع أخيراً فقصده فسمع منه ، كما في ترجمته من (تاريخ بغداد) ، نبزه الكوثري بلقب ((الدراهمي)) مع أنه لا مستند للكوثري في ذلك ، إلا ما حكاه الخطيب عن هبة الله الطبري أنه ذكر ابن درستويه وضعفه وقال : ((بلغني أنه قيل له حدث عن ابن عباس الدوري حديثاً ونحن نعطيك درهماً ، ففعل ، ولم يكن سمع من عباس)) .

ولا يخفى على عالم أن هذه الحكاية لا يصح الاستناد عليها لجهالة المبلغ للطبري ، والكوثري أعلم الناس بهذا بل جاوزه كثيراً فيقول راداً لروايات الثقات الأثبات عمن يصرحون باسمه وقد ثبتت صحبتهم له وهم مع ذلك أبرياء من التدليس فيقول الكوثري : ((اللفظ لفظ انقطاع ! حتى أحوجني ذلك إلى أن بينت في القسم الأول من (التنكيل) شرح قاعدة الاتصال والانقطاع ، وتحقيق الحكم فيما يشته منها ، ومع هذا فقد قال الخطيب : ((هذه الحكاية باطلة)) هكذا تكون الأمانة عند الكوثري !

ويأتي بقية الكلام في ترجمة عبد الله بن جعفر من (التنكيل) .

4- الأصمعي عبد الملك بن قريب . قال الكوثري ص 54 : ((كذبه أبو زيد الأنصاري)) .

أقول : حاكى ذلك عن أبي زيد هو أحمد بن عبيدة بن / ناصح وهو مطعون فيه ، وفي (الميزان) في ترجمة الأصمعي ((أحمد بن عبيد ليس بعمدة)) ونقل الكوثري نفسه هذا ص 42 حين احتاج إلى رد رواية لأحمد بن عبيد . قال الكوثري : ((فلم يكن بعمدة كما ذكره الذهبي في ترجمة عبد الملك الأصمعي من (الميزان) يجزم الأستاذ هنا بأنه ليس بعمدة ، ثم يعتده فيقول في الأصمعي : كذبه أبو زيد الأنصاري . هكذا تكون الأمانة عند الكوثري !

5- جرير بن عبد الحميد . قال الكوثري ص 110 : ((تفرد برواية حديث الأخرس الموضوع)) .

أقول : مستند الكوثري حكاية سليمان الشاذكوني هالك ويأتي يوم شرح الحال في ترجمة جرير من (التنكيل) .⁽¹⁾

6- سليم بن عيسى القارئ . قال الكوثري ص 60 : ((كان ضعيفاً في الحديث..... وقد روى عن الثوري خبراً منكراً ساقه العقيلي)) .

أقول : لا مستند للكوثري في قوله : ((كان ضعيفاً في الحديث)) / إلا ذكر العقيلي ومن تبعه سليم بن عيسى في كتب الضعفاء مع رواية ذلك الحديث من طريق سليم بن عيسى ، فأما ذكر الراوي في بعض كتب الضعفاء فلا يضره ما لم يكن فيما ذكر به ما يوجب ضعفه ، وذلك أنهم كثيراً ما يذكرون الرجل لكلام فيه لا يثبت أو لا يقدر أو نحو ذلك .

وأما ذلك الحديث فرواه العقيلي عن يحيى بن صالح⁽²⁾ متكلم فيه وأبو صالح كاتب الليث ليس بعمدة تأتي ترجمته في (التنكيل)⁽³⁾ ، فعلى هذا لا يثبت أن سليماً روى ذلك الحديث ومع هذا فسليم الذي ذكره العقيلي وروى عنه ذلك الحديث ليس هو بالقارئ صاحب حمزة الواقع في سند الخطيب ، وإيضاح ذلك أن العقيلي قال ((سليم بن عيسى مجهول في النقل حديثه منكر غير محفوظ . حدثنا يحيى ...)) كما مرّ فقول العقيلي ((مجهول في النقل حديثه منكر)) واضح في أنه عنده غير القارئ ، فإن القارئ معروف مشهور ، وهذا مجهول لا يعرف عنه إلا بذاك الحديث كما تقتضيه عبارة العقيلي ، ويؤكد هذا أن الذي ذكره العقيلي وروى عنه ذلك الحديث ، كنيته " أبو يحيى " كما في السند ، وهكذا هو في كتاب العقيلي في النسخة المحفوظة بالمكتبة الآصفية في حيدر آباد الدكن⁽⁴⁾ وهكذا هو في (الميزان) وليست هذه كنية القارئ ، أما القارئ فقال ابن الجزري في ترجمته من (طبقات القراء) ج 1 ص 318 ((كنيته أبو عيسى ويقال أبو محمد)) .

والذهبي وإن بدأ في الميزان فزعم أنه القارئ فإنه رجع بعد ذلك ولفظه ((سليم بن عيسى الكوفي القارئ ، إمام في القراءة ، وروى عن الثوري خبراً منكراً ساقه العقيلي ، ولعل هذا الرجل غير القارئ)) .

فقد أتضح أن سليم بن عيسى القارئ الواقع في سند الخطيب لا يناله وهن مما ذكر العقيلي ثم الذهبي ، لأنه إن لم يكن هو الذي روى العقيلي عن يحيى بن عثمان عن كاتب الليث عنه ذلك الحديث فواضح ، وإن كان إياه فلا يثبت عنه رواية ذلك الحديث للكلام في كاتب الليث وفي الراوي عنه .

ولنكتف بهذه الأمثلة هنا ، ويأتي لها في قسم التراجم / من (التنكيل) نظائر منها في ترجمة حماد بن سلمة ، ومنها في ترجمة محمد بن حسين بن حميد بن الربيع .

1 (ج 1 ص 216 رقم 63 .

2 (كذا في النسختين ، والصواب ((ابن عثمان)) كما في ((الضعفاء)) للعقيلي (ص 172) و ((الميزان)) للذهبي ، ويأتي قريباً في الكتاب على الصواب . ن

3 (ج 1 / 305 / 124 .

4 (قلت : وكذلك هو في النسخة المحفوظة في المكتبة الظاهرية بدمشق . ن

اعتبار

كما رأيت الكوثري حيث له غرض في الطعن في الراوي قد يعتمد إلى جرح يعلم أنه لا يثبت فيجزم به ، فكذلك حيث يكون له غرض في تقوية الراوي قد يعتمد إلى ثناء عليه يعلم أنه لا يثبت فيجزم به ، كما يأتي في ترجمة أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحِمَّاني من (التنكيل)⁽¹⁾ والله المستعان .

- 7 -

ومن تجاهله ومجازفاته قوله في المعروف الموثق ((مجهول)) أو ((مجهول الصفة)) أو ((لم يوثق)) أو نحو ذلك ، فمن الأمثلة :

1- عبد الله بن محمود . روى الخطيب جزء 13 ص 384 من طريق عبد الله بن محمود المروزي قال سمعت محمد بن عبد الله بن قهزاد .. ((فقال الأستاذ ص 70)) (وعبد الله بن محمود مجهول الصفة) .

/ أقول : في ترجمة محمد بن عبد الله بن قهزاد من ((تهذيب التهذيب)) جزء 9 ص 271 ((روى عنه وعبد الله بن محمود السعدي)) .

ولعبد الله بن محمود السعدي المروزي ترجمة في كتاب ابن أبي حاتم وقال ((كتب إلى أبي بمسائل ابن المبارك من تأليفه)) وله ترجمة في (تذكرة الحفاظ) جزء 2 ص 257 .

قال الذهبي ((الحافظ الثقة محدث مرو أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمود بن عبد الله السعدي . قال الحاكم : ثقة مأمون))⁽²⁾ .

2- محمد بن مسلمة . روى الخطيب ج 13 ص 395 من طريق البخاري ((حدثنا صاحب لنا قال : قلت لمحمد بن مسلمة)) فقال الكوثري صفحة 103 في الحاشية ((مجهول وليس هو بكاتب الحارث بن مسكين فإنه محمد بن سلمة)) .

أقول : قد قرأ الكوثري ترجمته في (الانتقاء) لابن عبد البر الذي بث الكوثري عقاربه في تعليقاته عليه 56 وفي (تاريخ البخاري) جزء 1 ق 1 ص 240 ((محمد بن مسلمة أبو هشام المخزومي المدني سمع مالكا وقيل لمحمد / بن مسلمة ما لرأي فلان ...)) .

فذكر الحكاية التي ذكرها الخطيب ، وقال ابن حبان في (الثقات) :

((محمد بن هشام بن إسماعيل أبو هشام المخزومي .. يروي عنه هارون بن عبد الله الحمال والناس ، وكان ممن يتفقه على مذهب مالك ويفرّع على أصوله ، ممن صنف وجمع)) وذكره ابن أبي حاتم في كتابه وقال ((..... روى عنه عبد الرحمن بن عبد الملك ابن أبي شيبه وأبي سألت أبي عنه فقال :

¹ ج 1 ص 170 رقم 34 .

² وهو من شيوخ ابن خزيمة وابن حبان في ثقافته مع روايته عنه في صحيحه ، وتوثيق ابن حبان لمن عرفهم وخبرهم من أعلى التوثيق ، فإنه يتشدد في هؤلاء ويحسن الظن بغيرهم

قلت : وراجع " التنكيل " (1 / 315) من أجل ابن محمود . و (1/436 - 438) من أجل توثيق ابن حبان . فهناك تفصيل دقيق عنه .

كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك ، وكان من أفقهم .. سئل أبي عنه فقال : (مدني ثقة) .

وفي (الديباج المذهب) صفحة 227 (محمد بن مسلمة .. روى محمد هذا عن مالك وتفقه عنده ، وكان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك وكان أفقهم وهو ثقة ، وله كتب فقه أخذت عنه ، وهو ثقة مأمون حجة ، جمع العلم والورع توفي سنة 206) .

وبعد جداً أن يكون هذا كله خفي على الكوثري مع ما عرفناه منه من النشاط في التفتيش عن التراجم ، بل في سياق كلامه ما يشعر بأنه هذا الرجل ، فإنه قال صفحة 104 (ونهمس في أذن هذا المتعصب الهادي : إن كنت ... فما رأيك في مذهب إمامك ...) يعني مالكا ، والله المستعان .
3- طاهر بن محمد ، ذكر الخطيب جزء 13 ص 373 حكاية من طريق (طاهر بن محمد حدثنا وكيع ...) فقال الكوثري ص 43 (طاهر بن محمد مجهول) .

أقول : بل معروف موثق ، هو طاهر بن أبي أحمد بن عبد الله الزبيري ، ذكره المزي في (تهذيبه) في الرواة عن وكيع ، وذكره ابن أبي حاتم في كتابه وقال : (روى عنه محمد بن عبد الله الحضرمي وموسى بن إسحاق القاضي) وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال : (يروي عن وكيع وأبي أسامة حدثنا عنه محمد بن إدريس الشامي ، مستقيم الحديث) وهذا من توثيق ابن حبان الذي لا مغمز فيه ، كما يأتي شرحه في ترجمة ابن حبان من (التنكيل) .⁽¹⁾

4- إسماعيل بن حمدويه . ذكر الخطيب ج 13 ص 414 أثراً من طريق (سلامة ابن محمود القيسي ، حدثنا إسماعيل بن حمدويه البيكندي قال سمعت الحميدي) فقال الكوثري ص 150 : (إسماعيل بن حمدويه مجهول) .

أقول ذكره ابن حبان في (الثقات) - ووقع في النسخة (السكندري)⁽²⁾

وقال : (يروي عن أبي نعيم وأبي الوليد وأهل البصرة ، حدثنا عنه محمد بن المنذر شكر كان مقيماً بالرملة زماناً وكتب عنه شكر) .
أقول : فقد عرفه ابن حبان وعرف حديثه ، وتوثيقه لمن عرفه وعرف حديثه مقبول ، كتوثيق غيره من الأئمة ، ويأتي ذلك في ترجمة ابن حبان من (التنكيل) .

5- عبد الرحمن بن داود بن منصور . ذكر الكوثري ص 184 رواية لأبي نعيم الأصبهاني عن أبي الشيخ عن عبد الرحمن بن داود بن منصور . فقال الكوثري :
(عبد الرحمن بن داود مجهول) .

¹ (ج 1 ص 436 - 438) .

² (ثم رأيت في نسخة أخرى جيدة (البيكندي) . والمؤلف .

قلت : وهو الصواب كما أفاده المصنف في " التنكيل " (1 / 208 / 50) . ن

أقول : ذكره أبو الشيخ وأبو نعيم أنفسهما في كتابيهما ، فقال أبو الشيخ :
((عنده حديث الشام ومصر ، أكثر الناس حديثاً عنهم ، كان من الفقهاء
صاحب أصول ثقة مأمون)) .

وذكر أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) نحو ذلك ، وهذان الكتابان قد وقف
عليهما الكوثري ، فإنه قال ص 59 عند ذكر عمر بن قيس الماصر : ((له
ولذويه ذكر واسع في (تاريخ أصبهان) لأبي الشيخ)) وقال ص 151 في
أحمد بن عبد الله الأصبهاني : ((مترجم في (تاريخ أصبهان) لأبي نعيم))
وفي كلا النقلين نظر ، لكن المقصود هنا بيان وقوف الكوثري على الكتابين ،
وقد دل على ذلك كلامه في سالم بن عصام كما مر
(2 : 5) ،⁽¹⁾ ولا يخفى على الكوثري أن عبد الرحمن هذا أصبهاني ، فالظن
به أنه راجع ترجمته في الكتابين المذكورين .

6- أحمد بن الفضل بن خزيمة . وقال الكوثري ص 111 ((لم يوثق)) .
أقول : هو أحمد بن الفضل بن العباس بن خزيمة ترجمته في (تاريخ
بغداد) ج 4 ص 347 وفيها وكان ثقة .

7- جعفر بن محمد الصندلي . قال الكوثري صفحة 141 : (([الذي]
أثنى ابن حيوية عليه وحده ، لا يكون إلا من هذا الصنف)) .

أقول : ابن حيوية هو محمد بن العباس أبو عمر بن / حيوية الخزاز ستأتي
ترجمته في (التنكيل) ، وهو أحد الثقات الإثبات العارفين ، ومع ذلك ففي
ترجمة جعفر هذا من (تاريخ بغداد) ((وكان ثقة صالحاً ديناً سكن باب
الشعير ، أخبرنا أحمد بن أبي جعفر حدثنا يوسف بن عمر القواس حدثنا أبو
الفضل جعفر بن محمد الصندلي الأطروش سنة سبع عشرة وثلاثمائة ومات
فيها ، وكان يقال إنه من الأبدال)) .

ثم ذكر الخطيب أن الصحيح أنه مات سنة 318 ، وقال ابن الجوزي في
(المنتظم) ج 6 ص 234 في ترجمة جعفر هذا ((وكان ثقة صالحاً ديناً ،
وكان يقال إنه من الأبدال)) .

اعتبار

كما أن الكوثري يتجاهل المعروفين الثقات حين يكون هواه رد روايتهم ،
فكذلك يتعارف المجاهيل ويحتج بروايتهم إذا كانت روايتهم توافق هواه ،
وسياتي في (التنكيل) أمثلة لذلك .

منها : في ترجمة أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، ذكر الخطيب أثراً من
طريق علي بن حمشاذ عنه واستتكره ، فقال الكوثري صفحة 151 ((سعى
الخطيب ... بأن يقول : إن أحمد بن عبد الله الأصفهاني مجهول ، كيف وهو
من ثقات شيوخ ابن حمشاذ مترجم في (تاريخ أصفهان) لأبي نعيم)) . كذا
قال : وقد فتشت (تاريخ أبي نعيم) فوجدت فيه ممن يقال له (أحمد بن

⁽¹⁾ يعني النوع الثاني من الترجمة الخامسة . (ص 61 - الطبعة الأولى) .

عبد الله) جماعة ليس في ترجمة واحد منهم ما يشعر بأنه هذا ، وفوق ذلك جميعهم غير موثقين !⁽¹⁾
ومنها في ترجمة أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني ، ذكر الخطيب بسنده حكاية عن ابن أبي خثيمة وردّها بنكارتها لأن في السند مجاهيل . فاحتج الكوثري بتلك الحكاية جازماً بها ودفع كلام الخطيب بقوله ((وهذا مما يغيظ الخطيب جداً ويحمله على ركوب كل مركب للتخلص منه بدون جدوى)) .

كذا قال ، ثم لم يبين ما يعرف به أولئك الذين جهلهم الخطيب⁽²⁾ .
منها في ترجمة الإمام الشافعي فيما يتعلق / بكتاب (التعليم) المنسوب لمسعود بن شيبه ، هذا الكتيب فيه جهالات في الطعن في مالك والشافعي ، وذكر ابن حجر في (لسان الميزان) مسعود بن شيبه وقال : ((مجهول لا يعرف عمن أخذ العلم ولا من أخذ عنه ، له مختصر سماه (التعليم) ...))
فزعم الكوثري في حاشية صفحة 3 ((أنه معروف عند الحافظ عبد القادر القرشي و ... وغيرهم ، فنعد صنيع ابن حجر هذا من تجاهلاته المعروفة لحاجة في النفس ، وقانا الله اتباع الهوى)) .
كذا قال ، والقرشي وغيره لم يعرفوا من حال مسعود بن شيبه إلا بما أخذوه من كتاب (التعليم) نفسه ، وليس في ذلك ما يدل أنهم عرفوه المعرفة التي تنافي الجهالة ، والواقع أن كتاب (التعليم) ألفه حنفي مجهول متعصب وكتب على ظاهره ذاك الاسم المستعار (مسعود بن شيبه) ولكن الكوثري مع معرفته الحقيقة يلدغ ويصئ ويرمي الأئمة بدائه ثم يقول : وقانا الله اتباع الهوى !

ومما يدخل في هذا الضرب قول الكوثري ص 16 عند نقله ما ذكره الخطيب في موضع قبر أبي حنيفة : ((كان من المناسب أن يذكر الخطيب هنا ما ذكره في ج 1 ص 123 من تبرك الشافعي بأبي حنيفة حيث قال : أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري قال : أنبأنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال أنبأنا مكرم بن أحمد قال أنبأنا عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا علي بن ميمون قال سمعت الشافعي يقول : إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم - يعني زائراً - فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى أهـ . ورجال هذا السند كلهم موثقون عند الخطيب)) .
أقول : أما الصيمري وشيخه فموثقان عند الخطيب أي في (تاريخه) كما هو الظاهر - ومع هذا فالظاهر أن هذه الحكاية من كتاب (مناقب أبي حنيفة) الذي جمعه مكرم بن أحمد ، وكان كتاباً معروفاً ، ولعله كان عند الخطيب نسخة منه وكان سماعه له من الصيمري ، ومعظم الاعتماد في مثل هذا على صحة النسخة ، ولم يكن الخطيب يعتمد عليها إلا وهي صحيحة ، فالصيمري وشيخه من الوسائط السندية - فلا يضر تلك الرواية أن يكون فيهما أو في أحدهما كلام - / على أنه لا كلام فيهما فيما أعلم ، وأما مكرم

⁽¹⁾ وادعى الكوثري أن علي بن حمشاذ لا يروي إلا عن الثقات فبينت هناك كذب هذه الدعوى وسقت عدة من الروايات التي فيها رواية علي بن حمشاذ عن الضعفاء والمتهمين .
⁽²⁾ وقد عرف غيره بعضهم بالضعف الشديد كما ستراه في ((التنكيل)) .

فقد قال الخطيب في ترجمته ((وكان ثقة)) ولم أر ما يخالف ذلك سولى ما ذكره الخطيب ج 4 ص 209 في ترجمة أحمد بن الصلت بن المغلس الحماني قال : ((حدثني أبو القاسم الأزهري قال : سئل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني وأنا أسمع عن جمع مكرم بن أحمد (فضائل أبو حنيفة) ؟ فقال : موضوع ، كله كذب ، وضعه أحمد بن المغلس الحماني)) .

فهذه العبارة تحتمل أوجهها :

الأول : أن يكون الدارقطني تجوز في قوله : (كله) وإنما أراد أن الموضوع بعض ما تضمنه ذاك المجموع ، وهو ما فيه رواية عن أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس .

الثاني : أن تكون عبارة الدارقطني على ظاهرها ، ويكون ما في ذلك المجموع من غير الحماني أصله من وضع الحماني ، ولكن كان لمكرم إجازات من أولئك الشيوخ فأسقط اسم الحماني من تلك الروايات ورواها عن أولئك المشايخ بحق الإجازة ، كما قيل إن الحافظ أبا نعيم الأصبهاني ربما صنع مثل ذلك كما يأتي في ترجمته من (التنكيل) .

الثالث : أن يكون مكرم واطأ الحماني ، فوضع له الحماني تلك الحكايات عن شيوخ الذين أدركهم مكرم ، فرواها مكرم عنهم ، وهذا الوجه الثالث هو الموافق لظاهر سؤال الأزهري للدارقطني وجوب الدارقطني ، لكن يدفعه توثيق الخطيب لمكرم ، وأنه لم يذكره أحد في (الضعفاء) ، والوجه الثاني أيضاً موافق لظاهر سؤال الأزهري وجواب الدارقطني ، وهو أدنى أن لا يدفعه ما يدفع الثالث . وعلى كل حال فلم ينحل الإشكال ، فدعه وافرض أن الراجح هو الوجه الأول ، وأن هذه الرواية صحيحة عن عمر بن إسحاق بن إبراهيم ، فمن عمر هذا ؟ ومن شيخه أموثقان هما عند الخطيب كما زعم الكوثري ؟. أما أنا فقد فتشت (تاريخ بغداد) فلم أجد فيه ، لا موثقين ولا غير موثقين ، بل ولا وجدتهما في غيره ، نعم في غيره علي بن ميمون الرقي يروي عن بعض مشايخ الشافعي ونحوهم ، وهو موثق لكن لا نعرف له رواية عن الشافعي ، وقد راجعت (توالي التأسيس) لابن حجر لأنه حاول فيها استيعاب الرواة عن الشافعي فلم أجد فيهم علي / ابن ميمون لا الرقي ولا غيره ، انظر (توالي التأسيس) ص 81 .

هذا حال السند ، ولا يخفى على ذي معرفة أنه لا يثبت بمثله شيء ، ويؤكد ذلك حال القصة ، فإن زيارته قبر أبي حنيفة كل يوم بعيد في العادة ، وتحريه قصده للدعاء عنده بعيد أيضاً ، إنما يعرف تحري القبور لسؤال الحوائج عندها بعد عصر الشافعي بمدة ، فأما تحري الصلاة عنده فأبعد وأبعد .

والمقصود إنما هو المقابلة بين قول الكوثري ((ورجال هذا السند كلهم موثقون عند الخطيب)) مع الأمثلة السابقة ، وبين الأمثلة المتقدمة في النوع (1) (7) . وبيان أن الكوثري إن تجاهل المعروفين الموثقين من رواة ما يخالف هواه ، فإنه يتعارف المجهولين من رواة ما يوافقه ، والله المستعان .

⁽¹⁾ الأصل ((الفرع)) .

ومن أعاجيبه أنه يطلق صيغ الجرح مفسرة وغير مفسرة بما لا يوجد في كلام الأئمة، ولا له عليه بينة، فمن أمثلة ذلك: 1- أنس بن مالك صاحب رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال الكوثري صفحة 80 ((وأما حديث الرضخ فمروي عن أنس / بطريق هشام بن زيد، وأبي قلابة عنعنة، وفيه القتل بقول المقتول من غير بينة، وهذا غير معروف في الشرع، وفي رواية قتادة عن أنس إقرار القاتل لكن عنعنة قتادة متكلم فيها، وقد انفرد برواية الرضخ أنس رضي الله عنه في عهد هرمه، كأنفراده برواية شرب أبوال الإبل العيني في رواية قتادة (زاد في الحاشية - كما في (الكفاية) للخطيب ص 74 برغم حملات البدر العيني على الإتيقاني وصاحب (العناية) في ذلك ...) وبحكاية معاوية العرنبيين تلك العقوبة للججاج الظالم المشهور، حينما سأله عن أشد عقوبة عاقب بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى استاء الحسين البصري من ذلك، ومن رأي أبي حنيفة رضي الله عنهم مع كونهم عدولاً ليسوا بمعصومين من مثل قلة الضبط الناشئة عن الأمية أو كبر السن، فيرجح رواية الفقيه منهم على رواية غيره عند التعارض، ورواية غير الهرم منهم على رواية الهرم ...)) .

أقول : المقصود هنا ما في هذه العبارة من زعم أن أنساً رضي الله عنه هرم واختل ضبطه ! ولا أعرف أحداً قبل الكوثري زعم هذا . نعم ذكروا أنه رضي الله عنه لما كبر نسي بعض حديثه لكن لا يلزم من النسيان اختلال الضبط فإن الناسي إن نسي الحديث أصلاً لم يحدث به البتة وكيف يحدث به وهو ناس له ؟ وإن عرض له تردد في قصة أو في بعضها فإنه إذا كان ضابطاً لم يحدث بها، أو يحدث بها ويبين المتردد والشك، فالضابط هو الذي لا يحدث إلا بما يتقنه، فما لم يتقنه لم يحدث به أو حدث به وبين شكه، سواء أكان عدم الاتقان لذاك أول مرة عند التلقي أم عارضاً .

وزعمه أنه هرم غير قويم، لأن الهرم أقصى الكبر، ولم يبلغ أنس أقصى الكبر، أما من جهة كبر السن فقد قيل إنه لم يجاوز المائة وقيل بل جاوزها بثلاث سنين، وغلطوا من قال إنه جاوزها بسبع سنين وقد كان في عصره من قومه وغيرهم من عاش فوق ذلك، فبلغ حسان مائة وعشرين سنة، وكان سويد بن غفلة يؤم الناس في قيام رمضان وقد أتى عليه مائة وعشرون سنة، ثم عاش حتى تم له مائة وثلاثون سنة، وبلغ أبو رجاء العطاردي مائة وسبعاً وعشرين سنة، وبلغ أبو عمرو سعد بن إياس الشيباني مائة وعشرين سنة، وبلغ المعرور بن سويد مائة وعشرين سنة، وبلغ زر بن حبيش مائة وسبعاً وعشرين سنة، وبلغ أبو عثمان النهدي مائة وثلاثين وقيل مائة وأربعين سنة، وحسان صحابي من قوم أنس، والستة الباقون كلهم ثقات أثبات مجمع على الاحتجاج بروايتهم مطلقاً، ولم يطعن أحد في أحد منهم بأنه تغير بأخرة . وأما من

جهة قوة البدن فلم يزل أنس صالحاً حتى مات لم يعرض له وهن شديد ،
وأما من جهة كمال العقل وحضور المذهب فلم يزل أنس كامل العقل
حاضر الذهن حتى مات .
وأحب أن أتبع عبارة الأستاذ السابقة ليتضح للقارئ تحقيق الأستاذ وثبته

! أما هشام فهو ابن زيد بن أنس بن مالك ، وليس هو بمدلس ، والراوي
عنه شعبة ، وهو معروف بالتحفظ عن رواية ما يخشى فيه التدليس ،
والحديث في (الصحيحين) ، وأما أبو قلابة فهو عبد الله بن زيد الجرمي ،
وقد قال أبو حاتم (لا يعرف له تدليس) وسماعه من أنس ثابت كما في
حديث العرييين وغيره ، فعنونه هذين محمولة على السماع باتفاق أهل العلم

فقول الكوثري : (وفيه القتل بقول المقتول) إنما يكون فيه ذلك لو صرح
بنفي الاعتراف ، ولم يصرح به ، وإذا وقع الاعتراف ، وهذا كما في دلالة
الاقتضاء المشروحة في أصول الفقه ، وهي أنه إذا لم يصرح المعنى الظاهر
عقلاً أو شرعاً وجب إضمار ما يصرح به الكلام ، ولا يعد عدم صحة الظاهر
مسوغاً لرده رأساً ، فكذلك هنا ، بل الأمر هنا أوضح فإن ترك الراوي لبعض
الجزئيات مما يرى أنه لا يخفي ثبوته على أحد أسهل من الحذف في التركيب
، هذا كله على فرض أنه لم ينقل الاعتراف وهو منقول ثابت في رواية قتادة .
قول الكوثري : (عنونة قتادة متكلم فيها) .

أقول : دع عنننه وخذ تصريحه ، قال البخاري في (الصحيح) في (باب
إذا أقر بالقتل مرة قتل به) : حدثني إسحاق أخبرنا حبان ⁽¹⁾ حدثنا همام
حدثنا قتادة حدثنا أنس ابن مالك أن يهودياً رَضَّ رأساً جارية بين حجرين ،
فجيء باليهودي فاعترف - فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرضَّ رأسه
بالحجارة ، وقد قال همام بحجرين .

وفي (مسند الإمام أحمد) ج 3 ص 269 حدثنا عفان حدثنا همام قال أنا
قتادة أن أنساً (.... خذ اليهودي فجيء به فاعترف) فهل في هذا عنونة يا
كوثري ؟ ⁽²⁾

(أقول) أما الانفراد فليس بمانع من الاحتجاج عند / أهل السنة ، بل
بإجماع الصحابة والتابعين ، بل الأدلة في ذلك أوضح ، ولم يشترط التعدد إلا
بعض أهل البدع ، نعم قد يتوقف في بعض الأفراد لقيام قرائن تشعر بالغلط ،
والمرجع في ذلك إلى أئمة الحديث ، وليس قرينة ، وأئمة الحديث قد صححوا
هذا الحديث كما علمت .

⁽¹⁾ بفتح المهملة ثم باء موحدة . ووقع في (التنكيل) (2 / 89) بالمشناة التحتية وهو خطأ مطبعي .

⁽²⁾ ليس هذا من الزيادة . إنما هو من تبين المجمل وتعيين المحتمل ، ومن يحتج بالمرسل فكيف يعقل أن يرد مثل هذا؟! المؤلف . قلت : هذا رد على ما في (الترحيب) ، فراجع التفصيل في (التنكيل) (1/24 - 25) .

وأما قوله ((في عهد هرمة)) فقد تقدم أنه لم يهرم ، وليس هناك دليل على أنه لم يحدث بهذا الحديث إلا بعد كبره ، فالجزم بذلك مجازفة .
قوله ((كانفراده برواية شرب أبوال الإبل في رواية قتادة)) .
(أقول) في (فتح الباري) (... وروى ابن المنذر عن ابن عباس مرفوعاً : الإبل شفاء للذربة بطونهم)) والحديث في (الصحيحين) وغيرهما عن قتادة مصرحاً في بعض طرقه بالسماع من أنس . _____ ، بل ثبت في (الصحيحين) وغيرهما من رواية أبي قلابة مصرحاً في بعض طرقه بالسماع من أنس ، وثبت في (صحيح مسلم) من رواية عبد العزيز بن صهيب وحميد بن أنس . وفي (تفسير ابن جرير) 6 / 119 - 120 بسند صحيح عن سعيد بن جبير ذكر القصة بسياق آخر وفيها ((فاشربوا أبوإلها وألبانها)) . وما في (الكفاية) صفحة 74 حاصله أن الخطيب عقد باباً لما استثبت فيه الراوي غيره وميزه ، فذكر في / جملة الأمثلة عن حميد عن أنس ((فشربتم من ألبانها قال حميد وقال قتادة عن أنس : وأبوإلها)) فمقصود الخطيب أن حميداً لم يحفظ الحديث (وأبوإلها) وإنما أخذه من قتادة ، فهذا حجة على أن حميداً ليس في محفوظه عن أنس (وأبوإلها) وليس فيه ما يدل أن قتادة تفرد بها ، وقد ثبت من رواية أبي قلابة وعبد العزيز ابن صهيب ، ثم فرض تفرد قتادة أحفظهم .

قول الكوثري : ((وبكفاية معاقبة العرنيين)) .

أقول : كان اجتماع أنس بالحجاج لما كان الحجاج بالبصرة وذلك سنة 75 هـ قبل وفاة أنس ببضع عشرة سنة وليس في الحديث ما يصلح أن يكون شبهة للحجاج على ظلمه ، ولو كان فيه ذلك فلم يكن الحجاج يحتاج في ظلمه إلى شبهة ، ومع هذا فلا أنس عذر ، وهو أنه قد كان حدث بالحديث قبل ذلك ، فلعله لما سأله الحجاج خشى أن يكون قد بلغ الحجاج تحديته به ، فإذا كتمه عند سؤاله إياه اتخذ الحجاج ذلك ذريعة إلى إيذاء أنس ، ثم أقول إن كان مقصود الكوثري أن تحديث أنس للحجاج بتلك القصة يدل على اختلال ضبط أنس ، فلا يخفي بطلان هذا وإن كان مقصوده أن ذلك موجب لفسق أنس فليصرح به .

قوله ((قلة الضبط الناشئة عنه من الأمية أو كبر السن)) .

أقول : أما الأمية فليست مما يوجب قلة الضبط ، وإنما غايتها أن يكون في رواية صاحبها كثير من الرواية بالمعنى ، وليس ذلك بقادح ، ومع ذلك فلم يكن أنس أمياً ، ولا يخشى في حديث الرضخ ، ولا حديث العرنيين رواية أنس بالمعنى ، أما عدم الأمية ففي (الإصابة) ((قال محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا ابن عون عن موسى بن أنس أن أبا بكر لما استخلف بعث إلى أنس ليوجهه إلى البحرين على السعاية ، فدخل عليه عمر فاستشاره فقال : ابعته فإنه لبيب كاتب .

وأما الرواية بالمعنى فإنما تخشى في الأحاديث القولية ، والحديثان
فعليان .

قوله ((فيرجح ...)) .

أقول : الترجيح إنما يكون عند قيام المعارض ، ولم يعارض حديثي أنس -
ولا سيما حديث الرضخ - شيء يعتد به ، وليس مما يوهن أن يكون بحيث لو
عارضه ما هو أرجح منه لقدم الراجح ، فإن هذا الوهن إنما يحصل عند / وجود
المعارض الأقوى ، فإذا لم يكن هناك معارض في أقوى لم يكن هناك وهن .
وهذا وسيأتي بسط الكلام على حديث الرضخ في الفقهيات من (التنكيل)
وتأتي ترجمة أنس في قسم التراجم هناك ، ⁽¹⁾ والله الموفق .

2- أبو عوانة الوضاح . قال الكوثري ص 92 : ((..... وما رواه في ست
سنوات في آخر عمره ، لا يعتد به لاختلاطه)) .

أقول : فتشت المظان فلم أر أحداً زعم أن أبا عوانة اختلط ، وكان
الكوثري تثبت بما في (تاريخ بغداد) 13 : 465 (..... محمد بن غالب
حدثنا أبو سلمة قال : قال لي أبو هشام المخزومي : من لم يكتب عن أبي
عوانة قبل سنة سبعين ومائة فإنه لم يسمع منه)) ثم عقب ذلك بذكر وفاة
أبي عوانة سنة 175 ، أو سنة 176 ، وحمل الكوثري قوله ((فلم يسمع منه
(على المجاز ، أي فلم يسمع منه سماعاً يعتد به ، ثم تخرص أن ذلك لأجل
اختلاطه .

ويدفع هذا أن مثل أبي عوانة في إمامته وجلالته وكثرة حديثه وكثرة
الآخذين عنه لو اختلط لاشتهر بذلك وانتشر ، فكيف لو دام ذلك سنوات ؟ وقد
اعتنى الأئمة بجمع أسماء الذين اختلطوا ، فلم يذكروا أبا عوانة ، واعتنى
المؤلفون في الضعفاء بذكر الذين اختلطوا ، فلم يذكروا أبا عوانة ، ومن
ذكره منهم لم يذكر أنه اختلط ، وإنما ذكر أنه كان إذا حدث من حفظه يغلط ،
ومع ذلك فهذه الرواية لا وجود لها في (تهذيب التهذيب) مع حرصه على ذكر
كل ما فيه مدح أو قدح ، وظهر من ذلك أنها ليست في أصوله ، والذي يظهر
أنهم حملوها على أن المقصود بها بيان تاريخ الوفاة ⁽²⁾ لأن الخطيب عقبها بما
هو صريح في ذلك ، فإما أن يكونوا أعرضوا عنها لشذوذها وإجمالها وإما أن
يكون وقع في نسخة التاريخ المطبوع سقط والأصل قبل سنة ست وسبعين
فأروا أن مع إجمالها محتملة للوجهين المصريح بهما ، فإن كان ولا بد فقد
يكون المراد بها معنى ما روى عن الإمام أحمد أن أبا عوانة كان في آخر
عمره يقرأ من كتب الناس ، يعني اعتماداً على حفظه مع قول أحمد ((إذا
حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت ، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم))
فيكون أبو هشام بالغ في قوله ((فلم يسمع منه)) فأما الاختلاط فلا وجه له
البتة .

⁽¹⁾ ج 1 ص 211 وحديث الرضخ في ج 2 ص 88 .

⁽²⁾ هذا هو المتعين ولا حاجة لما بعده فقد صرح الحافظان الجليلان أبو بكر الإسماعيلي وأبو
أحمد بن عدي بأن أبا عوانة مات سنة سبعين ومائة ، كما في " تاريخ جرجان " ص 438 .
المؤلف .

3- محمد بن علي بن الحسين بن شقيق ، في (تاريخ بغداد) 13 : 414 من طريق ((أحمد بن الحسين البلخي يقول : سمعت محمد بن علي بن الحسين بن شقيق يقول سمعت أبي يقول سمعت عبد الله بن المبارك يقول : لحدّث واحد من حديث الزهري أحب إلي من جميع كلام أبي حنيفة)) . فذكر الكوثري ص 151 أثراً قبل هذا ، ثم قال ((وفي سند الخبر الذي بعده محمد ابن شقيق (كذا) وليس بذاك ، ومتن الخبر لحدّث واحد)) .

فمحمد بن علي بن الحسين بن شقيق وثقة النسائي وغيره وقال الحاكم ((كان محدث مرو)) ولم يغمزه أحد ، فأما أبوه فمن جلة أصحاب ابن المبارك احتج به الشيخان في (الصحيحين) وبقيّة الستة .
4- حسين بن حريث أبو عمار المرزوي . قال الكوثري ص 83 ((كثير الأغرأب)) .

أقول : لم أجد للكوثري سلفاً في هذا ، والحسين بن حريث من شيوخ الشيخين في (الصحيحين) ، وأبي داود والترمذي والنسائي في كتبهم ، ووثقه النسائي وغيره ولم يغمزه أحد .

5- علي بن محمد بن مهران السواق . قال الكوثري ص 156 : ((من ضعفاء شيوخ الدارقطني)) كذا قال الرجل روى عنه الدارقطني ووثقه الخطيب ولم يغمزه أحد⁽¹⁾ وتأتي ترجمته في (التنكيل) .

6- جعفر بن محمد بن شاكر . قال الكوثري ص 109 : ((بلغ تسعين سنة واختل ضبطه)) .

أقول العمر فذكروا أن جعفر قارب التسعين ، وأما اختلال الضبط فمن مجازفات الكوثري ، قال الخطيب (7 : 176) : ((كان عابداً زاهداً ثقة صادقاً متقناً ضابطاً)) وأسند عن ابن المنادي ((كان ذا فضل وعبادة وزهد ، انتفع به خلق كثير الحديث)) وعنه أيضاً ((كان من الصالحين ، أكثر الناس عنه لثقته وصلاحه ، بلغ تسعين سنة غير يسير)) .

وبلوغ التسعين لا يستلزم اختلال الضبط كما مر في ترجمة أنس ، ويتأكد ذلك في هؤلاء المتأخرين ، لأن اعتمادهم على أصول مثبتة منقحة محفوظة ، لا على الحفظ ، والله الموفق .

فهذه ثمانية من فروع مغالطات الكوثري ومجازفاته ؛ وبقي بعض أمثلتها ، وسترى ذلك في (التنكيل) . وكذلك بقيت فروع أخرى سترأها في (التنكيل) إن شاء الله تعالى ، منها أنه قد يكون في الرجل كلام يسير لا يضر ، فيزعمه الكوثري جرحاً ترد به الرواية ، كما قال في الحسن بن علي الحلواني ، والحسن بن أبي بكر ، وعثمان بن أحمد بن السماك ومحمد بن عباس بن حيويه .

ومنها أن الكوثري قد يحكي كلاماً في الرجل مع أنه لا يضره بالنسبة إلى الموضوع الذي يتكلم عليه ، كأن يروي الخطيب عن رجل كلاماً قاله رأيه ، فيحكي الكوثري في ذلك الرجل كلاماً حاصله أنه لم يكن جيد الحفظ ، كما

⁽¹⁾ انظر لدفع التشكيك ((تاريخ بغداد)) 5 - 59 ((وسنن الدارقطني)) صفحة 57 و 255 و 409 .

قال في إبراهيم بن محمد أبي إسحاق الفزاري ويوسف بن أسباط وسفيان بن وكيع وقيس بن الربيع ومؤمل بن إسماعيل ومحمد بن ميمون أبي حمزة ومحمد بن جعفر بن الهيثم .

ومنها أن الخطيب كثيراً ما ينقل الروايات عن بعض المصنفات المشهورة ، ولكنه على عادة أقرانه لا يصرح بالنقل ، بل يرويها بسنده الذي سمع به ذلك الكتاب ، فيتكلف الكوثري الكلام في بعض من بين الخطيب وبين / مؤلف الكتاب ، مع أن هذا لا يقدر في الرواية ، إذ معظم الاعتماد في مثل هذا على صحة النسخة ككلامه في عبد الله بن جعفر ابن درستويه ، والحسن بن الحسين بن دوما ، ومحمد بن أحمد رزق ، وأحمد بن كامل .

ومنها : أن الكوثري يعمد إلى كلام قد رده الأئمة فيجاهل الكوثري ردهم ويحتج بذلك الكلام ، ككلامه في علي بن عبد الله بن المدني ، وبشر بن السري ، وأحمد بن صالح ، ومحمد بن بشار ، وإسماعيل بن إبراهيم أبي معمر الهذلي ، وأبي مسهر عبد الأعلى ابن مسهر ، وعبد الله بن محمد بن أبي الأسود ، ومحمد بن عبد الله بن عمار .

ومنها : أنه يعمد إلى ما يعلم أنه لا يعد جرحاً البتة فيعتد به ويهول ، مثل كلامه في عبد الله بن الزبير الحميدي ، والحسن بن أبي بكر بن شاذان ، ورجاء بن السندي .

ومنها : أنه يتهم بعض الحفاظ الثقات بتهم لا أصل لها ، كما قاله في الحميدي وأحمد بن علي الأبار ، إلى غير ذلك . وسترى إلى شاء الله تعالى هذا كله وغيره في (التنكيل) .

وحسبي الله ونعم الوكيل ، وصلى الله وسلم على خاتم أنبيائه محمد وآله وصحبه .

التنكيل بما في تأنيب الكوثرى من الأباطيل

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيدٌ .
[رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ] .

أما بعد : فهذا كتاب (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) .

تعقبت فيه ما نتقدته من كتاب (تأنيب الخطيب) للأستاذ العلامة محمد زاهد الكوثري مما يتعلق بالكلام في أئمة السنة ورواتها ، غير عامد إلى ذب عن الإمام أبو حنيفة ولا خلافه ، ورتبته إلى أربعة أقسام :

الأول : في تحرير قواعد خلط فيها الأستاذ .

الثاني : في تراجم الأئمة والرواة الذين تكلم فيهم الأستاذ وأفراد حاول الدفاع عنهم .

الثالث : في النظر في مسائل فقهية تعرض لها .

الرابع : في تثبيت عقيدة السلف التي طعن الأستاذ فيها وفي المعتصمين بها ، ومسائل اعتقادية تعرض لها .

وقد قدمت قبل هذا نموذجاً من مغالطاته طبع بمصر بعنوان (طليعة التنكيل) ⁽¹⁾ وأجاب عنها برسالة سماها (الترحيب بنقد التأنيب) سأنظر فيما يُلْتَفَت إليهما فيها في مواضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى ، وأسأل الله التوفيق .
وأقدم فصلاً :

1- فصل

المقصود الأهم ن كتابي هذا هو رد المطاعن الباطلة عن أئمة السنة وثقات روايتها والذي اضطرني إلى ذلك أن السنة النبوية وما تفتقر إليه من معرفة أحوال روايتها ومعرفة العربية وآثار الصحابة والتابعين في التفسير ، وبيان معاني السنة والأحكام وغيرها ، والفقه نفسه إنما مدارها على النقل على أولئك الذين طعن فيهم الأستاذ وأضر بهم ، فالطعن فيهم يؤول إلى الطعن في النقل كله ، بل في الدين من أصله . وحسبك أن المقرر عند أهل العلم أنه إذا نقل عن جماعة من الصحابة القول بتحريم شيء ولم ينقل عن أحد منهم أو ممن عاصرهم من علماء التابعين قول بالحل ، عد ذلك الشيء مجمعا على حرمة ، لا يسوغ لمجتهد أن يذهب إلى حله غافلاً عن الإجماع كان قوله مردوداً ، أو عالماً بالإجماع فمن أهل العلم من يضلله ، ومنهم من قد يكفره . لكنه لو ثبت عن رجل واحد من الصحابة قول بحل ذلك الشيء

⁽¹⁾ انتقد الأستاذ في " الترحيب " كلمات نابية - كما يقول - وقعت في متن " الطليعة " والتعليق عليها وقد انتقدتها قبله وهي من تصرف المعلق الأستاذ محمد عبد الرزاق حمزة باجتهاده ، وقد صرح بذلك في رسالته " حول ترحيب الكوثري ص 37 . وذكر لي بعض المطلعين أن عامة تلك الكلمات كانت على وجه التعليق ، لكن التيسر الأمر عند الطبع فأدرجت في المتن . المؤلف .

كانت المسألة خلافية لا يحظر على المجتهد أن يقول فيها بقول ذلك الصحابي ، أو بقول مفصل يوافق هذا في شيء ، وذاك في شيء ، ولا يحرم على المقلد الذي مذهب إمامه الحرم أن يأخذ بالحل إما على سبيل الترجيح والاختيار إن كان أهلاً ، وإما على سبيل التقليد المحض إن احتاج إليه . وثبوت ذلك القول عن ذاك الصحابي يتوقف على ثقة رجال السند إليه ، والعلم بثقتهم يتوقف على توثيق بعض أئمة الجرح والتعديل لكل منهم ، والاعتداد بتوثيق الموثق يتوقف على العلم بثقته في نفسه وأهليته ، ثم على صحة سند التوثيق إليه ، وثقته في نفسه تتوقف على أن يوثقه ثقة عارف ، وصحة سند التوثيق تتوقف على توثيق بعض أهل المعرفة والثقة لرجاله ، وهلم جرأ .

والسعي في توثيق رجل واحد من أولئك بغير حق أو الطعن فيه بغير حق سعي في إفساد الدين بإدخال الباطل فيه ، أو إخراج الحق منه ، فإن كان ذاك الرجل واسع الرواية أو كثير البيان لأحوال الرواة ، أو جامعاً للأميرين كان الأمر أشد جداً كما يعلم بالتدبر ، ولولا أن أنسب إلى التهويل لشرحت ذلك ، فما بالك إذا كان الطعن بغير حق في عدد كثير من الأئمة والرواة يترتب على الطعن فيهم - زيادة على محاولة إسقاط رواياتهم - محاولة توثيق جم غير ممن جرحوه ، وجرح جم غير ممن وثقوه .

ففي (التائب) الطعن في زهاء ثلاثمائة رجل تبين لي أن غالبهم ثقات ، وفيهم نحو تسعين حافظاً ، وجماعة من الأئمة ، فكم ترى يدخل في الدين من الفساد لو مشى للأستاذ ما حوله من جرحهم بغير حق؟! على أن الأمر لا يقف عندهم فإن الأستاذ يحاول الرد بالاتهام ، والتهم غير محصورة ، فيمكن كل من يهوى رد شيء من النقل أن يبدي تهمة في روايته وموثقيهم ، فيحاول إسقاطهم بذلك ، بل يعيد⁽¹⁾ الملحدون الإسلام نفسه ذريعة لاتهام كل من روى من المسلمين ما يثبت النبوة والقرآن ونحو ذلك ، ولا يقنعون بالآحاد ، بل يساورون المتواترات بزعم التواطؤ والتتابع لاتفاق الغرض ، لو كان هذا الطعن من رجل مغمور أو غير مشهور بالعلم أو غير متبوع لهان الخطب ، ولكنه من رجل مشهور ينعته أصحابه بأمثال ما كتب على لوح كتابه (تائب الخطيب) الذي طبع تحت إشرافه بتصحيحه ((تأليف الإمام الفقيه المحدث ، والحجة الثقة المحقق العلامة الكبير..)) وبلي ذلك كلمة الناشر وترجمة المؤلف بتلك الألقاب الضخمة والعبارات الفخمة⁽²⁾ ، ويتبعه الحنفية وهم كما يقول السواد الأعظم ، ويتابعه في الجملة كل من تخالف السنة هواه من غلاة المقلدين وأتباع المتكلمين وعباد القبور ، ويعتضد كلامه الملحدون . بلى إن في أفاضل علماء الحنفية أنفسهم جماعة يمقتون تصرف الأستاذ ، ولكن تصدهم عن رفع أصواتهم بالإنكار عليه موانع هم أعلم بها . والله المستعان .

⁽¹⁾ كذا الأصل ، ولعله (يتخذ) .

⁽²⁾ مه أنه يشير في صفحة 14 من (الترحيب) إلى كتب ابن خزيمة وعثمان بن سعيد الدارمي وعبد الله بن أحمد بن حنبل ويقول : ((طبع منها تحت ظلال الحرية ... بعد نسج هالات من التبجيل حول أسماء مؤلفيها تمهيداً للإضلال بأفوابلهم)) !

2- فصل

من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل ومن أمضى أسلحته أن يرمي الغالي كل من يحاول رده إلى الحق ببغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم ، يرى بعض أهل العلم أن النصارى أول ما غلوا في عيسى عليه السلام كان الغلاة يرمون كل من أنكر عليهم بأنه يبغض عيسى ويحقره ونحو ذلك فكان هذا من أعظم ما ساعد على أن انتشار الغلو لأن بقايا أهل الحق كانوا يرون أنهم إذا أنكروا على الغلاة نسبوا إلى ما هم أشد الناس كراهية له من بغض عيسى وتحقيره ، ومقتهم الجمهور ، وأوذوا فثبطهم هذا عن الإنكار ، وخلا الجو للشيطان ، وقريب من هذا حال الغلاة الروافض وحال القبوريين ، وحال غلاة المقلدين . وعلى هذا جرى الأمر في هذا القضية فإن الأستاذ غلا في أبي حنيفة حتى طعن في غيره من أئمة الفقه وفي أئمة الحديث وثقات رواة ، بل تناول بعض الصحابة والتابعين وأسكت أهل العلم في مصر وغيرها برمي كل من يهم أن ينكر عليه ببغض أبي حنيفة ومعاداة ، ولما اطلع الأستاذ (الطليعة) جرد على صاحبها ذلك السلاح ، ومن تصفح (الترحيب) علم أن ذلك ، بعد المغالطة والتحويل هو سلاحه الوحيد ، فهو يبدئ فيه ويعيد ، ونفسه تقول هل من مزيد ، ومع ذلك يضطرب ، فمن جهة يقول في (الترحيب) ص 15 :

((أخبار الأحاد على فرض ثقة روايتها لا تناهض العقل ولا النقل المستفيض فضلاً عن المتواتر وقد ثبتت إمامة أبي حنيفة وأمانته مناقبه لدى الأمة بالتواتر)) ويقول بعد ذلك : ((خبر الأحاد يكون مردوداً عند مصادمته لما هو أقوى منه من أخبار الأحاد فضلاً عن مصادمته لما تواتر)) ويقول ص 17 ((وأما الخبر المصادم لذلك من بين أخبار الأحاد فيرد حيث لا تمكن مناهضته للعقل والخبر المتواتر على تقدير سلامة رجاله من المآخذ)) ويقول ص 39 ((من المقدر عند أهل العلم أن صحة السند بحسب الظاهر لا تستلزم صحة المتن)) .

ويعد حسناتي ذنباً فيقول ص 99 : ((وحذفه للمتون لأجل إخفاء مبلغ شناعيتها عن نظر القارئ ، فلو ذكرها كلها مع كلام الكوثري ⁽¹⁾ في موضوع المسألة لنبذ السامع نقد هذا الناقد في أول نظرة لما حوت تلك المتون من السخف البالغ الساقط بنفسه من غير حاجة إلى مسقط فيكون ذكر المتون قاصماً لظهره)) وقول ص 25 ((ولو كان الناقد ذكر في طلب متنه الخبر المتحدث عنه كان القارئ يحكم بكذب الخبر مجرد سماعه لكن عادة الناقد إهمال ذكر المتن إخفاء لحاله)) .

ومن جهة أخرى يقول ص 19 ((وعادة أيضاً في مثل تلك الأخبار تطلب ضعفاء بين رجال السند ⁽²⁾ بادئ ذي بدء ضرورة أن الخبر الذي ينبذه العقل أو النقل لا يقع في رواية الثقات)) ويقول ص 19 ((ومن المضحك تظاهره

⁽¹⁾ التأنيب مطبوع الأستاذ أقدر على إعادة طبع ، وسواء أكلن مقصود ما شرحته في أول الطليعة في الفصل الأول أم الغرض الذي يرميني به الأستاذ أم كلاهما فعل كل حال لا داعي إلى ما اقترحه الأستاذ من نقل كلامه . " المؤلف " .

⁽²⁾ أرجو من القارئ أن يتدبر قول الأستاذ " وعادتي . " مع مراجعة الطليعة ص 11 - 43 " المؤلف .

بأنه لا يعادي النعمان مع سعيه سعي المستميت في توثيق رواة الجروح ولو بالتحاكم إلى الخطيب نفسه المتهم فيما عمله مع أنه لو ثبتت ثقة حملتها ثبت مقتضاها)) .

وأقول أما الباعث لي على تعقب (التأييب) فقد ذكرت في أول (الطليعة) وتقدم شرحه في الفصل الأول ، وهب أن غرضي ما زعمه الأستاذ وأنه يلزم من صنيعي تثبيت مقتضى تلك الحكايات فلا يخلو كلامي مبيتاً على الأصول المألوفة المعروفة ، أو يكون على خلاف ذلك ، فإن كان الأول فلازم الحق حق ، وإن كان الثاني ففي وسع الأستاذ أن يوضح فساد الأدلة المقبولة ، فعلى أهل المعرفة أن يحاكموا بين (طليعتي) و (ترحيبه) حتى يتبين لهم أقام بنقض كلامي بأدلة مقبولة عند أهل العلم أم ردف ما في

(التأييب) من تهويل ومغالطة وتمحل بمثلها ولم يكد يضيف إلى ذلك إلا رمي مؤلف

(الطليعة) ببغض أبي حنيفة؟! كأن الأستاذ يرى أن تلك المهاجمة لا تتقى إلا بالهوى ، فأثاره ما استطاع في نفوس أتباعه الذين يهيمه شأنهم ليضرب به بينهم وبين (الطليعة) و (التنكيل) حجاباً لا تمزقه حجة ولا يزيد الله تعالى بعد استحكامه إلا شدة .

والواقع أن مقصودي هو ما شرحته في الفصل السابق ولذلك أهملت ذكر المتون لأنها خارجة عن مقصودي ومع ذلك ففي ذكرها مفاسد : الأولى : ما أشار إليه الأستاذ في الجملة وهو أن يطلع عليها حنفي متحمس فيحمله ذكر المتن على أن يعرض عن كلامي البتة ولا يستفيد إلا بغض من نسب إليه المتن من الأئمة .

الثانية : أن يطلع عليها رجل من خصوم الحنفية فيجتري بذاك المتن ويذهب يعيب أبا حنيفة غير مبال أصح ذاك المتن أم لم يصح .

الثالثة : أن يطلع عليها عامي لا يميز فيقع في نفسه أن أئمة السلف كان بعضهم يطعن في بعض ويكبر ذلك عليه ويسيء الظن بهم جميعاً . فإهمال ذكر المتن يمنع هذه المفاسد كلها ولا يبقى أمام الناظر إلا ما يتعلق بتلك القضايا الخاصة التي ناقشت فيها الأستاذ .

والواقع أيضاً أنه لا يلزم من صنيعي تثبيت الذم ولا يلزمني قصد ذلك ، ومن تأمل عبارات الأستاذ في الجهة الأخرى بان له صحة قولي . وأزيد ذلك إيضاحاً وشرحاً وتتميماً فأقول : وعامة مناقشتي للأستاذ إنما هي في بعض رجال تلك الأسانيد وقد وافقته على ضعف جماعة منهم ، ولا يلزم من تثبتي ثقة رجل من رجال السند ثبوت ثقة غيره ، بل الأمر أبعد من ذلك ، فإن المقالة المسندة ، إذا كان ظاهرها الذم أو ما يقتضيه لا يثبت الذم إلا باجتماع عشرة أمور :

الأول : أن يكون الرجل المعين الذي وقع في الإسناد ووقعت فيه المناقشة ثقة .

الثاني : أن يكون بقية رجال الإسناد كلهم ثقات .

الثالث : ظهور اتصال السند تقوم به الحجة .

الرابع : ظهور أنه ليس هناك علة خفية يتبين بها انقطاع أو خطأ أو نحو ذلك مما يوهن الرواية .

الخامس : ظهور أنه لم يقع في المتن تصحيف أو تحريف أو تغيير قد توقع فيه الرواية بالمعنى .

السادس : ظهور أن المراد في الكلام ظاهره .

السابع : ظهور أن الذام بنى ذمه على حجة لا نحو أن يبلغه إنسان أن فلاناً قال كذا أو فعل كذا فيحسبه صادقاً وهو كاذب أو غلط .

الثامن : ظهور أن الذام بنى ذمه على حجة لا على أمر حملة على وجه مذموم وإنما وقع على وجه سائغ .

التاسع : ظهور أنه لم يكن للمتكلم فيه عذر أو تأويل فيما أنكره الذام .

العاشر : ظهور أن ذلك المقتضي للذم لم يرجع عنه صاحبه . والمقصود بالظهور في هذه المواضع الظهور الذي تقوم به الحجة .

وقد يزداد على هذه العشرة ، وفيها كفاية .

فهذه الأمور إذا اختل واحد منها لم يثبت الذم ، وهيهات أن تجتمع على

باطل .

والذي تصدبت لمناقشة الأستاذ فيه إنما يتعلق بالأمر الأول ، ولا يلزم من

تثبته تثبيت الثاني فضلاً عن الجميع وقد يلزم من صنيعي في بعض المواضع

تثبيت الثاني لكن لا يلزم من ذلك تثبيت الثالث فضلاً عن الجميع ، وما قد

يتفق في بعض المواضع من مناقشتي للأستاذ في دعوى الانقطاع أو

التصحيف فالمقصود من ذلك كشف مغالطته ولا يلزم من ذلك تثبيت الأمور

كلها ، وقد يتهم الأستاذ رجلاً في رواية مع علمه بأنه قد توبع متابعة تبين

صدقه في تلك الرواية فيضطرني إلى التنبيه على تلك المتابعة . وقد يشنع

على الخطيب بإيراده رواية من فيه كلام في صدد ما زعم أنه المحفوظ عنده

، ويتبين لي من سقوط الشناعة من هذه الناحية أما لأنه إنما ذكر رواية ذلك

الراوي في المتابعات وأما لأن الراوي إنما غمز بأنه يخطئ أو يهمل وليس تلك

الرواية مما يخشى فيه الخطأ أو الوهم فاحتاج إلى بيان ذلك . وكل هذا لا

يلزم منه تثبيت الأمور كلها وأذكر هنا مثلاً واحداً :

قال إبراهيم بن بشار الرمادي : سمعت بن عيينة يقول : ما رأيت أحداً

أجرأ على الله من أبي حنيفة ، ولقد أتاه رجل من أهل خراسان فقال يا أبا

حنيفة قد أتيتك بمائة ألف مسألة أريد أن أسألك عنها ، قال : هاتها ، فهل

سمعت أحداً أجرأ على الله من هذا ؟) هذه الحكاية أول ما ناقشت الأستاذ

في بعض رجال سندها في (الطليعة) ص 12 - 20 فإنه خبط في الكلام في

سندها إلى الرمادي بما ترى حاله في (الطليعة) وتكلم في الرمادي وستأتي

ترجمته وزاد في (الترحيب) فتكلم في ابن أبي خثيمة بما لا يضره ، وذكر ما

قيل أن ابن عيينة اختلط بأخرة ، وهو يعلم ما فيه وستأتي ترجمته وقد ذكر

الأستاذ في (التأنيب) جواباً معنوياً جيداً ولكنه مزجه بالتخليط فقال بعد أن

تكلم في السند بما أوضحت ما فيه في (الطليعة) : (وابن عيينة برئ من

هذا الكلام قطعاً بالنظر إلى السند) .

كذا قال بعد ذلك : ((وأما من جهة المتن فتكذب شواهد الحال الأخلوقة تكذيباً لا مزيد عليه ... رجل يبعث من خراسان ليسأل أبا حنيفة عن مائة ألف مسألة بين عشية وضحاها ويجب أبو حنيفة عنها بدون تلبث ولا تريث)) .
((كذا قال ، وليس في القصة أن الرجل سأل عن مسألة واحدة فضلاً عن مائة ألف ، ولا أن أبا حنيفة أجاب عن مسألة واحدة فضلاً عن مائة ألف فضلاً عن أن يكون ذلك كله بين عشية وضحاها . وكان يمكن للأستاذ أن يجيب بجواب بعيد عن الشغب كأن يقول : يبعد جداً أو يمتنع أن تجمع في ذلك العصر مائة ألف مسألة ليأتي بها رجل من خراسان ليسأل عنها أبا حنيفة ، وهذا يدل على أحد أمرين ، إما أن يكون السائل إنما أراد : أتيك بمسائل كثيرة فبالغ ، وإما أن يكون بطالاً لم يأت ولا بمسألة واحدة ، وإنما قصد إظهار التشنيع والتعجيز ، فأجابه أبو حنيفة بذلك الجواب الحكيم ، فإن الرجل إنما قصد التشنيع أو التعجيز ، ففي ذلك الجواب إرغامه ، وإن كان عنده مسائل كثيرة نظر فيها أبو حنيفة على حسب ما يتسع له الوقت ويجب عندما يتضح له وجه الجواب . فأما ابن عيينة فكان من الفريق الذين يكرهون أن يفتوا (وقد بين الأستاذ ذلك في " التأييب " فكأنه كره قول أبي حنيفة : هاتها ، لما يشعر به من الاستعداد لما يكرهه ابن عيينة ، وكان أبو حنيفة من الفريق الذين يرون أن على العالم إذا سئل عما يتبين له وجه الفتوى فيه أن يفتي ، للأمر بالتبليغ والنهي عن كتمان العلم ، ولئلا يبقى الناس حيارى لا يدرون ما حكم الشرع في قضاياهم ، فيضطروهم ذلك إلى ما فيه فساد العلم والدين ، ولا ريب أن الصواب مع الفريق الثاني وإن حمدنا الفريق الأول حيث يكف أحدهم عن الفتوى مبالغة في التورع واتكالا على غيره حيث يوجد ، فأما الجرأة فمعناها الإقدام والمقصود هنا كما يوضحه السياق وغيره الإقدام على الفتوى فمعنى الجرأة على الله هنا هو الإقدام على الإفتاء في دين الله ، وهذا إذا كان عن معرفة موثوق بها فهو محمود وإن كرهه المبالغون في التورع كابن عيينة ، وقد جاء عن ابن عمر أنه قال : ((لقد كنت أقول : ما يعجبني جرأة ابن عباس علي تفسير القرآن ، فالآن قد علمت أنه أوتي علماً)) وعنه أيضاً أنه قال: أكثر أبو هريرة ، ف قيل له : هل تنكر شيئاً مما يقول ؟ قال : لا ، ولكنه اجترأ وجبنا ، فبلغ ذلك أبا هريرة فقال : فما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا ؟ راجع " الإصابة " ترجمة ابن عباس و ترجمة أبي هريرة .
وإقدام أبي حنيفة كان من الضرب المحمود ، وقد روى الخطيب نفسه ... هاتين الحكايتين اللتين ذكرهما الأستاذ في (التأييب) فهذا وغيره يدل على بعد أبي حنيفة عن الجرأة المذمومة فأما إذا علمنا أن ابن عيينة كان يطيب الثناء على أبي حنيفة فإن ذلك يرشدنا إلى حمل تلك المقالة على معنى آخر أدنى إلى الصواب ، مع ما فيه من الحكمة البالغة التي تهدينا إلى باب عظيم النفع في فهم ما ينقل عن أهل العلم من كلام بعضهم في بعض .
وحاصله أن أكثر الناس مغرون بتقليد من يعظم في نفوسهم والغلو في ذلك ، حتى إذا قيل لهم : إنه غير معصوم عن الخطأ والدليل قائم علي خلاف قوله في كذا فدل ذلك على أنه أخطأ ولا يحل لكم أن تتبعوه على ما أخطأ فيه ، قالوا : هو أعلم منكم بالدليل ، وأنتم أوى بالخطأ منه فالظاهر أنه قد

عرف ما يدفع دليلكم هذا ، فإن زاد المنكرون فأظهروا حسن الثناء على ذلك المتبوع كان أشد لغلو متبعيه ، خطب عمار بن ياسر في أهل العراق قبل وقعة الجمل ليكفهم عن الخروج مع أم المؤمنين عائشة فقال ((والله إنها لزوجة نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي)) أخرجه البخاري في (الصحيح) من طريق أبي مريم الأسدي عن عمار ، وأخرج نحوه من طريق أبي وائل عن عمار فلم يؤثر هذا في كثير من الناس بل روي أن بعضهم أجاب قائلاً ((فنحن مع من شهدت له بالجنة يا عمار)) .

فلهذا كان من أهل العلم والفضل من إذا رأى جماعة اتبعوا بعض الأفاضل في أمر يرى أنه ليس لهم فيه إما لأن حالهم غير حاله وإما لأنه يراه أخطأ - أطلق كلمات يظهر منها الغض من ذاك الفاضل لكي يكف الناس عن الغلو فيه الحامل لهم على اتباعه فيما ليس لهم أن يتبعوه فيه ، فمن هذا ما في (المستدرک) (2 ص 329) ((..... عن خثيمة قال : " كان سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي نَفَرٍ فَذَكَرُوا عَلِيًّا فَشْتَمُوهُ فَقَالَ سَعْدٌ : مَهْلًا عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال بعضهم فوالله إنه كان يبغضك وسميك الأخنس ، فضحك سعد حتى استعلاه الضحك ثم قال اليس قد يجد المرء على أخيه في الأمر يكون بينه وبينه ثم لا تبغ ذلك أمانته)) قال الحاكم : ((صحيح على شرط الشيخين)) وأقره الذهبي .

وفي الصحيحين وغيرهما عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ ((ما سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جمع أبويه إلا لسعد بن مالك (هو سعد بن أبي وقاص) فإني سمعته يقول يوم أحد : يا سعد ارم فداك أبي وأمي)) . وتروى عن كلمات أخرى من ذا وذاك وكان سعد قد قعد عن قتال البغاة فكان علي إذا كان في جماعة يخشى أن يتبعوا سعداً بالقعود ربما أطلق غير كاذب كلمات توهم الغض من سعد وإذا كان مع من لا يخشى منه القعود فذكر سعداً ذكر فضله . ومنه ما يقع في كلام الشافعي في بعض المسائل التي تخالف فيها مالكا من إطلاق كلمات فيها غض من مالك مع ما عرف عن الشافعي من تجليل أستاذه مالك ، وقد روى حرمله عن الشافعي أنه قال ((مالك حجة الله على خلقه بعد التابعين)) كما يأتي في ترجمة مالك إن شاء الله تعالى .

ومنه ما نراه في كلام مسلم في مقدمة صحيحه مما يظهر منه الغض الشديد من مخالفه في مسألة اشتراط العلم باللقاء ، والمخالف هو البخاري ، وقد عرف عن مسلم تبجيله للبخاري .

وأنت إذا تدبرت تلك الكلمات وجدت لها مخارج مقبولة وإن كان ظاهرها التشنيع الشديد .

وفي ترجمة الحسن بن صالح بن حي من (تهذيب التهذيب) كلمات قاسية أطلقها بعض الأئمة فيه مع ما عرف من فضله ، وفيها ((أبو صالح الفراء : ذكرت ليوسف بن أسباط عن وكيع شيئاً من أمر الفتن فقال : ذاك يشبه أستاذه يعني الحسن (بن صالح) بن حي - فقلت ليوسف أما تخاف أن تكون هذه غيبة ؟ قال لم يا أحمق ؟ أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم ، أنا أنهى

الناس أن يعملوا بما أحدثوا فتتبعهم أوزارهم، ومن أطراهم كان أضر عليهم ((

أقول : والأئمة غير معصومين من الخطأ والغلط ، وهم إن شاء الله تعالى معذورون مأجورون فيما أخطأوا فيه كما هو الشأن فيمن أخطأ بعد بذل الوسع في تحري الحق ، لكن لا سبيل إلى القطع بأنه لم يقع منهم في بعض الفروع تقصيري يؤخذون عليه ، أو تقصير في زجر اتباعهم عن الغلو في تقليدهم .

على أن الأستاذ إذا أحب أن يسلك هذه الطريق لا يضطر إلى الاعتراف بأن ابن عيينة كان يعقد أن أياً حنيفة أخطأ في بعض مقالاته ، بل يمكنه أن يقول : لعل ابن عيينة رأى أناساً قاصرين عن رتبة أبي حنيفة يتعاطون مثل ما كان يقع منه من الإكثار من الفتوى والإسراع بها غير معترفين بقصورهم اغتراراً منهم بكثرة ما جمعوا من الأحاديث والآثار فاحتاج ابن عيينة في ردعهم إلى تلك الكلمة القاطعة لشغبهم . والله أعلم .

3- فصل

حاول الأستاذ في (الترحيب) التبرؤ مما نسب إليه في (الطليعة) من الكلام في أنس رضي الله عنه وفي هشام بن عروة بن الزبير وفي الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد .

فأما كلامه في أنس فتراه وما عليه في (الطليعة) ص 98 - 106 ويأتي تمامه في ترجمته إن شاء الله تعالى . وينبغي أن يعلم أن منزلة أنس رضي الله عنه عندنا غير منزلته التي يجعله الأستاذ فيها ، فلسان حال الأستاذ يقول : ومن أنس ؟ وما عسى أن تكون قيمة رواية أنس في مقابلة الإمام الأعظم وعقليته الجبارة ، كما أشار إلى ذلك في

(الترحيب) ص 24 إذ قال : ((وأسماء الصحابة الذين رغب الإمام عما انفردوا به من الروايات المذكورة في (المؤمل) لأبي شامة الحافظ ، وليس هذا إلا تحرياً بالغاً في المرويات يدل على عقلية أبي حنيفة الجبارة)) فزادنا مع أنس جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وإلى ما غالط به من الترجيح الذي دفعته (الطليعة) ص 105 - 106 التصريح بأنه يكفي في تقديم رأي أبي حنيفة على السند أن ينفرد برواية السنة بعض أولئك الصحابة . هذا مع أن رواية أنس في الرضخ تشهد لها أربع آيات من كتاب الله عز وجل بل أكثر من ذلك كما يأتي في (الفقهيات) إن شاء الله تعالى ومعها القياس الجلي ، ولا يعارض ذلك شيء إلا أن يقال : إن عقلية أبي حنيفة الجبارة كافية لأن يقدم قوله على ذلك كله ، وعلى هذا فينبغي للأستاذ أن يتوب عن قوله في (التائب) ص 139 عند كلامه على ما روي عن الشافعي من قوله : أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله عليها. قال الأستاذ هناك ((ولأبي حنيفة بعض أبواب في الفقه من هذا القبيل ففي كتاب الوقف أخذ بقول شريح القاضي وجعله أصلاً ففرع عليه المسائل فأصبحت فروع هذا الباب غير مقبولة حتى ردها أصحابه ، وهكذا فعل في كتاب المزارعة حيث أخذ بقول إبراهيم النخعي فجعله أصلاً ففرع عليه الفروع ...)) .

إلا أن يقول الأستاذ إن أبا حنيفة لم يستعمل عقلية الجبارة في تلك الكتب أو الأبواب وإنما قلدها فيها بعض التابعين كشریح وإبراهيم فعلى هذا يختص تقديم العقلية الجبارة بما قاله من عند نفسه ، فعلى هذا نطالب الأستاذ أن يطبق مسألة القود على هذه القاعدة .

أما نحن فلا نعتد على أبي حنيفة بقول الأستاذ ولا بحكاية أبي شامة الشافعي الذي بينه وبينه بيت أبي حنيفة نحو خمسمائة سنة بل نقول لعل أبا حنيفة لم يرغب عن انفراد أحد من الصحابة بل هو موافق لغيره في أن انفراد الصحابي مقبول على كل حال وإنما لم يأخذ ببعض الأحاديث لأنه لم يبلغه من وجه يثبت ، أو لأنه عارضه من الأدلة الشرعية ما رآه أرجح منه ، وإذا كان يأخذ برأي رجل من التابعين فيجعله أصلاً لباب عظيم من أبواب الشرع كشریح في الوقف وإبراهيم في المزارعة فكيف يرغب عن سنة لتفرد بعض الصحابة بها ؟ ثم راجعت (المؤمل) فرأيت عبارته تشعر بأن الكلام فيما تفرد أنيس ومن معه يقوله برأيه ، لا في ما كان رواية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فأما التحري البالغ فإن كان هو الذي يؤدي إلى قبول ما حقه أن يقبل ورد ما حقه أن يرد فلا موضع له هنا ، وإن كان هو الذي يؤدي إلى قبول ما حقه الرد كرأي شريح في الوقف ورأي إبراهيم في المزارعة ، وإلى رد ما حقه القبول كما يتفرد به بعض الصحابة ولا يعارضه من الأدلة الشرعية ما هو أقوى منه ، أو كرد حديث الرضخ مع شهادة القرآن والقياس الجلي له فهذا إن وقع ممن لم يقف على الأدلة المخالفة له أو ذهل عنها وعن دلالتها ، له اسم آخر لا يضرب صاحبه إن شاء الله ، وإن وقع ممن عرف ذلك كله فهو تجر بالجم لا تجر بالحاء أو أقل تجر للباطل لا للحق . فإن المقصود التخييل الشعري فيستطيع من يرد انفراد الصحابي أي صحابي كان يقول أن ذلك تجر بالغ . بل من يرد السنن المتواتر ، بل من يرد المتواتر أيضاً فيقول إن التحري البالغ يقتضي أن لا ينسب إلى شرع الله إلا ما نص عليه كلامه ، بل من يرد المتواتر أيضاً فيقول إن التحري البالغ يقتضي أن لا ينسب إلى شرع الله إلا ما نص عليه كلامه ، بل من يرد الدلالات الظنية من القرآن ، وشيوخ الأستاذ من المتكلمين بنفون وجودها كما في الاعتقادات إن شاء الله تعالى . فأما القياس فهو بأن القياس إلغاؤه تحرياً واحتياطاً في دين الله أولى من ذلك كله فإنه بالنسبة إلى ذلك كما قيل :

ويذهب بينها المرئى لغوا كما أُلغيت في الدية
الحوارا

والمقصود هنا أن منزلة أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندنا غير منزلته التي يجعله الأستاذ فيها ، فلا غرو أن يزعم الأستاذ أنه ليس في كلامه فيه ما ينتقد ! وفي (فتح الباري) في (باب المصراة) : ((قال ابن السمعاني ⁽¹⁾ في (الاصطلام) : التعرض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله بل هو بدعة وضلالة)) ذكر ذلك في صدد رد كلام بعض الحنفية في رواية أبي هريرة حديث المصراة .

وأما هشام بن عروة بن الزبير بن العوام فهذه قصته : روى هشام عن أبيه عروة - وفي رواية للدارمي ج 1 ص 51 : هشام عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة ⁽²⁾ . قال لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى ظهر فيهم المولدون أبناء سببايا الأمم فقالوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا ((فذكرها الأستاذ في (التأنيب) ص 98 ثم قال " وإنما أراد هشام النكايه في ربيعة وصاحبه (مالك) لقول مالك فيه بعد رحيله إلى العراق فيما رواه الساجي

⁽¹⁾ هو أبو المظفر بن عبد الجبار كان أهل بيته حنفية ونشأ على ذلك ومهر في المذهب ثم تشفع تديناً ، وترجمته في طبقات ابن السبكي ج 4 ص 21 وقد أسرف الشافعية في التبجح بذلك كما تراه هناك .

⁽²⁾ وهكذا في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي من مقدمة كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم .

عن أحمد بن محمد البغدادي عن إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح قال قال لي مالك بن أنس : هشام بن عروة كذاب ، قال فسألت يحيى بن معين ؟ فقال عسى أراد في الكلام فأما في الحديث فهو ثقة ((وعلق في الحاشية)) هذا من انفردات الساجي ، وأهل العلم قد تبدر منهم بادرة فيتكلمون في أقرانهم بما لا يقبل فلا يتخذ ذلك حجة ، على أن ما يؤخذ به هشام بعد رحيله إلى العراق أمر يتعلق بالضبط في التحقيق ، وإلا فمالك أخرج عنه في الموطأ)) فهتمت من قوله ((وإنما أراد هشام النكايه ...)) أنه يريد أن هشاماً افتري هذه الحكاية لذاك الغرض ، وأن ذلك من الكذب الذي عني بالكلمة المحكية عن مالك ((هشام بن عروة كذاب)) ومن الكذب في الكلام على ما في الكلمة عن ابن معين ومن البوادر التي لا تقبل كما ذكره في الحاشية ، وبنيت على ذلك في الكلمة التي كنت كتبتها إلى بعض الإخوان فاتفق أن وقعت بيد المعلق على (الطليعة) أو طابعها فطبعت كمقدمة للطليعة بدون علمي ، قلت فيها كما في (الطليعة) المطبوعة ص 4 : ((وفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام حتى نسب إليه الكذب في الرواية)) فتعرض الأستاذ لذلك في الترحيب ص 48 وتوهم أو أوهم أنني إنما بنيت على ما في الحكاية التي ينقلها مما نسب إلى مالك من قوله ((... كذاب)) فأعاد الأستاذ الحكاية هنالك ثم قال : ((أهذا قولي أم قول مالك أيها الباهت الآفك؟!)) .

فأقول : أما قولك ، فقد قدمت ما فيه من إفهام أن هشاماً افتري تلك الحكاية انتقاماً من مالك ، وأما قول مالك فلم يصح بل هو باطل . ومن لطائف الأستاذ أنه اقتصر فيما تظاهر به في صدر الحاشية من محاولة تليين الحكاية عن مالك على قوله : ((من انفردات الساجي)) وهو يعلم أن زكريا الساجي حافظ ثقة ثبت ، وإن حاول في موضع آخر أن يتكلم فيه كما يأتي في ترجمته إن شاء الله تعالى ، هذا مع جزمه في المتن بقوله : ((لقول مالك فيه)) والحكاية أخرجها الخطيب في (تاريخ بغداد) ج 1 ص 223 ، وتعقبها بقوله :

((فليست بالمحفوظة إلا من الوجه الذي ذكرناه ، وراويها عن إبراهيم بن المنذر غير معروف عندنا)) .

يعني أحمد بن محمد البغدادي ، وبغدادي لا يعرفه الخطيب الذي صرف أكثر عمره في تتبع الرواة البغداديين لا يكون إلا مجهولاً ، فهذا هو المسقط لتلك الحكاية من جهة السند، ويسقطها من جهة النظر أن مالكا احتج بهشام في " الموطأ " مع أن مالكا لا يجيز الأخذ بمن جُرب عليه كذب في حديث الناس فكيف الرواية عنه فكيف الاحتجاج به؟! صح عن مالك أنه قال : ((لا تأخذ العلم من أربعة وخذ ممن سوى ذلك ، لا تأخذ عن سفيه معلى بالسهفه وإن كان أروى الناس ، ولا تأخذ عن كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جُرب ذلك عليه وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ...)) أسنده الخطيب في (الكفاية) ص 116 وذكره ابن عبد البر في (كتاب العلم) كما في (مختصره) ص 122 وقال : ((وقد ذكرنا هذا الخبر عن مالك من طرق في كتاب " التمهيد " ...)) .

وكان الأستاذ يحاول إثبات أن الأئمة كمالك وابن معين يوثقون الرجل إذا رأوا أنه لا يكذب في الحديث النبوي وإن علموا أنه يكذب في الكلام ، ويحاول أن يدخل في الكلام ما يرويه الثقات مما فيه غض من أبي حنيفة وهكذا ما يرويه أحدهم عن غيره مما فيه غض من أبي حنيفة ولو من بُعد كرواية هشام المذكورة . وعلى هذا فيدخل في الكلام الذي لا يمتنع الأئمة من توثيق الكاذب فيه كل كلام إلا ما فيه إسناد خبر إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ولو - والعياذ بالله - تم هذا للأستاذ لسقطت المرويات كلها ، ويأبى الله ذلك والمؤمنون ، أما السنة فإنها لا تثبت إلا بثقة روايتها ، وتوثيق الأئمة للرواة كلام ليس فيه إسناد خبر إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فإذا كانوا يرون أن الكذب في ذلك لا ينافي الثقة لم نأمن أن يكذبوا فيه ، وتوثيق من بعدهم لهم لا يدفع أن يكونوا يكذبون مثل هذا الكذب بل يجوز أن يكون ذلك التوثيق نفسه كذباً وإن كان قائله ثقة ، وهكذا رواية من بعد الأئمة لكلام الأئمة هي كلام ، وبالجملة فيشمل ذلك سائر كلمات الجرح والتعديل ، والمدح والقدح ، قولها وروايتها ، وحكاية مقتضيتها وروايتها ، وأما ما عدا السنة من آثار الصحابة والتابعين وغير ذلك فكله كلام .

وسياتي تمام الكلام في القاعدة الأولى من قسم القواعد إن شاء الله تعالى .

وأما كلام الأستاذ في الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد فسيأتي إن شاء الله تعالى في تراجمهم ويكفي العبارة التي قالها في (التأنيب) في معرض الثناء عليهم زعم ، ونقلها في (الترحيب) في معرض التبرؤ عن الطعن فيهم . وحقيقة الحال أن الأستاذ يرى أو يتراءى أو يفرض على الناس أن يروا أن منازل الأئمة هي كما يتحصل من مجموع كلامه في (التأنيب) ، ويرى أنه قد تفضل على الأئمة الثلاثة وجامل أتباعهم بأن أوهم في بعض عباراته رفعتهم عن تلك المنزلة قليلاً ، فلما رأني لم أعتد بذلك الإيهام الفارغ كان أقصى ما عنده أن يوهم الجهال براءته ويفهم العلماء أن تلك منازلهم عنده ، رضوا أم كرهوا . وتمام الكلام في التراجم إن شاء الله تعالى .

4- فصل

ذكر الأستاذ في (التأنيب) أسباباً اقتضت المنافرة بين الحنفية ومخالفهم وأطنب في فتنة القول بخلق القرآن ، ثم ذكر في (الترحيب) ص 18 - 19 أنه يتحتم علي أن أدرس ملابسات تلك الفتنة ، يريد أن الدعاة إليها كانوا من أتباع أبي حنيفة كبشر المريسي وابن أبي داود ، ونسبوا تلك المقالة إلى أبي حنيفة ، وساعدهم حفيده إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة واستحوذوا على الدولة فسعت في تنفيذ تلك المقالة بكل قواها في جميع البلدان فكان علماء السنة يكلفون بأن يقولوا : إن القرآن مخلوق ، فمن أجاب مظهراً الرضا والاعتقاد صار له منزلة وجاه في الدولة وأنعم عليه بالعطاء وولاية القضاء وغير ذلك ، ومن أبى حرم عطاءه وعزل عن القضاء أو الولاية ومنع من نشر العلم ، وكثير منهم سجنوا ومنهم من جلد ، ومنهم من قتل ، وأسرف الدعاة

في ذلك حتى كان القضاة لا يجيزون شهادة شاهد حتى يقول إن القرآن مخلوق ، فإن أبي ردوا شهادته ، ومن أجاب مكرهاً ربما سجنوه وربما أطلقوه مسخوطاً عليه ، وفي كتاب (قضاة مصر) طرف من وصف تلك المحنة . فيرى الأستاذ أن ذلك أوغر صدور أصحاب الحديث على أبي حنيفة فكان فيهم من يذمه ومنهم من يخلق الحكايات في ثلبه .

فأقول ليس في ذلك ما يبرر صنيع الأستاذ .
أما أولاً فلأن أصحاب الحديث منهم من صرح بأنه لم يثبت عنده نسبة تلك المقالة إلى أبي حنيفة ، كما رواه الخطيب من طريق المروزي عن أحمد بن حنبل ، ومنهم من وقعت له روايات تنسب إلى أبي حنيفة بأن القرآن غير مخلوق ، وتلك الروايات معروفة في (تاريخ بغداد) و (مناقب أبي حنيفة) وغيرها ، فكيف يظن بهم أن يحملوا على أبي حنيفة ذنباً يروونه بريئاً منه ويخرجوه من صفهم مع عدم استغنائهم عنه إلى صف مخالفهم؟ .

وأما ثانياً : فهل يريد الأستاذ أن يستنتج من ذلك أن أصحاب الحديث صاروا كلهم بين سفيه فاجر كذاب ، وأحمق مغفل يستحل الكذب الذي هو في مذهبه من أكبر الكبائر وأقبح القبائح ؟ فليت شعري عند من بقي العلم والدين ؟ أعند الجهمية الذين يعزلون الله وكتبه ورسله عن الاعتداد في عظم الدين وهو الاعتقاديات ويتبعون فيها الأهواء والأوهام ؟ ! يقلل لأحدهم قال الله عز وجل ... ، وقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : فتلتوي عنقه ويتقبض وجهه تبرماً وتكرهاً ، ويقال له : قال ابن سينا ... ، فيستوي قاعداً ويسمو رأسه وينبسط وجهه وتتسع عيناه وتصغي أذناه كأنه يتلقى بشري عظيمة كان يتوقعها . فهل هذا هو الإيمان الذي لا يزيد ولا ينقص يا أستاذ !!
وأما ثالثاً : فإن ما يسميه الأستاذ ((مثالب أبي حنيفة)) أكثرها كان معروفاً قبل المحنة ولهذا احتاج الأستاذ إلى مساورة كبار الأئمة وأركان الدين وجبال الأمة مثل أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وسفيان بن سعيد الثوري وحماد بن سلمة .

وأما رابعاً : فقد أثبتنا في كتبه أو أثبت مقتضاها من عاصر المحنة وعرف ما لها وما عليها كيعقوب بن سفيان والبخاري وهل يتهم البخاري إلا مجنون ؟

وأما خامساً : فإن تلك المشادة لم تقتصر على أصحاب الحديث بل كان لأصحاب أبي حنيفة النصيب الأوفر من اختلاق الحكايات في مناقبه ، بل جاوزوا ذلك إلى وضع الأحاديث كحديث : ((يكون في أمتي رجل اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة ، هو سراج أمتي ، هو سراج أمتي ، هو سراج أمتي)) ، وزاد بعضهم فيه ((وسيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس فنتته على أمتي أضر من إبليس)) وتناول الأعاجم هذه الفرية فاختلقوا لها قاعدة طرق وقبلها علماء الحنفية واحتجوا بها ، حتى إن البدر العيني شارح (صحيح البخاري) الذي يحاول الأستاذ تفضيله على الحافظ الشهاب ابن حجر ويقول في تفضيل شرحه على (فتح الباري) : ((وليس الشهاب كل

حين بثاقب ، بينما البدر ملتئم الأنوار من كل جانب)) . (1) ذكر العيني تلك الطرق ثم قال : نقله الأستاذ في

(التأييب) ص 30 ((فهذا الحديث كما ترى قد روي بطرق مختلفة (بل مختلفة) ومتون متباينة ورواة متعددة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فهذا يدل على أن له أصلاً وإن كان بعض المحدثين بل أكثرهم ينكرونه وبعضهم يدعون أنه موضوع ، وربما كان هذا من أثر التعصب ، ورواة الحديث أكثرهم علماء وهم من خير الأمم فلا يليق بحالهم الاختلاق على النبي عليه الصلاة والسلام ...)) .

ولا أدري أقول هذا مبلغ علم العيني أم مبلغ تعصبه ؟ وقد سعى الأستاذ في تأييد كلام العيني وسيأتي الكلام في ترجمة محمد بن سعيد البورقي إن شاء الله تعالى . والذي تفنن في طرق تلك الفرية هو يونس بن طاهر النضري الملقب شيخ الإسلام ومن جملة رواياته ما ذكر الموفق في (مناقبه) ج 1 ص 16 من طريق النضري بسنده ((رأى أبو حنيفة في المنام ... فارتحل إلى البصرة فسأل محمد بن سيرين عن هذه الرؤيا فقال : لست بصاحب هذه الرؤيا صاحب هذه الرؤيا أبو حنيفة ، فقال : أنا أبو حنيفة ، فقال : اكشف عن ظهرك ، فكشف ، فرأى بين كتفيه خالاً فقال له محمد بن سيرين : أنت أبو حنيفة الذي قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يخرج في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة بين كتفيه خال يحيى الله على يديه السنة)) ، ولا يخفى ما في ذكر الخال بين الكتفين من المضارعة لخاتم النبوة .

فالأستاذ عافانا الله وإياه يأخذ روايات الحنفية في مناقب أبي حنيفة كأنها مسلمة بل يصرح بأنها متواترة ويتجلد حق التجلد فيدافع عن أحمد بن الصلت كما سيأتي في ترجمته إن شاء الله تعالى ، ويطعن في أئمة الدين كآبي إسحاق إبراهيم بن محمد القزاري وعبد الله ابن الزبير الحميدي وأضرابهما كما يأتي في التراجم إن شاء الله تعالى مع أن ابن الصلت مُجمَع على تكذيبه ، والفزاري والحميدي وجماعة من أضرابهما الذين طعن الأستاذ مجمع على أنهم أثبات . ولا ريب أن في أتباع أصحاب الحديث جهالاً ومغفلين وفجاراً وأنه وقع من هؤلاء الكذب ، ولولا أن الخطيب اجتهد فلم يورد في حكايات الغض ما بان له سقوطه لجاء بالعجب العجاب لكن الجهل في الجانب الآخر أعم وأطم لغلبة الجهل بالسنة ، وقلة الرواية التي يراقب صاحبها السنة النقاد صباح مساء ويخاف أن يفقد رأس ماله بكلمة واحدة منهم .

وكان مقتضى الحكمة إتباع ما مضى عليه أهل العلم منذ سبعمائة سنة تقريباً من سدل الستار على تلك الأحوال وتقارض الثناء واقتصار الحنفية في بعض المناسبات على التألم من الخطيب بأنه أورد حكايات لا تصح ، فيقتصرون على هذا الإجمال ونحوه ولا يطعنون في الخطيب ولا في راو بعينه ويعوضون أنفسهم بالاستكثار من روايات المناقب ، فإن جاوز بعضهم ذلك فعلى قدر ومراعاة للجانب الآخر ، فليت الأستاذ اكتفى بما يقرب من ذلك وطوى الثوب على غرة ، فإن أبت نفسه إلا بعثرة القبور فليتحر الحق

(1) لا أحب أنناقش الأستاذ في هذا فإنه يعرف حقيقة الحال ، والله المستعان .

إما تديناً ظن وإما علماً بأن في الناس بقايا وفي الزوايا خبايا أما أنا فقدمت بيان مقصودي ولا شأن لي بما عداه ولو أُلجئت إلى نقد الروايات من الجانبين لتحريت الحق إن شاء الله تعالى ، وذلك بالنظر في أحوال الرواة من الفريقين فمن وثقه أهل العلم فلا بد من قبوله ، ولا يعد ميله إلى أبي حنيفة ولا انحرافه عنه مسوغاً لاتهامه بالكذب ، كما سيأتي في قاعدة التهمة إن شاء الله تعالى ، ولا يلزم من ثقته بنفسه توجه الذم ولا تحقق المدح لما تقدم في الفصل الثاني ، كما لا يلزم من اتجاه عدم قبول المروي سقوط رجال السند كلهم ، بل ولا سقوط المتفرد به وإن كان من فوقه في السند كلهم ثقات أثباتاً لاحتمال الخطأ والغلط والتأويل وغير ذلك كما يعترف الأستاذ ، نعم قد لا يكون مساعٍ لشيء من ذلك ويتحقق البطلان لكن الحكم بمثل هذا يحتاج إلى معرفة بالغة وإطلاع واسع ؛ و صدر غني بعيد عن الهوى . وسترى في التراجع ما ترى إن شاء الله تعالى .

... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()

... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()

... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()

... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()

... ((...)) ()
... ((...)) ()

... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()
... ((...)) ()

⁽¹⁾ (1) ساقه الذهبي في ترجمة عمرو بن عبيد في ((الميزان)) مساق المسلمات 0 ن

... ((...)) :

... ((...)) ... ((...)) ... ((...))

... - ... (...) ... :

... ((...)) ... ((...))

وفي الرواة القاسم العمري وهو ابن عبد الله بن عمر بن حفص ، والقاسم المعمرى وهو ابن محمد فحكى عثمان الدارمي عن ابن معين أنه قال ((قاسم المعمرى كذاب خبيث)) قال الدرامي ((وليس كما قال يحيى)) والمعمرى قد وثقه قتيبة ، أما العمري فكذبه الأمام أحمد وقال الدوري عن ابن معين ((ضعيف ليس بشيء)) فيشبه أن يكون ابن معين إنما قال ((قاسم العمري كذاب خبيث)) فكتبها عثمان الدارمي ثم بعد مدة راجعها في كتابه فاشتبه عليه فقرأها ((قاسم المعمرى ...)) .

وفي الرواة إبراهيم بن أبي حرة وإبراهيم بن أبي حية ، روى ابن أبي حاتم من طريق عثمان الدارمي على ابن معين توثيق الثاني ومن تدبر الترجمتين كاد يجزم بأن هذا غلط على ابن معين وأنه إنما وثق الأول . وحكى أبو داود الطيالسي قصة لأبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي وحكى هو عن شعبة قصة نحو تلك لمحمد بن الزبير التميمي البصري . وأخشى أن يكون الطيالسي وهم في أحدهما .

وذكر ابن أبي خيثمة في كلامه في فطر بن خليفة ما لفظه ((سمعت قطبة بن العلاء يقول تركت فطراً لأنه روى أحاديث فيها أضرار على عثمان)) .

وذكر هو في كلامه في فضيل بن عياض ((سمعت قطبة بن العلاء يقول تركت حديث فضيل لأنه روى أحاديث فيها إضرار على عثمان)) . وأخشى أن تكون كلمة قطبة إنما هي في فطر فحكاها ابن أبي خيثمة مرة على الصواب ، ثم تصحفت عليه .. ((فطر)) بفضيل فحكاها في فضيل بن عياض .

وحكى محمد بن وضاح القرطبي أنه سأل ابن معين عن الشافعي فقال ((ليس بثقة)) فحكاها ابن وضاح في الشافعي الإمام ، فزعم بعض المغاربة أن ابن معين إنما قالها في أبي عبد الرحمن أحمد بن يحيى بن عبد العزيز الأعمى المشهور بالشافعي فإنه كان ببغداد ، وابن وضاح لقي ابن معين ببغداد فكأنه سأل ابن معين عن الشافعي يريد ابن وضاح الإمام فظن ابن معين أنه يريد أبا عبد الرحمن لأنه كان حيا معهما في البلد . وفي ترجمة والد أبي عبد الرحمن من ((التهذيب)) أن ابن معين قال .. ما أعرفه وهو والد الشافعي الأعمى))

الخامس : إذا رأى في الترجمة ((وثقة فلان)) أو ((ضعفه فلان)) أو ((كذبه فلان)) فليبحث عن عبارة فلان ، فقد لا يكون قال : ((هو ثقة)) أو ((هو ضعيف)) أو ((هو كذاب)) ففي (مقدمة الفتوح) في ترجمة إبراهيم بن سويد بن حبان المدني ((وثقه ابن معين وأبو زرعة)) والذي في ترجمته من (التهذيب) : قال أبو زرعة ليس به بأس)) وفي (المقدمة) في ترجمة إبراهيم ابن المنذر الحزامي ((وثقه ابن معين ... والنسائي)) والذي في ترجمته من ((التهذيب)) :

((قال عثمان الدارمي رأيت ابن معين عن كتب إبراهيم بن المنذر أحاديث ابن وهب ظننتها المغازي وقال النسائي ليس به بأس)) .
وفي (الميزان) و (اللسان) في ترجمة معبد بن جمعة ((كذبة أبو زرعة الكيشي)) وليس في عبارة أبي زرعة الكيشي ما يعطي هذا بل فيها أنه ((ثقة في الحديث)) وقد شرحت ذلك في ترجمة معبد من قسم التراجم .
السادس : أصحاب الكتب كثيراً ما يتصرفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره وربما يخل ذلك بالمعنى فينبغي أن يراجع عدة كتب فإذا وجد اختلافاً بحث عن العبارة الأصلية ليبنى عليها .

السابع قال ابن حجر في (لسان الميزان) ج 1 ص 17 :
((وينبغي أن يتأمل أيضاً أقوال المزكين ومخارجها ... فمن ذلك أن الدوري قال عن ابن معين أنه سئل عن إسحاق وموسى بن عبدة الربذي : أيهما أحب إليك ؟ فقال : ابن إسحاق ثقة ، وسئل عن محمد بن إسحاق بمفرده فقال : صدوق وليس بحجة ، ومثله أن أبا حاتم قيل له : أيهما أحب إليك يونس أو عقيل ؟ فقال : عقيل لا بأس به ، وهو يريد تفضليه على يونس ، وسئل عن عقيل وزمعة بن صالح فقال : عقيل لا بأس به ، وهو يريد تفضليه على يونس ، وسئل عن عقيل وزمعة بن صالح فقال : عقيل ثقة متقن ، وهذا حكم على اختلاف السؤال ، وعلى هذا يحمل أكثر ما زرد من اختلاف أئمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلاً في وقت وجرحه في وقت آخر ...))⁽¹⁾ .
أقول وكذلك ما حكوا من كلام مالك في ابن إسحاق إذا حكيت القصة على وجهها تبين أن كلمة مالك فلتة لسان عند سورة غضب لا يقصد بها الحكم . وكذلك ما حكوه عن ابن معين أنه قال لشجاع بن الوليد ((يا كذاب)) فحملها ابن حجر على المزاح .

⁽¹⁾ في مقدمة رجال البخاري الباجي باب في هذا المعنى .

ومما يدخل في أنهم قد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه أو إلى بعض الرواة عنه أو بالنسبة إلى ما رواه من حفظه أو بالنسبة إلى ما رواه بعد اختلاطه وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك ، فإسماعيل بن عياش ضعفوه فيما روى غير الشاميين . وزهير بن محمد ضعفوه فيما رواه عنه الشاميون . وجماعة آخرون ضعفوهم في بعض شيوخهم أو فيما رواه بعد الاختلاط . ثم قد يحكى التضعيف مطلقاً فيتوهم أنهم ضعفوا ذلك الرجل في كل شيء . ويقع نحو هذا في التوثيق راجع ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قال أحمد مرة ثقة وكذا قال ابن معين ثم بين كل منهما مرة أنه اختلط وزاد ابن معين فبين أنه كان كثير الغلط عن بعض شيوخه غير صحيح الحديث عنهم .

ومن ذلك أن المحدث قد يسأل عن رجل فيحكم عليه بحسب ما عرف من مجموع حاله ثم قد يسمع له حديثاً آخر فيحكم عليه حكماً يميل فيه إلى حاله في ذاك الحديث ثم قد يسمع له حديثاً آخر فيحكم عليه حكماً يميل فيه إلى حاله في هذا الحديث الثاني ، فيظهر بين كلامه في هذه المواضع بعض الاختلاف ، وقع مثل هذا للدارقطني في (سننه) وغيرها وترى بعض الأمثلة في ترجمة الدارقطني من قسم التراجم . وقد ينقل الحكم الثاني والثالث وحده فيتوهم أنه حكم مطلق .

الثامن : ينبغي أن يبحث عن معرفة الجرح أو المعدل بمن جرحه أو عدله ، فإن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به ، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلساً واحداً وفيمن عاصره ولم يلقيه ولكنه بلغه شيء من حديثه ، وفيمن كان قبله بمدة قد تبلغ مئات السنين إذا بلغه شيء من حديثه ، ومنهم من يجاوز ذلك ، فابن حبان قد يذكر في (الثقات) من يجد البخاري سماه في (تاريخه) من القدماء وإن لم يعرف ما روى وعمن روى ومن روى عنه ، ولكن ابن حبان يشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكر وإن كان الرجل معروفاً مكثراً والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء ، وكذلك ابن سعد ، وابن معين والنسائي وآخرون غيرهما يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو مشاهد ، وإن لم يروا عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد فممن وثقه ابن معين من هذا الضرب الأسقع بن الأسلع والحكم بن عبد الله البلوي ووهب بن جابر الخيواني وآخرون ، وممن وثقه النسائي رافع ابن إسحاق وزهير بن القمر وسعد بن سمرة وآخرون ، وقد روى العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو بن العاص حديثاً ولا يعرف الأسود وحنظله إلا في تلك الرواية فوثقهما ابن معين وروى همام عن قتادة بن قدامة بن وبرة عن سمرة بن جندب حديثاً ولا يعرف قدامة إلا في هذه الرواية فوثقها ابن معين مع أن الحديث غريب وله علل آخر راجع (سنن البيهقي) 3 ج ص 248 .

من الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث له تكون مستقيماً وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذاك الراوي ،

وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سبر حديث الراوي ، وقد صرح ابن حبان بأن المسلمين على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القبح ، نص على ذلك في (الثقات) وذكره ابن حجر في (لسان الميزان) ج 1 ص 14 واستغربه ، ولو تدبر لوجد كثيراً من الأئمة يبنون عليه فإذا تتبع أحدهم أحاديث الراوي فوجدوها مستقيمة تدل على صدق وضبط ولم يبلغه وما يوجب طعناً في دينه وثقه ، وربما تجاوز بعضهم هذا كما سلف ،⁽¹⁾ وربما يبنون بعضهم على هذا حتى في أهل عصره . وكان ابن معين إذا لقي في رحلته شيخاً فسمع منه مجلساً ، أو ورد بغداد شيخ فسمع منه مجلساً فرأى تلك الأحاديث مستقيمة ثم سأل عن الشيخ ؟ وثقه وقد يتفق أن يكون الشيخ دجالاً استقبل ابن معين بأحاديث صحيحة ويكون قد خلط قبل ذلك أو يخلط بعد ذلك ذكر ابن الجنيد أنه سئل ابن معين عن محمد بن كثير القرشي الكوفي فقال ((ما كان به بأس)) فحكى له عنه أحاديث تستنكر ، فقال ابن معين : ((فإن كان الشيخ روى هذا فهو كذاب وألا فإني رأيت الشيخ مستقيماً)) . وقال ابن معين في محمد بن القاسم الأسدي : ((ثقة وقد كتبت عنه)) وقد كذبه أحمد وقال : ((أحاديثه موضوعة)) وقال أبو داود : ((غير ثقة ولا مأمون ، أحاديثه موضوعة)) . وهكذا يقع في التضعيف ربما يجرح أحدهم الراوي لحديث واحد استنكره وقد يكون له عذر .

ورد ابن معين مصر ، فدخل على عبد الله بن الحكم فسمعه يقول : حدثني فلان وفلان وفلان . وعد جماعة روى عنهم قصة ، فقال ابن معين : ((حدثك بعض هؤلاء بجميعة وبعضهم ببعضه ؟)) فقال : ((لا حدثني جميعهم بجميعة ، فراجعه فأصر ، فقام يحيى وقال للناس : ((يكذب)) . ويظهر لي أن عبد الله إنما أراد أن كلا منهم حدثه ببعض القصة فجمع ألفاظهم ، وهي قصة في شأن عمر بن عبد العزيز ليست بحديث فظن يحيى أن مراده أن كلاً منهم حدثه بالقصة بتمامها على وجهها في ذلك ، وقد أساء الساجي إذا اقتصر في ترجمة عبد الله على قوله : ((كذبه ابن معين)) . وبلغ ابن معين أن أحمد بن الأزهر النيسابوري يحدث عن عبد الرزاق بحديث استنكره يحيى فقال : ((من هذا الكذاب النيسابوري الذي يحدث عن عبد الرزاق بهذا الحديث ؟ !)) وكان أحمد بن الأزهر حاضراً فقام فقال : ((هو ذا أنا)) فتبسم يحيى وقال : ((أما إنك لست بكذاب ...)) وقال ابن عمار في إبراهيم بن طهمان ((ضعيف مضطرب الحديث)) فبلغ ذلك صالح بن محمد الحافظ الملقب جزرة فقال : ((ابن عمار من أين يعرف إبراهيم ؟ إنما وقع إليه حديث إبراهيم في الجمعة .. والغلط فيه من غير إبراهيم)) .

⁽¹⁾ يشير إلى ابن حبان فإنه قد يوثق الرجال بإيراده إياه في الكتاب (الثقات) مع أنه لا يعرفه . يؤيد ذلك أنني رأيت قال في بعض المترجمين عنده : ((لا أعرفه ، ولا أعرف أباه)) ! وعلى مثل هذا التوثيق أقام كتابه (الصحيح) المعروف به ، فاحفظ هذا فإنه مهم ، لم يتنبه له إلا أهل التحقيق في هذا العلم الشريف منهم المصنف رحمه الله ، وجزاه خيراً كما تقدم (وانظر كلامه الآتي في آخر الصفحة التالية: الأمر التاسع) وقد بسطت القول في هذه المسألة في ((الرد على التعقيب الحديث)) ص 18 - 21 فليراجع . ن

التاسع : لبحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه مستعينا على ذلك بتتبع كلامه في الرواة واختلاف الرواية عنه في بعضهم مع مقارنة كلامه بكلام غيره ، فقد عرفنا في الأمر السابق رأي بعض من يوثق المجاهيل من القدماء إذا وجد حديث الراوي منهم مستقيماً ، ولو كان حديثاً واحداً لم يروه عن ذلك المجهول إلا واحداً ، فإن شئت فاجعل هذا رأياً لأولئك الأئمة كابن معين ، وإن شئت فاجعله اصطلاحاً في كلمة ((ثقة)) كأن يراد بها استقامة ما بلغ الموثق من حديث الراوي لا الحكم للراوي نفسه بأنه في نفسه بتلك المنزلة .

وقد اختلف كلام ابن معين في جماعة ، يوثق أحدهم تارة ويضعفه أخرى ، منهم إسماعيل بن زكريا الخُلُقاني ، وأشعث بن سوار ، والجراح بن مليح الرواسي ، وزيد بن أبي العالية ، والحسن بن يحيى الخُشَني ، والزيبر بن سعيد ، وزهير بن محمد التميمي ، وزيد بن حبان الرقي ، وسلم العلوي ، وعافية القاضي ، وعبد الله الحسين أبو حريز ، وعبد الله بن عقيل أبو عقيل ، وعبد الله بن عمر بن حفص العمري ، وعبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني ، وعبد الواحد بن غياث ، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، وعتبة بن أبي حكيم ، وغيرهم . وجاء عنه توثيق جماعة ضعفهم الأكثر ون منهم تمام بن نجيح ، ودراج ابن سمعان ، والربيع بن حبيب الملاح وعباد بن كثير الرملي ، ومسلم بن خالد الزنجي ، ومسلمة بن علقمة ، وموسى بن يعقوب الزمعي ، ومؤمل بن إسماعيل ، ويحيى بن

عبد الحميد الحماني . وهذا يشعر بأن ابن معين كان ربما يطلق كلمة .. ثقة ((لا يريد بها أكثر من أن الراوي لا يتعمد الكذب .

وقد يقول ابن معين في الراوي مرة ((ليس بثقة)) ومرة ((ثقة)) أو ((لا بأس به)) أو نحو ذلك (راجع تراجم جعفر بن ميمون التميمي وزكريا بن منظور ونوح بن جابر) . وربما يقول في الراوي ((ليس بثقة)) ويوثقه غيره (راجع تراجم عاصم بن علي وفليح ابن سليمان وابنه محمد بن فليح ومحمد بن كثير العبدي) . وهذا قد يشعر بأن ابن معين قد يطلق كلمة ((ليس بثقة)) على معنى أن الراوي ليس بحيث يقال فيه ثقة على المعنى المشهور لكلمة ((ثقة)) .

فأما استعمال كلمة ((ثقة)) على ما هو دون معناها المشهور فيدل عليه مع ما تقدم أن جماعة يجمعون بينها وبين التضعيف ، قال أبو زرعة لعمر بن عطاء بن وراز ((ثقة لين)) وقال الكعبي في القاسم أبي عبد الرحمن الشامي ((ثقة يكتب حديثه وليس بالقوي)) . وقال ابن سعد في جعفر بن سليمان الضبعي ((ثقة وبه ضعف)) . وقال ابن معين في عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ((ليس به بأس وهو ضعيف)) وقد ذكروا أن ابن معين يطلق كلمة ((ليس به بأس)) بمعنى ((ثقة)) وقال يعقوب بن شيبة في ابن أنعم هذا ((ضعيف الحديث وهو ثقة صدوق رجل صالح)) وفي الربيع بن صبيح : ((صالح صدوق ثقة ضعيف جداً)) وراجع تراجم إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وإسرائيل بن يونس وسفيان بن حسين وعبد الله بن عمر بن جعفر بن عاصم وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي وعبد السلام بن حرب وعلى بن زيد بن جدعان

ومحمد بن مسلم بن تدرس ومؤمل بن إسماعيل ويحيى بن يمان . وقال يعقوب بن سفيان في أجلاح ((ثقة حديثه لين)) وفي محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلي ((ثقة عدل في حديثه بعض المقال لين الحديث عندهم)) . وأما كلمة ((ليس بثقة)) فقد روى بشر بن عمر عن مالك إطلاقها في جماعة منهم صالح مولى التوءمة وشعبة مولى ابن عباس وفي ترجمة مالك من (مقدمة الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم عن يحيى القطان أنه سأل مالكا عن صالح هذا ؟ فقال : ((لم يكن من القراء)) وسأله عن شعبة هذا فقال ((لم يكن من القراء)) فأما صالح فأثنى عليه أحمد وابن معين ، وذكر أنه اختلط بأخرة ، وأن مالكا إنما أدركه بعد الاختلاط ، وأما شعبة مولى ابن عباس فقال أحمد ((ما أرى به بأساً)) وكذا قال ابن معين ، وقال البخاري ((يتكلم فيه مالك ويحتمل منه)) قال ابن حجر ((قال أبو الحسن ابن القطان الفاسي : قوله ويحتمل منه . يعني من شعبة وليس هو ممن يترك حديثه ، قال ومالك لم يضعفه وإنما شح عليه بلفظة ثقة - قلت هذا التأويل غير شائع بل لفظة ليس بثقة في الاصطلاح توجب الضعف الشديد ، وقد قال ابن حبان روى عن ابن عباس مالا أصل له حتى كأنه ابن عباس آخر)) . يقول ابن حبان كثيراً ما يهول مثل هذا التهويل في غير محله كما يأتي في ترجمته وترجمة محمد بن الفضل من قسم التراجم ، وكلمة ((ليس بثقة)) حقيقتها اللغوية نفي أن يكون بحيث يقال له ((ثقة)) ولا مانع من استعمالها بهذا المعنى وقد ذكرها الخطيب في (الكفاية) في أمثلة الجرح غير المفسر ، واقتصار مالك في رواية يحيى القطان على قوله ((لم يكن من القراء)) يشعر بأنه أراد هذا المعنى . نعم إذا قيل ((ليس بثقة ولا مأمون)) تعين الجرح شديد ، وإن اقتصر على ((ليس بثقة)) فالمتبادر جرح شديد ، ولكن إذا كان هناك ما يشعر بأنها استعملت في المعنى الآخر حملت عليه ، وهكذا كلمة ثقة معناها المعروف التوثيق التام ، فلا تصرف عنه إلا بدليل ، إما قرينة لفظية كقول يعقوب ((ضعيف الحديث وهو ثقة صدوق)) وبقية الأمثلة السابقة ، وإما حالية منقولة أو مستدل عليها بكلمة أخرى عن قائلها كما مر في الأمر السابع عن (لسان الميزان) ، أو عن غيره ولا سيما إذا كانوا هم الأكثر .

فتدبر ما تقدم وقابله بما قاله الكوثري في (الترحيب) ص 15 قال : ((وكم من راو يوثق ولا يحتج به كما في كلام يعقوب الفسوي ، بل كم ممن يوصف بأنه صدوق ولا يعد ثقة كما قال ابن مهدي : أبو خلدة صدوق مأمون ، الثقة سفيان وشعبة)) .

وعلى الأستاذ مواخذات :

الأولى : أنه ذكر هذا في معرض الاعتذار ، وأنا لم أناقشه فيما قام الدليل

فيه .

الثانية : أن كلمة يعقوب التي أشار إليها هي قوله ((كتبت عن ألف شيخ وكسر كلهم ثقات ما أحد منهم أتخذة عنه الله حجة إلا أحمد بن صالح بمصر وأحمد بن حنبل بالعراق)) أوردتها في (الطليعة) ص 21 إلى قوله ((ثقات)) ذكرت ذلك من جملة الشواهد على أن شيخ يعقوب في ذلك السند هو

أحمد بن الخليل الموثق لا أحمد بن الخليل المجروح ، فزعم الأستاذ في (الترحيب) أنني اقتصرت على أول العبارة لأوهم أن شيخ يعقوب في ذاك السند ثقة يحتج به ! وهذا كما ترى ،

أولاً لأن سياق كلامي هناك واضح في أنني أردت تعيين شيخ يعقوب فأما الاحتجاج وعدمه فلا ذكر له هناك .

ثانياً لأن بقية عبارة يعقوب لا تعطي أن شيوخه كلهم غير الأحمدين لا يحتج بأحد منهم في الرواية ، كيف وفيهم أئمة أجلة قد أحتج براويتهم الأحمدان أنفسهما ، بل قام الإجماع على ذلك ، وإنما أراد يعقوب بالحجة عند الله من يؤخذ بروايته ورأيه وقوله وسيرته .

الثالثة : أن كلمة ابن مهدي لا توافق مقصود الأستاذ فأنها تعطي بظاهرها أن كلمة ((ثقة)) إنما تطلق على الدرجات كشعبة وسفيان ، ومع العلم بأن ابن مهدي وجميع الأئمة يحتجون برواية عدد لا يحصون ممن هم دون شعبة وسفيان بكثير فكلمته تلك تعطي بظاهرها أن من كان دون شعبة وسفيان فإنه وإن كان عدلاً ضابطاً تقوم الحجة بروايته فلا يقال له ((ثقة)) بل يقال ((صدوق)) ونحوها وأين هذا من الأستاذ ؟

الرابعة : أن كلمة ابن مهدي بظاهرها منتقدة من وجهين :

الأول : أنه وكافة الأئمة قبله وبعده يطلقون كلمة ((ثقة)) على العدل

الضابط وإن كان دون شعبة وسفيان بكثير .

الثاني: أن أبا خلدة قد قال فيه يزيد بن زريع والنسائي وابن سعد والعجلي والدارقطني ((ثقة)) وقال ابن عبد البر ((هو ثقة عند جميعهم وكلام ابن مهدي لا معنى له في اختيار الألفاظ)) وأصل القصة أن ابن مهدي كان يحدث فقال ((حدثنا أبو خلدة -)) فقال له رجل ((كان ثقة ؟)) فأجاب ابن مهدي بما مر . فيظهر لي أن السائل فخم كلمة ((ثقة)) ورفع يده وشدها بحيث فهم ابن مهدي أنه يريد أعلى الدرجات فأجابه بحسب ذلك فقوله ((الثقة شعبة وسفيان)) ((ثقة)) على المعنى المعروف ، وهذا بحمد الله تعالى ظاهر ؛ وإن لم أر من نبه عليه ، وقريب منه أن المروزي قال ((قلت لأحمد بن حنبل : عبد الوهاب بن عطاء ثقة ؟ فقال : ما تقول ؟ إنما الثقة يحيى القطان)) ، وقد وثق أحمد مئات من الرواة يعلم أنهم دون يحيى القطان بكثير .

الخامسة : أن قيام الدليل على إطلاق بعضهم في بعض المراضع كلمة ((ثقة)) كما قدمت أنا أمثله لا يسوغ أن تحمل على ذلك المعنى حيث لا دليل .

العاشر⁽¹⁾ إذا⁽²⁾ جاء في الراوي جرح وتعديل فينبغي البحث عن ذات (!) بين الراوي وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة ، وقد مر إيضاح ذلك في القاعدة الرابعة .

⁽¹⁾ أي من الأمور التي على الباحث في كتب الجرح والتعديل أن يراعيها ن

⁽²⁾ الأصل (إذ) . ن

7- إذا اجتمع جرح وتعديل فبأيهما يعمل ؟

قد ينقل في راو جرح وتعديل ولكننا إذا بحثنا بمقتضى القاعدة السابقة سقط أحدهما أو تبين أنه إنما أريد به ما لا يخالف الآخر ، فهاتان صورتان خارجتان عن هذه القاعدة ، فأما إذا ثبت في الرجل جرح وتعديل متخالفان فالمشهور في ذلك قضيتان :

الأولى : أن الجرح إذا لم يبين سببه فالعمل على التعديل ، وهذا إنما يطرد في الشاهد لأن معدله يعرف أن القاضي إنما يسأله ليحكم بقوله ، ولأن شرطه معرفته بسيرة الشاهد معرفة خبرة ، ولأن القاضي يستفسر الجرح كما يجب فإذا أبى أن يفسر كان أبأؤه موهناً لجرحه .

فأما الراوي فقد يكون المثني عليه لم يقصد الحكم بثقته ، وقد يكون الجرح متعلماً بالعدالة مثل ((هو فاسق)) والتعديل مطلق والمعدل غير خبير بحال الراوي إنما اعتمد على سبر ما بلغه من أحاديثه ، وذلك كما لو قال مالك في مدني ((هو فاسق)) ثم جاء ابن معين فقال ((هو ثقة)) وقد يكون المعدل إنما اجتمع بالراوي مدة يسيرة فعده بناء على أنه رأي أحاديثه مستقيمة والجرح من أهل بلد الراوي ، وذلك كما لو حجَّ رازي فاجتمع به ابن معين ببغداد فسمع منه مجلسياً فوثقه ، ويكون أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان قد قالا فيه ((ليس بثقة ولا مأمون)) ففي هذه الأمثلة لا يخفي أن الجرح أولى أن يؤخذ به .

فالتحقيق أن كلاً من التعديل والجرح الذي لم يبين سببه يحتمل وقوع الخلل فيه ، والذي ينبغي أن يؤخذ به منها هو ما كان احتمال الخلل فيه أبعد من احتمالها في الآخر وهذا يختلف ويتفاوت باختلاف الوقائع والناظر في زماننا لا يكاد يتبين له الفصل في ذلك إلا بالاستدلال بصنيع الأئمة كما إذا وجدنا البخاري ومسلما قد احتجا أو أحدهما براو سبق ممن قبلهما فيه جرح غير مفسر فإنه يظهر لنا رجحان التعديل غالباً وقس على ذلك وهذا تفصيل ما تقدم في القاعدة الخامسة عن ابن الصلاح وغيره لكن ينبغي النظر في كيفية رواية الشيخين عن الرجل فقد يحتجان أو أحدهما بالراوي في شيء وقد لا يحتجان به ، وإنما يخرجان له ما توبع عليه ، ومن تتبع ذلك وأنعم فيه النظر علم أنهما في الغالب لا يهملان الجرح البتة ، بل يحملانه على أمر خاص ، أو على لين في الراوي لا يحطه عن الصلاحية به فيما ليس مظنة الخطأ أو فيما توبع عليه ونحو ذلك ، راجع الفصل التاسع من (مقدمة فتح الباري) .

القضية الثانية : أن الجرح إذا كان مفسراً : فالعمل عليه ، وهذه القضية يعرف ما فيها بمعرفة دليلها وهو ما ذكره الخطيب في (الكفاية) ص 105 قال : ((والعلة في ذلك أن الجرح يخبر عن أمر باطن قد علمه ويصدق المعدل ويقول له : قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجرح .. ولأن من عمل بقول الجرح لم يتهم المزكي ولم يخرج به بذلك عن كونه عدلاً ومتى لم نعمل بقول الجرح كان في ذلك تكذيب له ونقص لعدالته وقد علم أن حاله في الأمانة مخالفة لذلك)) .

أقول : ظاهر كلام الخطيب أن الجرح المبين السبب مقدم على التعديل ، بل يظهر مما تقدم عنه في القاعدة الخامسة من قبول الجرح المجمل إذا كان الجارح عارفاً بالأسباب واختلاف العلماء أن الجارح إذا كان كذلك قدم جرحه الذي لم يبين سببه على التعديل لكن جماعة من أهل العلم قيدوا الجرح الذي يقدم على التعديل بأن يكون مفسراً ، والدليل المذكور يرشد إلى الصواب فقول الجارح العارف بالأسباب والاختلاف : ليس بعدل ، أو : فاسق ، أو : ضعيف أو : ليس بشيء ، أو : ليس بثقة ، هل يجب أن لا يكون إلا عن علم بسبب موجب للجرح إجماعاً ؟ أو لا يحتمل أن يكون جهل أو غفل أو ترجح عنده ما لا نوافقه عليه ؟ أو ليس في كل مذهب اختلاف بين فقهاءه فيما يوجب الفسق ؟ فإن بين السبب فقال مثلاً : قاذف ، أو قال المحدث : كذاب ، أو : يدعى السماح ممن لم يسمع منه ، أفليس إذا كان المتكلم فيه راوياً قد لا يكون المتكلم قصد الجرح وإنما هي فلتة لسان عند ثورة غضب أو كلمة قصد بها غير ظاهرها بقريئة الغضب ؟ أو لم يختلف الناس في بعض الكلمات أقذف هي أم لا ؟ حتى إن فقهاء المذهب الواحد قد يختلفون في بعضها . أو ليس قد يستند الجارح إلى شيوع خبر قد يكون أصله كذبة فاجر أو قريئة واهية كما في قصة الإفك ؟ وقد يستند التحدث إلى خبر واحد يراه ثقة وهو عند غير ثقة ، أو ليس قد يبنى المحدث كلمة ((كذاب)) أو ((يضع الحديث)) أو ((يدعي السماع ممن لم يسمع منه)) على اجتهاد يحتمل الخطأ ؟ فإن فصل الجارح القذف أفليس قد يكون القذف لمستحقه ؟ أو ليس قد يكون فلتة لسان عند سورة غضب كما وقع من محمد بن الزبير أو من أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس على ما رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة وكما وقع من أبي حصين عثمان بن عاصم فيما ذكره وكيع وإن كانت الحكاية منقطعة ؟

إذا تدبرت هذا علمت أنه لا يستقيم ما استدل به الخطيب إلا حيث يكون الجرح مبيناً مفسراً مثبتاً مشروحاً بحيث لا يظهر دفعه إلا بنسبة الجارح إلى تعمد الكذب ، وبظهر أن المعدل لو وقف عليه لما عدل ، فما كان هكذا فلا ريب أن العمل فيه على الجرح وإن كثر المعدلون وأما ما دون ذلك فعلى ما تقدم في القضية الأولى .

8- قولهم : من ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا

...

قال البخاري في (جزء القراءة) : ((والذي يذكر عن مالك في ابن إسحاق لا يكاد يبين .. ولو صح .. فلربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه بشيء واحد ولا يتهمه في الأمور كلها ، وقال إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح نهاني مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في ((الموطأ)) وهما مما يحتج بحديثهما ، ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي ، وكلام الشعبي في عكرمة وفيمن كان قبلهم وتأويل بعضهم في العرض والنفوس ، ولم يلتفت أهل العلم

في هذا النحو إلا ببيان وحجة ، ولم يسقط عدالتهم إلا ببرهان وحجة وقال بعض أهل المدينة إن الذي يذكر عن هشام بن عروة قال كيف يدخل ابن إسحاق على امرأتي ؟ لو صح عن هشام جائز أن تكتب إليه ... وجائز أن يكون سمع منها وبينهما حجاب وهشام لم يشهد) .

وفي (فتح المغيث) للسخاوي ص 130 عن محمد بن نصر المروزي :
(كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك بأمر لا يحتمل أن يكون غير جرحه) .

وفي ترجمة عكرمة من (مقدمة فتح الباري) عن ابن جرير : (من ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح ، وما تسقط العدالة بالظن ويقول فلان لمولاه : لا تكذب عليّ ، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة) . وقال ابن عبد البر :

((الصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته وثبتت في العلم أمانته وبانت ثقته وعنايته بالعلم لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحه بينة عادلة تصح بها جرحه على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعينة)) . قال السخاوي في (فتح المغيث) : .. ليس المراد إقامة بينة على جرحه بل المعنى أنه يستند في جرحه إلى ما يستند إليه الشاهد في شهادته وهو المشاهدة ونحوها) .

قد يقال : إن كان المراد بثبوت العدالة أن يتقدم التعديل والحكم به والعمل بحسبه على الجرح ، فهذا إنما يكثر في الشهود ، وإن كان المراد بثبوتها حصول تعديل على أي حال كان ، فهذا لا وجه له ، فقد تقدم في القاعدة السادسة ما يعلم منه أن التعديل يتفاوت ، ويحتمل كثير منه الخلل كما يحتمله الجرح الذي لم يشرح كل الشرح ، أو أشد ، ومن تتبع صنيع أهل العلم تبين له أنهم كثيراً ما يقدمون الجرح الذي لم يشرح كل الشرح على التوثيق ، كما في حال إبراهيم بن أبي يحيى والواقدي وغيرهما ، وكثيراً ما يقع للبخاري وغيره القدح فيمن لم يدركوه وقد سبق أن عدله معدل أو أكثر ، ولم يسبق أن جرحه أحد .

فأقول : الذي يتحرر أن للعدالة جهتين :

الأولى استقامة السيرة ، وثبوت هذا بالنظر إلى هذه القاعدة تظهر فيمن تظهر عدالته ويعدل تعديلاً معتمداً وتمضي مدة ثم يجرح . فإما ما عدا فالمدار على الترجيح وقد مر في القاعدة السابقة .

الجهة الثانية : استقامة الرواية وهذا يثبت عند المحدث بتبعه أحاديث الراوي واعتبارها وتبين أنها كلها تدل على أن الراوي كان من أهل الصدق والأمانة ، وهذا لا يتيسر لأهل عصرنا لكن إذا كان القادحون في الراوي قد نصوا على ما أنكروا من حديثه بحيث ظهر أن ما عدا ذلك من حديثه مستقيم فقد يتيسر لنا أن ننظر في تلك الأحاديث فإذا تبين أن لها مخارج قوية تدفع التهمة عن الراوي فقد ثبتت استقامة روايته . وقد حاولت العمل بهذا في بعض الآتين في قسم التراجم كالحارث بن عمير والهيثم بن جميل . فإما ما عدا هذا فإننا نحتاج إلى الترجيح ، فقد يرجع عندنا استقامة رواية الرجل باحتجاج البخاري به في صحيحه لظهور أن البخاري إنما احتج به أن تتبع

أحاديثه وسبرها وتبين له استقامتها ، وقد علمنا مكانة البخاري وسعة إطلاعه ونفوذ نظره وشدة احتياطه في (صححه) ، وقس على ذلك وراجع ما تقدم في القواعد السابقة . والله الموفق .

هذا وقد تعرض ابن السبكي في ترجمة أحمد بن صالح من (طبقات الشافعية) لهذه القاعدة وزاد فيها فقال :

((فنقول مثلاً لا يلتفت إلى كلام ابن أبي ذئب في مالك ، وابن معين في الشافعي ، والنسائي في أحمد بن صالح لأن هؤلاء أئمة مشهورون صار الجرح لهم كالاتي بخبر غريب لو صح لتوفرت الدواعي على نقله وكان القاطع قائماً على كذبه ومعنا أصلان نستحبها إلى أن نتيقن خلافها أصل عدالة الإمام المجروح وأصل عدالة الجرح فلا نلتف إلى الجرحه ولا نجرحه بجرحه ، فاحفظ هذا المكان فهو من المهمات فنحن نقبل قول ابن معين ... ولا نقبل قوله في الشافعي ولو فسر وأتى بألف إيضاح لقيام القاطع على أنه غير محق بالنسبة إليه)) .

أقول هول على عادته ، والإنصاف أن الشافعي لم يكن معصوماً ، ولم يرقم القاطع اليقيني على أنه لم يقع منه ما إذا وقع من الرجل صح أن يجرح به ولم يكن الشافعي طول عمره في جميع أحواله لا يزال بحضرته جم غفير تقضي العادة حتماً بأنه لو وقع منه شيء مما ذكر لتوفرت الدواعي على نقله ، نعم لو فرضنا أن الجرح ذكر أمراً يصح أن يقال فيه : لو وقع لتوفرت الدواعي على نقله تواتراً : ولم يكن ذلك ، فإنه لا يقبل منه . ولو أن السبكي ترك أن يفرض ما لم يقع بما وقع واعتنى بما وقع في الأمثلة التي ذكرها وبين وجوهها لأجاد وأفاد ، وقد تعرضت لما وقفت عليه من ذلك في تراجم أولئك الثلاثة من قسم التراجم ولله الحمد .

9- مباحث في الاتصال والانقطاع

المبحث الأول في رواية الرجل بصيغة محتملة للسمع عن عاصره ولم يثبت لقاؤه له .

ذكر مسلم في مقدمة (صحيحه) عن بعض أهل عصره : أنه شرط أن يثبت لقاء الراوي للمروي عنه ولو مرة فإن لم يثبت لم يحكم لما يرويه عنه بالاتصال ، وذكروا أن الذي شرط ذلك هو البخاري وشيخه علي بن المديني ، وحكى مسلم إجماع أهل العلم سلفاً وخلفاً على الاكتفاء بالمعاصرة وعدم التدليس ، وألزم مخالفه أن لا يحكم بالاتصال فيما لم يصرح فيه الراوي بالسمع وإن ثبت اللقاء في الجملة ولم يكن الراوي مدلساً . وتوضيح هذا الإلزام أنه كما أن الراوي الذي يعرف ويشتهر بالارسال عن عاصره ولم يلقه قد يقع له شيء من ذلك ، فكذلك الراوي الذي لم يعرف ويشتهر بالارسال عن لقيه وسمع منه قد يقع له شيء من ذلك . فان كان ذلك الوقوع يوجب التوقف عن الحكم بالاتصال في الأول فيوجهه في الثاني ، وإن لم يوجهه في الثاني فلا يوجهه في الأول ، أجاب النووي بما إيضاحه أن رواية غير المدلس بتلك الصيغة عن من قد لقيه وسمع منه الظاهر منها السماع ،

والاستقراء يدل أنهم إنما يطلقون ذلك في السماع إلا المدلس . أقول
فمسلم يقول : الحال هكذا أيضاً في رواية غير المدلس عن عاصره ،
والرواية عن المعاصر على وجه الإيهام تدليس أيضاً عند الجمهور ، ومن لم
يطلق عليها ذلك لفظاً لا ينكر أنها تدليس في المعنى ، بل هي أقبح عندهم
من إرسال الراوي على سبيل الإيهام عن قد سمع منه .
هذا وصنيع مسلم يقتضي أن الإرسال أي الوجهين كان إنما يكون تدليساً
إذا كان على وجه الإيهام ، ويوافقه ما في (الكفاية) للخطيب ص 357 .
وذكر مسلم فيها إرسال بالصيغة المحتملة عن قد سمعوا منه ولم تعد
تدليساً ولا عدوا مدلسين ، ومحمل ذلك أن الظن بمن وقعت منهم أنهم لم
يقصدوا الإيهام ، وأنهم اعتمدوا على قرائن خاصة قائمة عند إطلاقهم تلك
الرواية تدفع ظهور الصيغة في السماع وقد كنت بسطت ذلك ثم رأيت هذا
المقام يضيق عنه . ولا يخالف ذلك ما ذكره عن الشافعي أن التدليس يثبت
بمرة ، لأننا نقول : هذا مسلم ولكن محله حيث تكون تلك المرة تدليساً بأن
تكون بقصد الإيهام والأمثلة التي ذكرها مسلم لم تكن كذلك بدليل إجماعهم
على أن أولئك الذين وقعت منهم تلك الأمثلة ليسوا مدلسين .
وزعم النووي في (شرح صحيح مسلم) أنه لا يحكم على مسلم بأنه عمل
في (صحيحه) بقوله المذكور ، وهذا سهو من النووي ، فقد ذكر مسلم في
ذلك الكلام أحاديث كثيرة زعم أنه لم يصرح فيها بالسماع ولا علم لقاء ، وأنها
صاح عند أهل العلم ، ثم أخرج منها في أثناء (صحيحه) تسعة عشر حديثاً
كما ذكره النووي نفسه ومنها ستة في (صحيح البخاري) كما ذكره النووي
أيضاً .

وهذا ولم يجيبوا عن تلك الأحاديث إلا بأن نفي مسلم العلم باللقاء لا
يستلزم عدم علم غيره ، وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها ، وإنما هو
جواب عن قوله أنها عند أهل العلم صحاح .
وقد دفعه بعض علماء العصر بأنه لا يكفي في الرد على مسلم مع العلم
بسعة إطلاعه .

أقول : قد كان على المجيبين أن يتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال روايتها
، وعلى الأقل كان يجب أن يعتنوا بالستة التي في (صحيح البخاري) ، وكنت
أظنهم قد بحثوا فلم يظفروا بما هو صريح في رد دعوى مسلم ، فاضطروا
إلى الأكتفاء بذلك الجواب الإجمالي ، ثم إنني بحثت فوجدت تلك الستة قد
ثبت فيها اللقاء بل ثبت في بعضها السماع ، بل في (صحيح مسلم) نفسه
التصريح بالسماع في حديث منها ، وسبحان من لا يضل ولا ينسى ، وأما بقية
الأحاديث فمنها ما يثبت فيه السماع واللقاء فقط ، ومنها ما يمكن أن يجاب
عنه جواب آخر ، ولا متسع هنا لشرح ذلك .

وزعم بعض علماء العصر أن اشتراط البخاري العلم باللقاء . إنما هو لما
يخرجه في (صحيحه) لا للصحة في الجملة ، كذا قال ، وفي كلام البخاري
على الأحاديث في عدة من كتبه ك (جزء القراءة) وغيره ما يدفع هذا . والله
الموفق .

المبحث الثاني في ضبط المعاصرة المعتد بها على قول مسلم ، ضبطها

مسلم بقوله :

((كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً وجائزاً ممكن له لقاءه والسماع منه لكونهما كانا في عصر واحد ...)) وجمعه بين ((جائز وممكن)) يشعر بأن المراد الإمكان الظاهر الذي يقرب في العادة والأمثلة التي ذكرها مسلم واضحة في ذلك . والمعنى يؤكد هذا فإنه قد ثبت أن الصيغة بحسب العرف ولا سيما عرف المحدثين وما جرى عملهم ظاهرة في السماع فهذا الظهور يحتاج إلى دافع فمتى لم يعلم اللقاء فإن كان مع ذلك مستبعداً ، الظاهر عدمه ، فلا وجه للحمل على السماع لأن ظهور عدم اللقاء يدافع الصيغة ، وقد يكون الراوي عد ظهور عدم اللقاء قرينه على أنه لم يرد بالصيغة السماع ، وإن احتمل اللقاء احتمالاً لا يترجح أحد طرفيه فظهور الصيغة لا معارض له ، فإما إذا كان وقوع اللقاء ظاهراً بيناً فلا محيص عن الحكم بالاتصال وذلك كمدني روى عن عمر ولم يعلم لقاءه له نصاً لكنه ثبت أنه ولد قبل وفاة عمر بخمس عشرة سنة مثلاً فإن الغالب الواضح أن يكون قد شهد خطبة عمر في المسجد مراراً .

فأما إذا كان الأمر أقوى من هذا كرواية قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار فإنه يحكم باللقاء حتماً ، والحكم به في ذلك أثبت بكثير من الحكم به لشامي روى عن يمان لمجرد أنه وقع في رواية واحدة التصريح بالسماع . وانظر ما يأتي في الفقهيات في مسألة القضاة بالشاهد واليمين .

المبحث الثالث : لا يكفي احتمال المعاصرة لكن إذا كان الشيخ غير

مسمى ففي كلامهم ما يدل على أنه يحكم بالاتصال وذلك فيما إذا جاءت الرواية عن فلان التابعي ((عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ..)) ونحو ذلك ، راجع (فتح المغيث) ص 62 ، والفرق بين التسمية والإيهام أن ظاهر الصيغة السماع ، والثقة إذا استعملها في غير السماع ينصب قرينةً فالمدلس يعتد بأنه قد عرف منه التدليس قرينةً وأما غيره فإذا سمي شيخاً ولم يثبت عندنا معاصرته له فمن المحتمل أنه كان معروفاً عند أصحابه أنه لم يدركه فاعتد بعلمهم بذلك قرينةً ، وأهل العلم كثيراً ما ينقلون في ترجمة الراوي بيان من حدث عنهم ولم يلقيهم ، بل أفردوا ذلك بالتصنيف ((كمراسيل ابن أبي حاتم)) وغيره ، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثيره فاكتفوا باشتراط العلم بالمعاصرة ، فأما إذا أبهم فلم يسم فهذا الاحتمال منتف لأن أصحاب ذلك التابعي لم يعرفوا عين ذلك الصحابي فكيف يعرفون أنه لم يدركه أو أنه لم يلقه ؟ ففي هذا تنفي القرينه وإذا انتف ظهر السماع وإلا لزم التدليس والفرض عدمه . هذا ما ظهر لي ، وعندني فيه توقف .

المبحث الرابع : اشترط العلم باللقاء . أو بالمعاصرة غنما هم بالنظر

إلى من قصدت الرواية عنه فأما من ذكر عرضاً فالظاهر أنه يكفي فيه الاحتمال ، فإذا كان غير مسمى فالأمر أوضح لما مر في المبحث السابق ، وذلك كما في حديث (الصحيحين) من طريق عبد العزيز بن صهيب قال : سألت رجل أنس بن مالك ما سمعت نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم يذكر في الثوم ؟ فقال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ..)) لفظ مسلم ،

ولفظ البخاري : ((سئل أنس عن الثوم ؟ فقال : قال النبي صلى الله عليه ...)) عبد العزيز معروف بصحبة أنس ولا ندري من السائل . ومن ذلك ما في (صحيح مسلم) من طريق حنظلة قال : ((سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً أن رجلاً قال لعبد الله عمر ألا تغزو ؟ فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه ...)) وأخرجه البخاري من طريق حنظلة : ((عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه ...)) وقد يأتي شبه هذا ويكون المبهم هو الراوي نفسه ، وإنما كنى عن نفسه لغرض كحديث (الصحيحين) عن معاذة : ((أن امرأة قالت لعائشة : أيجزي إحدانا صلاتها إذا طهرت ؟ فقالت : أحروية أنت ؟ ...)) لفظ البخاري ، وفي (الفتح) : ((بين شعبة في روايته عن قتادة أنها هي معاذة الراوية ، أخرجه الإسماعيلي من طريقه وكذا لمسلم من طريق عاصم وغيره عن قتادة)) . أقول : في (صحيح مسلم) من طريق يزيد الرشك ((عن معاذة أن امرأة سألت ...)) ومن طريق عاصم عن معاذة قالت : ((سألت عائشة فقلت ...)) وقد يجيء نحو ذلك والراوي لم يشهد القصة ولكنه سمعها بتمامها ممن قصد الرواية عنه كما في حديث البخاري من طريق علقمة قال : ((كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل : ما هكذا نزلت ! فقال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه ...)) ورواه مسلم من وجه آخر عن علقمة : ((عن عبد الله قال كنت بحمص فقال لي بعض القوم : اقرأ علينا ، فقرأت عليهم قال : فقال لي رجل من القوم : والله ما هكذا أنزلت ...)) . فإن لم يكن التصرف من الرواة فالجمع بين الروايتين أن علقمة كان مع عبد الله بن مسعود بحمص ولكنه لم يشهد القصة وإنما سمعها من عبد الله ، ولما كان المقصود الرواية عنه هو عبد الله لم يلتفت إلى ما وقع في الرواية الأولى من إيهام شهود علقمة للقصة ، وهكذا ما في قول معاذة : ((أن امرأة سألت ...)) من إيهام أن السائلة غيرها فإن مثل ذلك لا يضع حكماً ولا يرفعه . والسر في حمل تلك المثلة على السماع ما قدمناه ، ومن شك في هذا لزمه أن يشك في اتصال قول ثقة غير مدلس قد عرف بصحبة ابن المبارك : طار غراب فقال ابن المبارك ... ، أو : هبت ريح فقال ابن المبارك ... ، وهذا لا سبيل إليه فكذا ذاك ؛ والله الموفق .

المبحث الخامس : اشتهر في هذا الباب العننة مع أن كلمة ((عن)) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها بل هي لفظ من دونه وذلك كما لو قال همام ((حدثنا عن أنس)) فكلمة ((عن)) من لفظ همام لأنها متعلقة بكلمة ((حدثنا)) وهي من قول همام ، ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول ((فلان ..)) كما ترى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس من (فتح المغيث) وغيره ، ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات ((قال)) في أثناء الإسناد قبل .. حدثنا)) و ((أخبرنا)) وذلك في نحو قول البخاري : ((حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد)) وكثيراً ما تحذف فيزيدها الشراح أو قراء الحديث ولا تثبت قبل كلمة عن وتصفح إن شئت (شرح القسطلاني على صحيح البخاري) فبهذا يتضح أنه في قول همام ((حدثنا قتادة عن أنس)) لا يدري كيف قال قتادة ، فقد يكون قال : ((

حدثني أنس ((أو ((قال أنس)) أو ((حدث أنس)) أو ((ذكر أنس)) أو ((سمعت أنساً)) أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله لكن لا يحتمل أن يكون قال ((بلغني عن أنس)) إذ لو قال هكذا لزم هماماً أن يحكى لفظه أو معناه كأن يقول : ((حدثني قتادة عن بلغه عن أنس)) وإلا كان همام مدلساً تدليس التسوية وهو قبيح جداً وإن خف أمره في هذا المثال لما يأتي في قسم التراجم في ترجمة الحجاج بن محمد .
والمقصود هنا أنه لو قال راو لم يعرف بتدليس التسوية (حدثني عبد العزيز بن صهيب عن أنس)) كان متصلاً لثبوت لقاء عبد العزيز لأنس وأنه غير مدلس مع أننا لا ندري كيف قال عبد العزيز فقد يكون قال ((قال أنس)) أو ((ذكر أنس)) أو ((حدث أنس)) أو ابتداء فقال : ((أنس)) فالحمل على السماع في العنونة يستلزم الحمل على السماع في هذه الصيغ وما أشبهها وقد صرحوا بذلك كما تراه في (فتح المغيث) ص 69 وغيره ، وما ذكروه من الخلاف في كلمة ((أن)) إنما هو في نحو أن يجيء ((عن عبد العزيز أن أنس سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم)) ومعلوم أن عبد العزيز لم يدرك ذلك ومن حمله على السماع إنما مال إلى أن الظاهر أن عبد العزيز سمع القصة من أنس فكأنه قال : ((حدثني أنس أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم)) وفي هذا المثال لا مزية لكلمة ((أن)) بل لو قال عبد العزيز ((سأل أنس النبي صلى الله عليه وآله وسلم)) لكان هذا كقوله : ((عن عبد العزيز أن أنساً سأل ...)) بل إن كلمة ((أن)) في المثال ليست من لفظ عبد العزيز وإنما هي من لفظ الراوي عنه فقوله : ((حدثني عبد العزيز أن أنساً سأل)) إنما تقديره ((حدثني عبد العزيز بأن أنساً سأل)) وقد يكون عبد العزيز قال ((سأل أنس)) وقد يكون قال غير ذلك . والله أعلم .

انتهى القسم الأول ويليه القسم الثاني في التراجم

القسم الثاني في التراجم

أسوق في هذا القسم على الحروف تراجم الأئمة والرواة الذين تكلم فيهم الأستاذ في

(التأييب) وربما ذكرت غيرهم لاقتضاء الحال ، فأذكر في كل ترجمة كلام الأستاذ وماله وما عليه متحريراً إن شاء الله تعالى الحق ، فما لم أنسبه من أقوال أئمة الجرح والتعديل إلى كتاب فهو من (تهذيب التهذيب) أو (لسان الميزان) ، وعادة مؤلفهما أن لا يجزم بالنقل فيما لم يثبت عنده فإن تبين لي خلاف ذلك نبهت عليه ، وما عدا ذلك فإنني أسمى الكتاب وأبين الجلد والصفحة غالباً إن كان مطبوعاً . وأعوذ بالله من شر نفسي وسيء عملي وأسأله التوفيق فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله .

1- أبان بن سفيان . في (تاريخ بغداد) (13 / 399) (... علي بن حرب حدثنا أبان بن سفيان حدثنا حماد بن زيد ...) قال الأستاذ في (التأييب ص 113) (في سنده أبان بن سفيان قال ابن حبان يروي عن (الثقات) أشياء موضوعة . وقال الدارقطني متروك) . أقول في (الميزان) و (اللسان) ذكر رجلين يقال لكل منهما أبان بن سفيان أحدهما بصري نزل الموصل من بلاد الجزيرة روى عن أبي هلال محمد بن سليم البصري قال فيه الدارقطني (جزري متروك) . والثاني مقدسي روى عن الفضيل بن عياض وعبيد الله بن عمر روى عنه محمد بن غالب الأنطاكي قال فيه ابن حبان : (روى أشياء موضوعة) وأورد له حديثين وقال : (هذان موضوعان) وناقشه الذهبي في (الميزان) ثم استظهر الذهبي أن الرجلين واحد وذكر ابن حجر أن النباتي فرق بينهما .

أقول والفرق هو الظاهر فأما الذي في سند الخطيب فإن كان غير هذين فلا نعرفه وإن كان أحدهما ، فالظاهر أنه الأول ، فإن حماد بن زيد بصري من طبقة محمد بن سليم ، وعلي ابن حرب موصلية . والله أعلم .

2- إبراهيم بن بشار الرمادي . في (تاريخ بغداد) (13 م 389) (1) (... إبراهيم ابن بشار الرمادي حدثنا سفيان بن عيينة ...) قال الأستاذ ص 82 (عنه يقول ابن أبي حاتم أنبأنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال سمعت أبي وذكر إبراهيم بن بشار الرمادي فقال ك كان يحضر معنا عند سفيان ثم يملئ على الناس ما سمعوه من سفيان وربما أملئ عليهم ما لم

1 (كذا الأصل ، وكذا في (التأييب) ، والظاهر أنهما ينقلان عن نسخة غير النسخة المتداولة اليوم من (التاريخ) الطبعة الأولى سنة 1349 بمصر ، فإن الرواية فيها (13 / 405) ، وكذلك الأرقام في سائر التراجم الآتية تختلف عن الواقع في هذه الطبعة ، فزد على كل رقم نحو عشرة تجد الرواية فيها إن شاء الله . وسبب هذا التفاوت بين النسخ - فيما بلغني - أن هذا الجزء الثالث عشر من (التاريخ) لما نزل إلى السوق واطلع عليه المتعصبين لأبي حنيفة رحمه الله ها لهم ما جاء في ترجمته من طعون رواها الخطيب بأسانيده ، فكلف الشيخ الكوثري بالتعليق عليها ففعل وأعيد طبع الجزء مع التعليقات المذكورة . ن

يسمعوا - كأنه يغير الألفاظ فتكون زيادة ليس في الحديث فقلت له إلا تثقي الله تملي عليهم ما لم يسمعوا - وذمة في ذلك ذمماً شديداً)) .

أقول : وقال ابن معين ((ليس بشيء ولم يكتب عند سفيان وكان يملي على الناس ما لم يقله سفيان)) وقال النسائي : ((ليس بالقوي)) وقال أبو حاتم ((صدوق)) وقال أبو عوانة في صحيحه .. ثقة من كبار أصحاب ابن عيينة وممن سمع منه قديماً)) وقال الحاكم ((ثقة مأمون من الطبقة الأولى من أصحاب ابن عيينة)) وقال يحيى بن الفضل ((كان والله ثقة)) وقال ابن حبان في (الثقات) ((كان متقناً ضابطاً صحب ابن عيينة سنين كثيرة ، وسمع أحاديثه مراراً ...)) ولقد حدثنا أبو خليفة ثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال : حدثنا سفيان بمكة و ((عبادان)) وبين السماعين أربعون سنة .

سمعت أحمد بن زنجوية يقول سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسي يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : كان الحميدي لا يكتب عند سفيان بن عيينة وإبراهيم بن بشار أحفظهما . أقول يتحصل من مجموع ما ذكر أن إبراهيم كان قد سمع من سفيان بن عيينة قديماً ثم كان يحضر مجالسه فربما حدث سفيان ببعض تلك الحاديث فربما أبدل كلمة بأخرى أو نحو ذلك على ما هو معروف من عادة سفيان في الرواية بالمعنى ، وكان بعض الحاضرين لا يتمكنون من الحفظ أو الكتابة وقت السماع فإذا فرغ المجلس رغبوا إلى إبراهيم فيملي عليهم ذاك المجلس فربما أملي عليهم كما حفظ سابقاً ويكون في ذلك ألفاظه مغايرة للألفاظ التي عبر عنها سفيان في ذاك المجلس ، فذاك الذي أنكره عليه أحمد ويحيى ، وقد يقال إن كان إبراهيم لم يشعر بالاختلاف فالخطب سهل وإن شعر به فغايبته أن يكون استساع للجماعة أن يذهب أحدهم فيروي عن سفيان كما حدث سفيان قديماً وإن كان هو إنما سمعه بتغيير ما في الألفاظ كما ساع لسفيان أن يروي ما سمعه تارة كما سمعه ، وتارة بتغيير ما في الألفاظ ، بل هذا أسوغ فإن اللفظين كلاهما صحيح عن سفيان . وبالجملة فهذا توسع في الرواية بالمعنى لا يوجب جرحاً ، وظاهر قول أحمد ((كأنه يغير الألفاظ)) أنه جوز أن إبراهيم يغير الألفاظ من عنده وذلك أشد ، وهكذا ما يروي عن ابن معين قال في إبراهيم ((رأيت ينظر في كتاب وابن عيينة يقرأ ولا يغير شيئاً ليس معه ألواح ولا دواة)) فالكتاب الذي كان ينظر فيه سماعه القديم من ابن عيينة فكان يعيد سماعه ليتثبت وقد عرف عادة ابن عيينة في الرواية بالمعنى فلم يكن يلتفت إلى اختلاف بعض الألفاظ ولعله لو رأى اختلافاً معنوياً لراجع ابن عيينة إما في المجلس وإما بعده . وقد جاء عن يحيى القطان أنه ذكر لابن عيينة ما قد يقع في حديثه من اختلاف فقال ابن عيينة : ((عليك بالسماع الأول فإني قد سئمت)) كما في (فتح المغيث) ص 429 . وفي (التهذيب) : ((وقال أحمد : كان سفيان الذي يروي عنه إبراهيم بن بشار ليس هو سفيان بن عيينة . يعني مما يغرب عنه وكان مكثراً عنه)) .

أقول : وحق لمن لازم مثل ابن عيينة في كثرة حديثه عشرات السنين أن يكون عنده عنه ما ليس عنده غيره ممن صحبه مدة قليلة . نعم قال البخاري في إبراهيم ((يهيم في الشيء بعد الشيء وهو صدوق)) وأورد له حديثاً رواه

ابن عيينة مرفوعاً¹ وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلًا قال ابن عدي : ((لا أعلم أنكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخاري وباقي حديثه مستقيم وهو عندنا من أهل الصدق))

أقول فإن كان وهم في هذا فهو وهم يسير في جانب ما روى فالرجل ثقة ربما وهم والسلام .

هذا وقد تويع إبراهيم على الرواية التي ساقها الخطيب وذكر الأستاذ نفسه متابعة علي ابن المديني له غاية الأمر أن بين اللفظيين اختلافاً ما وجهه أن ابن عيينة قال مرة كما ذكره إبراهيم ومرة كما ذكر ابن المديني . راجع ص 4 والله أعلم .

3- إبراهيم بن الحجاج . في (تاريخ بغداد) ((13 / 392)) . ((...))
الحسن بن سفيان عن إبراهيم بن الحجاج عن حماد بن زيد ...)) قال الأستاذ ص 94 ((قدرني ففي قبول قوله في أئمة السنة وقفة)) .

أقول في ترجمة إبراهيم بن الحجاج السامي من (تهذيب المزي) أنه يروي عن حماد بن زيد ويروي عنه الحسن بن سفيان وكذا في ترجمة إبراهيم بن الحجاج النيلي وكلاهما موثق ولم أجد نسبة أحدهما إلى القدر وليس كل بصري قدريا ولا غالبهم قدرية بل غالبهم غير قدرية كما يأتي في ترجمة طلق بن حبيب وعلى فرض أن الرجل قدرني فلم يكن داعية والمخالفة في المذهب لا تخدم في الرواية كما مر في القواعد . والله الموفق .

4- إبراهيم بن راشد الآدمي . في (تاريخ بغداد) ((13 / 406)) ((...))
إبراهيم ابن راشد الآدمي قال : سمعت أبا ربيعة فهد بن عوف ...)) قال الأستاذ ص 129 ((المتهم عند ابن عدي كما ذكره الذهبي)) .

أقول تعقبه ابن حجر في (اللسان) قال : ((لم أر في (كامل ابن عدي) ترجمته)) وقد قال ابن أبي حاتم ((صدوق)) وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال : ((كان من جلساء يحيى بن معين)) وفي ترجمة علي بن صالح النمطي من (الميزان) حديث ساقه الذهبي من طريق أبي نعيم الأصبهاني ((أنا عمر بن شاهين ثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني ثنا إبراهيم بن راشد الآدمي ثنا علي بن صالح الأنماطي ...)) استنكر الذهبي وقال :

((المتهم بوضعه علي فإن الرواة ثقات سواه)) تعقبه ابن حجر في (اللسان) بأن عليا ذكره ابن حبان في (الثقات) وقال ((مستقيم الحديث)) قال ابن حجر ((وينظر فيمن دون صاحب الترجمة)) أقول أخاف أن يكون هذا من بلايا الإجازة فإن أبا نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ربما تكون له إجازة عامة من شيخ ، ثم يسمع الشيء ويرويه رجل عن ذلك الشيخ فيرويه أبو نعيم عن الشيخ نفسه بلفظ ((أخبرنا)) على إصلاحه في الإجازة كما يأتي شرحه في ترجمته فيكون البلاء في هذا الحديث من الرجل الذي بين أبي نعيم وابن شاهين وبيراً غيره . والله أعلم .

5- إبراهيم بن سعيد الجوهري . راجع (الطليعة) ص 66 - 98 قال الأستاذ في :

¹ كذا الأصل والصواب أن يقال : ((موصولا)) لأنه الذي يقابل قوله الآتي ((مرسلًا)) ولأن المرسل مرفوع أيضا . ن

(الترحيب) ص 50 (لا يتصور من مثل ابن الشاعر أن يقع فيه من غير أن يتكرر ذلك منه) .

أقول أما كلمة حجاج فلا تقتضي إلا مرة واحدة وأما قول ابن خراش (وكان حجاج يقع فيه) فإن عنى تلك الكلمة بان حالها وإن عناها وغيرها فالوقية في الإنسان معناها مطلق الذم كأن يكون قال مرة تلك الكلمة وقال مرة (لم يكن بالذكي) وقال أخرى (مغرم بالكتابة عن كل أحد ليقال مكثراً) ونحو ذلك من الكلمات التي لا توجب جرماً .

ثم مال الأستاذ إلى الإنصاف فذكر أنه يجب الذب عن إبراهيم بن سعيد ولكنه جعل الحمل على عبد الرحمن بن حراش وستأتي ترجمته .

6- إبراهيم بن شماس . في (تاريخ بغداد) 13 / 414 (... إبراهيم بن شماس يقول كنت مع ابن المبارك في الثغر فقال لئن رجعت لأخرجن أبا حنيفة من كتبي) وفيه بعد ذلك (... إبراهيم بن شماس يقول سمعت ابن المبارك يقول اضربوا على حديث أبي حنيفة) قال الأستاذ ص 150 (إبراهيم بن شماس ذلك المتعبد الغازي ... على علو طبقتة لم يخرج عنه أحد من أصحاب الأصول الستة ... بطل مغوار متعبد متعصب ... ملء أهابه التعصب على زهده) .

أقول أما العبادة والزهد والجهاد والبطولة فنعم ، وأما التعصب فإنما وصفه به بعض من لم يدركه وهو الإدريسي الذي ولد بعد إبراهيم بأكثر من مائة سنة وإنما قال (كان شجاعاً بطلاً ثقة متعصباً لأهل السنة) .

فأما الذين أدركوه فإنما وصفوه بالسنة قال الإمام أحمد (كان صاحب سنة) وقال أحمد بن سيار (كان صاحب سنة وجماعة ، كتب العلم ، وجالس الناس ورأيت إسحاق بن إبراهيم [ابن راهويه] يعظم من شأنه ويحرضنا على الكتابة عنه) .

وممن روى عنه الإمام أحمد وأبو زرعة والبخاري في غير (الصحيح) ، وأحمد لا يروي إلا عن ثقة عنده كما يأتي في ترجمة محمد بن أعين ، وأبو زرعة من عادته أن لا يروي إلا ثقة كما في (لسان الميزان) ج 2 ص 416 والبخاري نحو ذلك كما يأتي في ترجمة أحمد بن عبد الله أبو عبد الرحمن . ووثقه الدارقطني وابن حبان وغيرهما ، وتحريض ابن راهويه على الكتابة عنه يدل على مكانته في الصدق والثبت ، وقال ابن حبان في

(الثقات) (كان متقناً ... سمعت عمر بن محمد البحيري يقول سمعت محمد بن سهل بن سهل بن عسكر يقول : رأيت ابن المبارك يقرأ كتاباً على الناس في الثغر فلما مر على ذكر أبي حنيفة قال اضربوا عليه ، وهو آخر كتاب قرأ على الناس ثم مات) .

فأما عدم إخراج البخاري عنه في (صحيحه) فكأنه إنما لقيه مرة فإن إبراهيم كان دائماً في الجهاد فلم يسمع منه البخاري ما يحتاج إلى إخراجه في (الصحيح) وقد أدرك البخاري من هو أكبر من إبراهيم وأعلى إسناداً ، وكم من ثقة ثبت لم يتفق أن يخرج عنه البخاري في (صحيحه) وأخرج عن هو دونه بكثير . فأما بقية الستة فأبو داود ولد سنة 202 فقد أدرك إبراهيم فإن إبراهيم استشهد سنة 220 ولكن لعله لم يلقيه وإنما روى في مسائل مالك

عن رجل عنه على ما يظهر من (التهذيب) وقد سمع أبو داود جماعة ممن هو أكبر وأعلى إسناداً من إبراهيم . ومسلم ولد سنة 204 والباقون بعد ذلك ، وجامعوا الكتب الستة يتحرون علو الإسناد والاختصار ولا ينزلون إلا لحاجة والراوية عن إبراهيم قليلة لاشتغاله بالجهاد ولأنه لم يعمر حتى يحتاج إليه ، وقد روى عنه من هو أجل من أصحاب الكتب الستة كما مر . وقد ساق الأستاذ في تعليقه على شروط الأئمة كلاماً طويلاً فيه ما فيه وقال في أواخره ((ومن ظن أن ثقات الرواة هم رواة الستة فقد ظن باطلاً وجود الحافظ العلامة قاسم بن قطلوبغا الثقات من غير رجال الستة في مؤلف حافل يبلغ أربع مجلدات)) .

فأما المخالفة في المذهب والتعصب للسنة فلا يخدم في الرواية كما مر في القواعد .

بقي أن الأستاذ قال بعد ما تقدم ((ويقضى على مختلقات الخصوم في هذا الكتاب كثرة رواية ابن المبارك عن أبي حنيفة في (المسانيد السبعة عشر) له ... فأنتى تصح رواية ضرب ابن المبارك على حديث أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام يسيرة)) .

أقول : الأستاذ يتذرع بهذا إلى الطعن في جماعة من الثقات الأثبات إبراهيم وغيره كما يأتي في تراجمهم وذلك يضطرنا إلى مناقشته هنا فأقول : المسانيد السبعة عشر لأبي حنيفة منها ما جامعه مجروح ، وما كان جامعه ثقة ففي أسانيد ابن المبارك مجروح أو أكثر ، وما عساه يصح إلى ابن المبارك لا يصح حمله على أنه مما حدث به ابن المبارك قديماً ، فإنه لا يلزم من تركه الرواية عن أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام يسيرة أن لا يروي الناس عنه ما سمعوه قبل ذلك ولا سيما الذين لم يحضروا أمره بالضرب أولم يعملوا به ، والله المستعان .

7- إبراهيم بن أبي الليث في (تاريخ بغداد) 417 / 13 ((... إبراهيم بن أبي الليث قال سمعت الأشجعي غير مرة)) قال الأستاذ ص 160 ((.... عنه يقول ابن معين لو اختلف إليه ثمانون كلهم مثل منصور بن المعتمر ما كان إلا كذاباً . وكذبه غير واحد)) .

أقول ترجمة إبراهيم هذا في (تاريخ بغداد) ج 6 ص 191 فأما هذه الكلمة التي ذكرها الأستاذ فإنما رواها الخطيب من طريق أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز وترجمة ابن محرز هذا في (تاريخ بغداد) ج 5 ص 83 ليس فيها تعريف بحاله وإنما فيها ((يروي عن يحيى بن معين حدث عنه جعفر بن درستويه بن المرزبان الفارسي)) وكلمة ابن الدورقي المذكورة في (اللسان) و (التعجيل) هي في قصة طويلة رواها الخطيب من طريق أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي الحافظ ، والأزدي اتهموه ، ونحتاج إلى الاعتذار عن ابن حجر في جزمه بها مع أنها من طريق الأزدي . وما في ((اللسان)) تبعاً لأصله أن ابن معين قال في إبراهيم ((ثقة لكنه أحمق)) إنما رواها الخطيب من طريق بكر بن سهل عن عبد الخالق بن منصور عن ابن معين ، وبكر بن سهل هذا إن كان هو الدمياطي المترجم في (الميزان) و (اللسان) كما بنيت عليه في (الطليعة) ص 78 وتأتي الإشارة إليه في

ترجمة الحسن بن الربيع فيه كلام شديد وعقبها الخطيب بقوله ك ((وهذا القول من يحيى في توثيقه كان قديماً ثم أساء القول فيه بعد ودمه ذماً شديداً)) .

والذي يتخلص من مجموع كلامهم أنهم لم ينقموا عليه شيئاً في سيرته ، وأنه كانت عنده أصول الأشجعي التي لا شك فيها ، وكان يذكر أنه سمعها من الأشجعي إلا مواضع كان يعترف أنه يسمعها فقصدته الأئمة أحمد ويحيى وابن المديني وغيرهم يسمعون منه كتب الأشجعي فكانوا يسمعون منه ، ثم حدث بأحاديث عن هشيم وشريك وغيرهما من حفظه فاستنكروا من روايته عن أولئك الشيوخ أحاديث تفرد بها عنهم وكان عندهم أنها مما تفرد به غير أولئك الشيوخ منها حديث رواه عن هشيم عن يعلي بن عطاء وكان عندهم أنه من أفراد حماد بن سلمة عن يعلى ، فتوقف فيه أحمد لهذا الحديث حتى بان له أن غير حماد قد حدث به ، وعذره أحمد في بقية الأحاديث ، وأما ابن معين فشدد عليه وتبعه جماعة واختلف عن ابن المديني فقليل لم يزل يحدث عنه حتى مات وقيل بل كذب بأخيه . وقال أبو حاتم ((كان أحمد يجمل القول فيه وكان يحيى بن معين يحمل عليه وعبيد الله القواريري (وهو ثقة عندهم من رجال الصحيحين) أحب إلي منه)) وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال أبو داود عن ابن معين ((أفسد نفسه في خمسة أحاديث)) فذكرها قال ابن حجر في (التعجيل) : ((وهذا عندي أعدل الأقوال فيه)) .

أقول قد ظهرت عدالة الرجل أولاً ثم عرضت تلك الأحاديث فاختلفوا فيها فمنهم من عذره ومنهم من رماه بسرقتها فالذي ينبغي التوقف عن سائر ما رواه عن غير الأشجعي وقبول ما رواه عن الأشجعي ، فإن ذلك من أصول الأشجعي باعترافهم جميعاً ولم ينكروا منها شيئاً ، وأحسب أن رواية الأمام أحمد وابنه عبد الله عن إبراهيم ، إنما هي مما رواه من كتب الأشجعي ، وقد يكون هذا رأي الأستاذ الكوثري فقد احتج ص 99 : حدثنا ... قال حدثني إبراهيم ابن أبي الليث قال حدثني الأشجعي ...)) فأما روايته هنا فهي عن الأشجعي لكنها حكاية لا يظهر أنها كانت من أصول الأشجعي . والله أعلم .

8- إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر أبو إسحاق الفزاري .

في (تاريخ بغداد) 373 / 13 ((... سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول سمعت أبا حنيفة يقول : إيمان أبي بكر الصديق وإيمان إبليس واحد ، قال إبليس يا رب وقال أبو بكر الصديق يا رب ...)) قال الأستاذ ص 40 ((الفزاري كان يطلق لسانه في أبي حنيفة ويعاديه من جهة أنه كان أفتى أخاه على موازنة إبراهيم القائم في عهد المنصور فقتل في الحرب ...)) وحكم شهادة العدو في مذهب الشافعي ... معروف ... ويقول ابن سعد في (الطبقات الكبرى) : كان كثير الغلط في حديثه ، ويقول ابن قتيبة في (المعارف) أنه كان كثير الغلط في حديثه ومثله في (فهرست محمد بن إسحاق النديم) لكن ذلاقة لسانه في أبي حنيفة وأصحابه نفعته في رواج رواياته بين أصحاب الأغراض ... مع أن الواجب فيمن كان كثير الخطأ في حديثه الإعراض عن انفراداته ...)) وقال الأستاذ ص 71 :

((سامح الله أبا إسحاق الفزاري كأنه فقد اتزانه من فقد أخيه فأصبح يطلق لسانه في فقيه الملة ي كل مجلس ومحفل حتى مجلس الرشيد كما تجد ذلك في (مقدمة الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم غاية ما فعل أبو حنيفة أن أفتى أخاه بما أراه الله حين استفتاه)) ، وقال الأستاذ ص 77 :
((إنما شأنه في السير والمغازي ولم يكن ابن سعد يرضاه فيها ، ويذكره بكثرة الغلط ، وابن سعد ذلك الأمام الكبير في السير والمغازي)) وقال ص 77 :

((قال ابن سعد في الفزاري : كان ثقة فاضلاً صاحب سنة وغزو كثير الخطأ في حديثه)) .

أقول مدار كلام الأستاذ في أبي إسحاق على أمرين :
الأول : قوله أنه كان يعادي أبا حنيفة الأستاذ أن يجعلها عداوة دنيوية لأجل الفتوى مع أن ذكر الفتوى لم يقع إلا في رواية ذكرت في (تاريخ بغداد) (13 / 384) في سندها يزيد بن يوسف الشامي فتكلم الأستاذ فيها ص 70 :
قال ((يزيد بن يوسف الشامي يقول ابن معين فيه : ليس بثقة ، ويقول النسائي : متروك)) والكلام فيه أكثر من ذلك حتى قال ابن شاهين في الضعفاء ((قال ابن معين : كان كذاباً)) وقال ابن حبان : ((كان سيئ الحفظ كثير الوهم يرفع المراسيل ويسند الموقوف ولا يفهم فلما كثر ذلك منه سقط الاحتجاج بأفراده)) .

فهذه الرواية ساقطة ، والثابت رواية أخرى في (تاريخ بغداد) (13 / 384) فيها عن أبي إسحاق ((قتل أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبصرة فركبت لأنظر في تركته ، فلقيت أبا حنيفة فقال لي من أين أقبلت ؟ وأين أردت ؟ فأخبرته أنني أقبلت من المصيصة وأردت أخاً لي قتل مع إبراهيم ، فقال أبو حنيفة : لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذي جئت منه ...)) .

وهناك رواية ثالثة في (مقدمة الجرح والتعديل) هي التي وقع فيها ما أشار إليه الأستاذ من إطلاق اللسان وفي إسنادها نظر ، ولا ذكر فيها للفتوى ، ولو صحت لكانت أدل على عدم الفتوى ، فالحاصل أن الثابت أن أبا إسحاق بلغه قتل أخيه مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن الخارج على المنصور فقدم أبا حنيفة ، فسأله أبو حنيفة فأجابه أنه جاء من المصيصة - الثغر الذي كان أبو إسحاق يربط فيه لجهاد الروم ودفعهم عن بلاد الإسلام فقال أبو حنيفة : ((لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذي جئت منه)) . ومن المعلوم أن أبا إسحاق حبس نفسه غالب عمره على المرابطة في الثغر والتعرض للشهادة صباح مساء فلم يكن ليغمه قتل أخيه إلا لكونه في فتنة ولا لينقم على من رضي بقتل أخيه إلا لرضاه بما يراه فتنة ولا ليستعظم قول من قال له : ((لو أنك قتلت مع أخيك)) إلا لما فيه من تفضيل قتال المسلمين في غير كنهه عنده على الرباط والجهاد ودفع الكفار عن بلاد الإسلام ، فهذا وغيره مما يوجد في الروايات الأخرى منها الرواية التي تقدمت أول الترجمة هو الذي أحفظ أبا إسحاق على أبي حنيفة فإن بلغ ذلك أن يسمى عداوة فهي عداوة دينية لا ترد بها الرواية بإجماعهم كما تقدم في

القواعد ، وسواء أكان الصواب استحسان الخروج مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن وتفضيله على الجهاد والرباط كما رأى أبو حنيفة أم خلافة كما كان يعتقد أبو إسحاق، فإن أبا إسحاق إمام مصيب مشكور وإمام مخطئ ماجور ، ولا بأس بالإشارة إلى وجهتي النظر :

كان أبو حنيفة يستحب أو يوجب الخروج على خلفاء بني العباس لما ظهر منهم من الظلم ويرى قتالهم خيراً من قتال الكفار ، وأبو إسحاق ينكر ذلك ، وكان أهل العلم مختلفين في ذلك فمن كان يرى الخروج يراه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقيام بالحق ، ومن كان يكرهه يرى أنه شق لعصا المسلمين وتفريق لكلماتهم وتشتيت لجماعتهم وتمزيق لوحدهم وشغل لهم بقتل بعضهم بعضاً ، فتهن قوتهم وتقوى شوكة عدوهم وتتعطل ثغورهم ، فيستولي عليها الكفار ويقتلون من فيها من المسلمين ويذلونهم وقد يستحكم التنازع بين المسلمين فتكون نتيجة الفشل المخزي لهم جميعاً .

وقد جرب المسلمون الخروج فلم يروا منه إلا الشر ، خرج الناس على عثمان يرون أنهم إنما يريدون الحق ثم خرج أهل الجمل يرى رؤساهم ومعظمهم أنهم إنما يطلبون الحق فكانت ثمرة ذلك بعد اللتيا والتي أن انقطعت خلافة النبوة وتأسست دولة بني أمية ثم اضطر الحسين بن علي إلى ما اضطر إليه فكانت تلك المأساة ، ثم خرج أهل المدينة فكانت وقعة الحرة ، ثم خرج القراء مع ابن الأشعث فماذا كان ؟ ثم كانت قضية زيد بن علي وعرض عليه الروافض أن ينصروه على أن يتبرأ من أبي بكر وعمر فأبى فخذلوه ، فكان ما كان ، ثم خرجوا مع بني العباس فنشأت دولتهم التي رأى أبو حنيفة الخروج عليها ، واحتشد الروافض مع إبراهيم الذي رأى أبو حنيفة الخروج معه ولو كتب له النصر لاستولى الروافض على دولته ، فيعود أبو حنيفة يفتي بوجوب الخروج عليهم !

هذا والنصوص التي يحتج بها المانعون من الخروج والمجيزون له معروفة ، والمحققون يجمعون بين ذلك بأنه إذا غلب على الظن أن ما ينشأ عن الخروج من المفساد أخف جداً مما يغلب على الظن أنه يندفع به جاز الخروج وإلا فلا . وهذا النظر قد يختلف فيه المجتهدان ، وأولاهما بالصواب من اعتبار التاريخ وكان كثير المخالطة للناس والمباشرة للحروب والمعرفة بأحوال الثغور ، وهكذا كان أبو إسحاق .

وأما حال أبي إسحاق في الرواية فنبدأ بتلك الكلمة : ((كثير الخطأ في حديثه)) هذه الكلمة نقلها الأستاذ عن ابن سعد وابن قتيبة وابن النديم ، فأقول : ابن قتيبة وابن النديم لا شأن لهما بمعرفة الرواية والخطأ والصواب فيها وأحوال الرواة ومراتبهم ، وإنما فن ابن قتيبة معرفة اللغة والغريب والأدب ، وابن النديم رافضي وراق ، فنه معرفة أسماء الكتب التي كان يتجر فيها ، وإنما أخذنا تلك الكلمة من ابن سعد .

وابن سعد هو محمد بن سعد بن منيع كاتب الواقدي ، روى الخطيب في ترجمته أن مصعباً الزبيري قال لابن معين : ((حدثنا ابن سعد الكاتب بكذا وكذا)) فقال ابن معين ((كذب)) واعتذر الخطيب عن هذه الكلمة وقال : ((

محمد عندنا من أهل العدالة وحديثه يدل على صدقه ..)) وقال أبو حاتم :
((يصدق)) ووفاة ابن سعد سنة 230 فقد أدركه أصحاب الكتب الستة
إدراكاً واضحاً وهو مقيم ببغداد حيث كانوا يترددون، وهو أكثر من الحديث
والشيوخ وعنده فوائد كثيرة ومع ذلك لم يخرجوا عنه شيئاً إلا أن أبا داود روى
عن أحمد بن عبيد وستأتي ترجمته عن ابن سعد عن أبي الوليد الطيالسي أنه
قال : ((يقولون قبيصة بن وقاص له صحبة)) وهذه الحكاية ليست بحديث
ولا أثر ولا ترفع حكماً ولا تضعه ، والأستاذ كثيراً ما ينتشبت في التلبيين بعدم
إخراج أصحاب الكتب الستة للرجل مع ظهور العذر كما تقدم في ترجمة
إبراهيم بن شماس ، فأما ابن سعد فلا مظنة للعذر إلا أنهم رغبوا عنه ، وأظن
الأستاذ أول من منح ابن سعد لقب : ((الإمام)) ولم يقتصر عليه بل قال : ((
الإمام الكبير)) وتغاضى الأستاذ عن قول ابن سعد في أبي حنيفة فإنه ذكره
في موضعين من (الطبقات) ج 6 ص 256 وج 7 قسم 2 ص 67 وقال في
كلا الموضعين : ((وكان ضعيفاً في الحديث)) ولم يقرن هذه الكلمة بشيء
مما قرن به كلمته في أبي إسحاق فلم يقل : ((ثقة)) ولا ((فاضل)) ، ولا
((صاحب سنة)) !

ومع ذلك فليس ابن سعد في معرفة الحديث ونقده ومعرفة درجات رجاله
في حد أن يقبل منه تليين من ثبته غيره أنه في أكثر كلامه إنما يتابع شيخه
الواقدي ، والواقدي تالف، وفي (مقدمة الفتح) في ترجمة عبد الرحمن بن
شريح :

((شذ ابن سعد فقال : منكر الحديث ، ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في
هذا فإن مادته من الواقدي في الغالب والواقدي ليس بمعتمد)) . وفيها في
ترجمة محارب بن دثار :

((قال ابن سعد : لا يحتجون به ، قلت : بل احتج به الأئمة كلهم ... ولكن
ابن سعد يقلد الواقدي)) . وفيها ترجمة نافع بن عمر الجمحي :
((قد قدمنا أن تضعيف ابن سعد فيه نظر لاعتماده على الواقدي)) .
وقد رد الأستاذ ص 168 قول إمام النقاد علي بن المديني في أبي حنيفة :
((روى خمسين حديثاً خطأ فيها)) فقال الأستاذ : ((لم يذكر وجه تخطئته
في الحديث حتى يحتاج إلى الجواب وهو على كل حال جرح غير مفسر))
وذكر ص 158 قول ابن أبي داود : ((إن أبا حنيفة خطأ في نصف أحاديثه))
فقال الأستاذ :

((فلا نشغل بالرد على هذا الكلام المرسل منه جزافاً من غير أن يبين ما
هو خطؤه وفي أي حديث كان ذلك الخطأ)) وذكر الأستاذ ص 90 قول ابن
حبان في أبي حنيفة :

((كان أجل في نفسه من أن يكذب ولكن لم يكن الحديث شأنه ، فكان
يروى فيخطئ من حيث لا يعلم وبقلب الإسناد من حيث لا يفهم ، حدث
بمقدار مائتي حديث أصاب منها في أربعة أحاديث ، والباقية إما إسنادها أو
غير متنها)) .

فأجاب الأستاذ جواباً إجمالياً يأتي مع النظر فيه في ترجمة ابن حبان إن
شاء الله ، يدفع الأستاذ هذه النصوص وإضعافها بأنها لم تفسر ، ويتشبت في

الغض من أبي إسحاق بتلك الفخارة النيئة ((كثير الخطأ في حديثه)) محاولاً أن ينطح بها الجبل الشامخ ، وإذا قد تحطمت تلك الفخارة على رأس حاملها فلنذكر تقريظ الأئمة لأبي إسحاق⁽¹⁾

أما ثقته فقال ابن معين : ((ثقة ثقة)) ، وقال أبو حاتم : ((الثقة المأمون الأمام)) ، وقال النسائي : ((ثقة مأمون أحد الأئمة)) ووثقه جماعة غير هؤلاء واحتج به الشيخان في (الصحيحين) وبقية الستة والناس .
وأما فقهه فقال ابن المبارك : ((ما رأيت رجلاً أفقه من أبي إسحاق الفزاري)) وقال عبد الله ابن داود الخريبي : ((لقول أبي إسحاق أحب إليّ من قول إبراهيم النخعي)) .
وأثنى عليه آخرون في الفقه .

وأما معرفته بالسير فقال ابن عيينة : ((ما ينبغي أن يكون رجل أبصر بالسير (وفي نسخة : يا لسنن) منه)) وقال الخليلي ((أبو إسحاق يقتدى به وهو صاحب (كتاب السير) نظر فيه الشافعي وأملي كتاباً على ترتيبه ورضيه)) وقال الحميدي : ((قال لي الشافعي : لم يصنف أحد في السير مثله)) .

وأما إمامته وفضله فقال سفيان بن عيينة : ((كان إماماً)) وقال أيضاً : ((والله ما رأيت أحداً أقدمه عليه)) وقال الفضيل بن عياض : ((ربما اشتقت إلي المصيصة وما بي فضل الرباط بل لأرى أبا إسحاق)) وقال أبو داود الطيالسي : ((مات أبو إسحاق الفزاري وليس علي وجه الأرض أفضل منه)) وقال عبد الرحمن بن مهدي : ((إذا رأيت شامياً يحب الأوزاعي وأبا إسحاق فاطمئن إليه ، كانا إمامين في السنة)) وقال أبو أسامة : ((سمعت فضيل بن عياض يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النوم وإلى جنبه فرجة ، فذهبت لأجلس ، فقال : هذا مجلس أبي إسحاق الفزاري ، والثناء على أبي إسحاق كثير ، وفي هذا كفاية .

فهؤلاء الأئمة ونظراؤهم الراضون عن أبي إسحاق والموافقون والمثنون عليه هم الذين سماهم الأستاذ فيما تقدم من عبارته ((أصحاب الأغراض)) وقال الأستاذ ص 66 في شأن أبي إسحاق : ((حاله في علمه كما علمت وأنا وقعت ذلاقة لسانه في الوقوع في الناس موقع الإعجاب عند كثير ممن يحبون الوقوع في خصومهم باللسنة أناس آخرين فرفعوه إلى غير مرتبته ! .
أقول : إذا كان هؤلاء ساخطين على أبي حنيفة هذا السخط الذي يصوره الأستاذ فليت شعري من بقي غيرهم من أئمة الدين يسوع أن يقال إنه راض عن أبي حنيفة ؟ وهل بقي إلا كسير وعوير ، وثالث ما فيه خير ؟ !

وقال الأستاذ ص 77 : ((قال الحافظ (؟) ابن أبي العوام : حدثني .. سمعت إسماعيل ابن داود يقول : كان عبد الله بن المبارك يذكر عن أبي حنيفة فكانوا إذا اجتمعوا بالثغر - يعني المصيصة - لم يحدث ابن المبارك عن أبي حنيفة بشيء ولا يذكر أبو إسحاق الفزاري أبا حنيفة بسوء حتى يخرج ابن المبارك)) .

¹ من ((تقدمة الجرح والتعديل)) لابن أبي حاتم و ((تذاكر الحافظ)) الذهبي و ((تهذيب التهذيب)) .

أقول : إن صحت هذه الحكاية فإنما تدل على أدب كل من الإمامين مع صاحبه وحسن اعتقاده فيه ، ولو كان ابن المبارك يرى أن أبا إسحاق يكذب على أبي حنيفة ويحكي عنه ما لم يكن ويتكلم فيه بالهوى ما ساغ لابن المبارك أن يسكت .

وإن تعجب فعجب ما في التعليق على صفحة 387 من المجلد 13 من (تاريخ بغداد) ، ونص ذلك : ((أبو إسحاق الفزاري منكر الحديث وهذان الخبران وهذان الخبران من مناكيره)) أما إنني لا أكاد أصدق أن مثل هذا يقع في مصر تحت سمع الأزهر وبصره ، وقريب من هذا ما يأتي في ترجمة صالح بن أحمد فإن القضية التي كشفت عنها في (الطليعة) ص 12 يعتذر عنها الأستاذ في (الترغيب) بأنه قد سبقته إليها اللجنة الأزهرية . والله المستعان .

9- إبراهيم بن محمد بن يحيى أبو إسحاق المزكي النيسابوري . في (تاريخ بغداد) 13 / 385 ((أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي النيسابوري حدثنا محمد بن المسيب ..)) قال الأستاذ ص 71 ((لم يكن البرقاني يرضاه ، وتفصيل أحواله عند الخطيب)) .

أقول قال الخطيب في (التاريخ) 6 / 168: ((... وكان ثقة ثبتاً مكثرًا مواصلاً للحج... وكان عند البرقاني عنه سقط أو سقطان ولم يخرج عنه في (صحيحه) شيئاً فسألته عن ذلك فقال : حديثه كثيراً الغرائب وفي نفسي منه شيء فلذا لم أرو عنه في (الصحيح) . فلما حصلت بنيسابور في رحلتي إليها سألت أهلها ... فأثنوا عليه أحسن الثناء وذكروه أجمل الذكر ، ثم لما رجعت إلى بغداد ذكرت ذلك للبرقاني فقال قد أخرجت في (الصحيح) أحاديث كثيرة بنزول ، وأعلم أنها عندي بعلو عن أبي إسحاق المزكي إلا أنني لا أقدر على إخراجها لكبر السن وضعف البصر وتعذر وقوفي على خطي لدقته - أو كما قال)) أقول فزال ما كان في نفس البرقاني من المزكي وعاد فرضيه ، وكانت نيسابور في ذلك العصر دار الحديث ، وحكى الخطيب عن الحاكم قال : ((كان إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي من العباد المجتهدين ... عقد له الإملاء بنيسابور سنة 336 وهو أسود الرأس واللحية وزكى في تلك السنة ، وكنا نعد في مجلسه أربعة عشر محدثاً منهم أبو العباس الأصم وأبو عبد الله بن الأخرم وأبو عبد الله الصفار ومحمد بن صالح وأقرانهم)) . وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين :

الأولى : أن تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة .

الثانية : أن يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب .

ففي الحال الأولى تكون تبعة النكارة على الراوي نفسه لظهور براءة من فوقه عنها ، وفي الحال الثانية يقال من أين له هذه الغرائب الكثيرة مع قلة طلبه ؟ فيتهم بسرقة الحديث كما قال ابن نمير في أبي هشام الرفاعي ((كان أضعفنا طلباً وأكثرنا غرائب)) . وحفاظ نيسابور كانوا يعرفون

صاحبهم بكثرة الطلب والحرص عليه وطول الرحلة وكثرة الحديث ، ولازم ذلك كثرة الغرائب ، وعرفوه مع ذلك بالأمانة والفضل والثبت يشكوا فيه وهم أعرف به ولذلك رجع البرقاني إلى قولهم .

10- إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني . قال الأستاذ ص 115 في كتاب

(الجرح والتعديل) : أخبرنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب إلي :
عن أبي

عبد الرحمن المقرئ قال كان أبو حنيفة يحدثنا فإذا فرغ من الحديث قال هذا الذي سمعتم كله ریح وأباطيل ، ثم قال : أخبرنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب إليّ حدثني إسحاق بن راهويه قال : سمعت جريراً يقول : قال محمد بن جابر اليمامي : سرق أبو حنيفة كتب حماد مني ((ثم قال الأستاذ ((وابن أبي حاتم من أعرف الناس أن الجوزجاني منحرف عن أهل الكوفة حتى استقر قول أهل النقد فيه على أنه لا يقبل له قول في أهل الكوفة ، وكان ناصباً خبيثاً حريزي المذهب أخرجت جارية له فروجة لتذبحها فلم تجد من يذبحها فقال : سبحان الله فروجة لا يوجد من يذبحها وعلي يذبح في ضحوة نيفا وعشرين ألف مسلم . فمثل هذا الخبيث يصدقه ذلك التقى في أبي حنيفة)) .

أقول أما الحكاية الأولى فقد عرف عن أبي حنيفة أنه يترك العمل بكثير من الأحاديث كما يأتي في قسم الفقهيّات إن شاء الله تعالى والحنفية ومنهم الأستاذ يعتذرون عن ذلك بما هو معروف ، وأما تركه العمل بكثير من الآثار عن الصحابة والتابعين فواضح ، فأبي مانع أن يحدث بأشياء من ذلك ثم يقول تلك الكلمة ؟ وأما الحكاية الثانية فيأتي النظر فيها في ترجمة محمد بن جابر إن شاء الله تعالى .

وأما الجوزجاني فحافظ كثير متقن عارف وثقه تلميذه النسائي جامع ((خصائص علي)) وقائل تلك الكلمات في معاوية ، ووثقه آخرون ، فأما ميل الجوزجاني إلى النصب فقال ابن حبان في (الثقات) ((كان حريزي المذهب ولم يكن بداعية وكان صلباً في السنة ... إلا أنه من صلابته ربما كان يتعدى طوره)) وقال ابن عدي شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في الليل على علي)) .

وليس في هذا ما يبين درجته في الميل ، فأما قصة الفروجة فقال ابن حجر في ((تهذيب التهذيب)) : ((قال السلمي عن الدارقطني بعد أن ذكر توثيقه : لكن فيه انحراف عن علي اجتمع علي بابه أصحاب الحديث فأخرجت جارية له فروجة ...)) فالسلمي هو محمد بن الحسين النيسابوري ترجمته في (لسان الميزان) ج 5 ص 140 تكلموا فيه حتى رموه بوضع الحديث ، والدارقطني إنما ولد بعد وفاة الجوزجاني ببضع وأربعين سنة وإنما سمع الحكاية على ما في معجم البلدان (جوزجانان) من عبد الله بن أحمد بن عديس ولابن عديس ترجمة في (تاريخ بغداد) ج 9 ص 384 و (تهذيب تاريخ ابن عساكر) ج 7 ص 288 ليس فيها ما يبين حاله فهو مجهول الحال فلا تقوم بخبره حجة ، وفوق ذلك فتلك الكلمة ليست بالصريحة في البغض فقد يقولها من يرى أن فعل علي عليه السلام خلاف الأولى أو أنه اجتهد فأخطأ ، وفي (تهذيب التهذيب) ج 10 ص 391 عن ميمون بن مهران قال : ((كنت أفضل علياً على عثمان فقال عمر بن عبد العزيز أيهما أحب إليك

رجل أسرع في المال أو رجل أسرع في كذا - يعني الدماء قال فرجعت وقلت: لا أعود)) ، وهذا بين في أن عمر بن عبد العزيز وميمون بن مهران كانا يريان فعل علي خلاف الأولى أو خطأ في الاجتهاد ، ولا يعد مثل هذا نصاً إذ لا يستلزم البغض بل لا ينافي الحب ، وقد كره كثير من أهل العلم معاملة أبي بكر الصديق لماعني الزكاة معاملة المرتدين ورأوا أنه أخطأ ، وهم مع ذلك يحبونه ويفضلونه .

فأما حط الجوزجاني على أهل الكوفة فخاض بمن كان شيعياً يبغض الصحابة أو يكون ممن يظن به ذلك ، وليس أبو حنيفة كذلك ثم قد تقدم في القاعدة الرابعة من قسم القواعد النظر في حط الجوزجاني على الشيعة وأتضح أنه لا يجاوز الحد وليس فيه ما يسوغ اتهامه بتعمد الحكم بالباطل ، أو يخدش في روايته ما فيه غرض منهم أو فيهم ، وتوثيق أهل العلم له يدفع ذلك البتة كما تقدم في القواعد . والله الموفق .

11- أحمد بن إبراهيم . راجع (الطليعة) ص 31- 32 . وقع في (الطليعة) ص 31 ((وذكر سماعه من شريك)) اعترضها الأستاذ في (الترحيب) بأنه ليس في (تهذيب التهذيب) ذكر ذلك ، وصدق الأستاذ وقع الوهم في (الطليعة) لسبب الاختصار وصواب العبارة هكذا ((ذكر الخطيب سماعه من شريك وذكر المزي في (التهذيب) شريكاً في شيوخه)) .

ثم ذكر الأستاذ أنه لا يحتج بالخطيب فيما هو منهم فيه ، وأقول قد تقدم في القواعد الكلام في التهمة ، والخطيب حجة على كل حال ، على أن نص الخطيب على سماع أحمد ابن إبراهيم من شريك إنما وقع في ترجمة أحمد بن إبراهيم حيث لا عين لذكر أبي حنيفة ولا أثر ، وبين تلك الترجمة وترجمة أبي حنيفة تسعة مجلدات ، والخطيب لا يعلم الغيب . ولو علمه لنص على السماع عند تلك الحكاية نفسها ، وكان هم الأستاذ في (الترحيب) أن يقال : قد أجاب ، لا أن يقال : لعله قد أصاب !

12- أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي . في (تاريخ بغداد) (13 / 411) ((أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ...)) قال الأستاذ ص 141 . ((مختلط فاحش الاختلاط ...))

أقول قضية الاختلاط ذكرها الخطيب في (التاريخ) ج 4 ص 73 قال ((حدثت عن أبي الحسن ابن الفرات)) وذكرها الذهبي في (الميزان) عن ابن الصلاح قال ((اختل في آخر عمره حتى كان لا يعرف شيئاً مما يقرا عليه ذكر هذا أبو الحسن ابن الفرات)) والظاهر أن ابن الصلاح إنما اخذ ذلك مما ذكره الخطيب ولا ندري من حدث الخطيب ومع الجهالة به لا تثبت القصة لكن ابن حجر شدها بأن الخطيب مكى في ترجمة أحمد بن أحمد السبيعي أنه قال ((قدمت بغداد وأبو بكر بن مالك حي ... فقال لنا ابن الفرضي لا تذهبوا إلى ابن مالك فإنه قد ضعف واختل ومنعت ابني السماع منه)) وهذه الحكاية في (التاريخ) ج 4 ص 4 لكن ليس فيها ما في تلك المنقطة مما يقتضي

فحش الاختلاط وقد قال الذهبي في (الميزان) بعد ذكر الحكاية الأولى ((فهذا القول غلو وإسراف)) .

أقول ويدل على أنه غلو وإسراف أن المشاهير من أئمة النقد في ذلك العصر كالدارقطني والحاكم والبرقاني لم يذكروا اختلاطاً ولا تغييراً⁰ وقد غمزه بعضهم بشيء آخر قال الخطيب ((كان بعض كتبه فاستحدث نسخها من كتاب لم يكن فيه سماعه فغمزه الناس إلا أنا لم نر أحداً امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به ، وقد روى عنه من المتقدمين الدارقطني وابن شاهين سمعت أبا بكر البرقاني سئل عن ابن مالك فقال كان شيخاً صالحاً ثم غرقت قطعة من كتبه بعد ذلك فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لأجل ذلك وإلا فهو ثقة)) قال الخطيب ((وحدثني البرقاني قال : كنت شديد التنقيح عن حال ابن مالك حتى ثبت عندي أنه صدوق لا يشك في سماعه وإنما كان فيه بله ، فلما غرقت ((القطيعة))⁽¹⁾ بالماء الأسود غرق شيء من كتبه فنسخ بدل ما غرق من كتاب لم يكن فيه سماعه)) .

أقول أجاب ابن الجوزي في (المنتظم) ج 7 ص 93 عن هذا بقوله ((مثل هذا لا يطعن به عليه لأنه يجوز أن تكون الكتب قد قرأت عليه وعورض بها أصله ، وقد روى عنه الأئمة كالدارقطني وابن شاهين والبرقاني وأبي نعيم والحاكم)) .

أقول : وقال الحاكم ((ثقة مأمون)) ونسخه ما غرق من كتبه من كتاب ليس عليه سماعه يحتمل ما قال ابن الجوزي ويحتمل أن يكون ذاك الكتاب كان أصل ثقة آخر كان رفيقه في السماع فعرف مطابقتها لأصله والمدار على الثقة بصحة النسخة ، وقد ثبت أن الرجل في نفسه ثقة مأمون ، وتلك الحكاية تحتمل ما لا ينافي ذلك فكان هو الظاهر ، ولا أدري متى غرق القطيعة بالماء والأسود ، وقد فتشيت أخبار السنين في (المنتظم) فلن أراه ذكر غرقاً بالماء الأسود وإنما ذكر أنه في شهر رمضان سنة 367 غرق بعض المحال منها قطيعة أم جعفر فإن كان ذلك هو المراد فإنما كان قبل وفاة القطيعة بنحو سنة واحدة وقد سمع الناس منه الكتب كلها قبل ذلك مراراً وأخذت منها عدة نسخ ، والذين ذكروا الاستنساخ لم يذكروا أنه روى مما استنسخه ولو علموا ذلك لذكروه لأنه أبين في التليين وأبلغ في التحذير ، وليس من لازم الاستنساخ أن يروي عما استنسخه ولا أن يعزم على ذلك ، وكأنهم إنما ذكروا ذلك في حياته لاحتمال أن يروي بعد ذلك عما استنسخه ، وقد قال الخطيب في (الكفاية) ص 109 : ((ومذاهب النقاد للرجال غامضة دقيقة وربما سمع بعضهم في الراوي أدنى مغمز فتوقف عن الاحتجاج بخبره وإن لم يكن الذي سمعه موجباً لرد الحديث ولا مسقطاً للعدالة ، ويرى السامع أن ما فعله هو الأولى رجاء إن كان الراوي حياً أن يحمله على التحفظ وضبط نفسه عن الغمزة ، وإن كان ميتاً أن ينزله من نقل عنه منزلته فلا

¹ () هي محال ببغداد أقطعها المنصور أناساً من الأعيان ليعموها ويسكنوها ، وهي قطيعة إسحاق الأزرق وأم زبيدة بنت جعفر بن المنصور ، كما في القاموس ، وإليها ينسب المترجم

يلحقه بطبقة السالمين من ذلك المغمز . ومنهم من يرى أن من الاحتياط للدين إشاعة ما سمع من الأمر المكروه الذي لا يوجب إسقاط العدالة بانفراده حتى ينظر هل من أخوات ونظائر...)) .

فلما ذكروا في حياة القطيعي أنه تغير وأنه استنسخ من كتاب ليس عليه سماعه كان هذا على وجه الاحتياط ، ثم لما لم يذكروا في حياته ولا بعد موته أنه حدث بعد تغير شديد أو حدث مما استنسخه من كتاب ليس عليه سماعه ولا استنكروا رواية واحدة وأجمعوا على الاحتجاج به كما تقدم تبين بياناً واضحاً أنه لم يكن منه ما يخدم في الاحتجاج به .

هذا وكتب الإمام أحمد ك (المسند) و (الزهد) كانت نسخها مشهورة متداولة قد رواها غير القطيعي وإنما اعتنوا بالقطيعي واشتهرت رواية الكتب من طريقة لعلو السند ، ويأتي لهذا مزيد في ترجمة الحسن بن علي بن المذهب ، والحمد لله الذي بنعمته يتم الصالحات .

13- أحمد بن جعفر محمد بن سلم ، في (تاريخ بغداد) 369 / 13 ((أخبرنا محمد ابن أحمد بن رزق أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم قال : أملى علينا أبو العباس أحمد بن علي بن الآبار ...)) قال الأستاذ ص 32 : ((فابن رزق ... وأقل ما يقال في شيخه أنه متعصب أعمى البصيرة)) .

أقول : ترجمة بن سلم هكذا في (التاريخ) ج 4 ص 71 وفيها : ((كان صالحاً ديناً كثيراً ثقة ثبتاً كتب عنه الدارقطني ثم نقل عن ابن أبي الفرارص قال : ((توفي أبو بكر بن سلم .. سنة 369 وكان ثقة)) .

والخطيب يروي بهذا السند من مصنفات الآبار ، وكذلك يروي عن الحسن بن الحسين ابن دوما عن ابن سلم عن الآبار فكل ما أسنده عن هذين عن ابن سلم عن الآبار فهو ثابت عن الآبار حتماً لا شأن لهؤلاء الثلاثة ابن رزق وابن دوما وابن سلم فيه ، فإن كانت تبعه فعلى الآبار وستأتي ترجمته .

14- أحمد بن الحسن بن جنيد بن أبي الحسن الترمذي الحافظ الرحال صاحب أحمد ابن حنبل . في (تاريخ بغداد) (418 / 13) .

((.... أحمد بن الحسن الترمذي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول : قال الأستاذ ص 163 ((وأحمد بن الحسن الترمذي من أصحاب أحمد ، لا يقل تعصباً من عبد الله بن أحمد وإن روى عنه البخاري حديثاً واحداً في المغازي ، وكم بين رجال البخاري من يؤخذ عنه شيء دون شيء)) .

أقول هذا الرجل معروف بالحفظ والمعرفة أثنى عليه أبو حاتم وابن خزيمة وهما ممن روى عنه وروى عنه أبو زرعه ومن عاداته أن لا يروي إلا عن ثقة كما في (لسان الميزان) ج 2 ص 416 ولم يذكر بشيء من التعصب لكن كونه من أصحاب أحمد وروى عنه تلك الكلمة كاف عند الأستاذ لرميه بشدة التعصب وقد تقدم تحقيق حكم التعصب في

القواعد . أما قلة رواية البخاري عنه فلأنه من أقرانه ، والبخاري كغيره من الأئمة يتحرى علو الإسناد ، فلا يكاد يروي في (الصحيح) عن من هو أكبر منه بقليل فضلاً عن أقرانه إلا ما أعوزه أن يجده عند من هو في طبقة كبار

شيوخه . وإذا كان الرجل بحيث يؤخذ عنه الحديث في (الصحيح) فلأن تؤخذ عنه الحكايات أولى .

15- أحمد بن الحسن بن خيرون . قال الأستاذ ص 31 :

((تكلم الحافظ أبو الفضل بن طاهر في أحمد بن الحسن المعروف بابن خيرون الذي كان الخطيب سلم إليه كتبه فاحترقت تلك الكتب في بين هذا الوصي وبينها نسخة الخطيب من (تاريخ بغداد) حتى روى الناس (تاريخ الخطيب) من نسخة ابن خيرون لا عن الخطيب ، وبوا فيها زيادات على ما كانوا سمعوه من الخطيب فقالوا : إن ابن خيرون هو الذي زادها حتى رمى أبو الفضل [ابن طاهر] المقدسي ابن خيرون بكل سوء وإن لم يعجب ذلك الذهبي وقد نقل في (ميزان الاعتدال) عن ابن الجوزي أنه قال : سمعت مشايخنا يقولون إن الخطيب أوصى ابن خيرون أن يزيد وريقات في (تاريخه) وكان لا يحب أن تظهر منه في حياته فبذلك تعلم أن الزيادة فيه لا شك فيها لكن هناك رواية أنها كانت بوصية من الخطيب فتكون تبعة الزيادة على عاتق المؤلف نفسه ، أو الزائد هو ابن خيرون فيسقط ابن خيرون من مرتبة أن يكون مقبول الرواية على رأي أبي الفضل ابن طه المقدسي ومن الغريب أن المثالب الشنيعة المتعلقة بأبي حنيفة في (تاريخ الخطيب) لم تدع إلا بعد أن تحنف عالم الملوك الملك المعظم عيسى الأيوبي ولذلك كان هو أول من رد عليها ولو ذاعت المثالب قبل ذلك لما تأخر العلماء من الرد عليها كما فعلوا مع عبد القاهر البغدادي وابن الجويني وأبي حامد الطوسي وغيرهم وسبب ابن الجوزي رد على الخطيب أيضاً في عصر الملك المعظم ...))

أقول : ابن خيرون ذكره ابن الجوزي في (المنتظم) ج 8 ص 87 وقال :

((روى عنه أبو بكر الخطيب وحدثنا عنه أشياخنا وكان من الثقات ، وشهد عند أبي عبد الله الدامغاني [قاضي القضاة الحنفي المشهور] ثم صار أميناً له)) .

وفي (تذكرة الحفاظ) ج 4 ص 7 : ((ذكره السمعاني فقال : ثقة عدل متقن واسع الرواية ... سمعت عبد الوهاب بن خيرون يقول : ما رُئي مثل أبي الفضل بن خيرون لو ذكرت كتبه وأجزائه التي سمعها يقول لك عمن سمع وبأي طريق سمع وكان يذكر الشيخ وما يرويه وما ينفرد به ... ، قال أبو طاهر السلفي : كان كичيى بن معين في وقته ...)) وقد ذكرت في (ميزان الاعتدال) كلام ابن طاهر فيه بكلام مردود وأنه كان يلحق بخطه أشياء في (تاريخ الخطيب) وبيننا أن الخطيب أذن له في ذلك ، وأما خطه فمشهور وهو بمنزلة الحواشي ، فكان ماذا ؟)) .

وفي (الميزان) : أحمد بن الحسن بن خيرون أبو الفضل الثقة الثبت محدث بغداد تكلم فيه ابن طاهر بقول زائف سمج فقال : حدثني ابن مرزوق حدثني عبد المحسن بن محمد قال : سألتني ابن خيرون أن أحمل إليه الجزء الخامس من (تاريخ الخطيب) فحملته إليه فرده ، وقد ألحق فيه ترجمة محمد بن علي رجلين لم يذكرهما الخطيب ، وألحق في ترجمة قاضي القضاة الدامغاني [الحنفي] : ((كان نزهاً عفيفاً)) وقال ابن الجوزي : قد كنت

أسمع من مشايخنا أن الخطيب أمر ابن خيرون أن يلحق وريقات في كتابه ما أحب الخطيب أن تظهر عنه .

قلت : وكتابه لذلك كالحاشية وخطه معروف لا يلتبس بخط الخطيب أبداً وما زال الفضلاء يفعلون ذلك ، وهو أوثق من ابن طاهر بكثير بل هو ثقة مطلقاً ..)) .

أقول : (تاريخ الخطيب) قرئ عليه في حياته ورواه جماعة وبظهر أنها أخذت منه عدة نسخ في حياته الخطيب على ما جرت به عادة المثرين من طلبية العلم والمجتهدين منهم أن يستنسخ كل منهم الكتاب قبل أن يسمعه على الشيخ ثم يسمع في كتاب نفسه ويصح نسخه ، وكثير منهم يستنسخ قبل كل مجلس القطعة التي يتوقع أن تقرأ في ذلك المجلس إلى أن يتم الكتاب .

وعبد المحسن الذي روى ابن طاهر من طريقه ذكر الزيادة هو عبد المحسن بن محمد الشيعي وفي ترجمته من (المنتظم) ج 9 ص 100 ((أكثر عن أبي بكر الخطيب بصور وأهدى إليه الخطيب (تاريخ بغداد) بخطه وقال : لو كان عندي أعز منه لأهديته له)) ومن الواضح أن الخطيب لا يهدي نسخه الوحيدة من تاريخه الجليل ويبقى بلا نسخة فلا بد أن تكون عنده أخرى ، ومن البين أن العالم لا يزال يحتاج إلى الزيادة في تأليفه فلعله زاد في النسخة التي بقيت عنده أشياء لم تكن في النسخة التي أهداها لعبد المحسن فإذا كانت هذه النسخة الأخيرة صارت لابن خيرون كما يقول الأستاذ فطلب ابن خيرون من عبد المحسن أن يبعث إليه بالجزء الخامس من نسخه فألحق ما ألحق فإن كان ألحق على أنه من الكتاب فإنما ألحق ذلك من نسخة الخطيب الأخيرة ، وإن كان إنما كتب حاشية كما قال الذهبي فالأمر أوضح وما ذكره الأستاذ : أن كتب الخطيب احترقت عند ابن خيرون لا أتحققه ، نعم ذكروا احتراقاً ، ولكن لم أجد نصاً على أن نسخة الخطيب من (تاريخه) احترقت ولا أن الناس إنما رووا (التاريخ) بعد ذلك عن نسخة لابن خيرون لا عن خط الخطيب بل هذا باطل حتماً ، وقد علمت أنه كان عند عبد المحسن نسخة أخرى بخط الخطيب ، ولا بد أن تكون عند غيره نسخ مما صحح على نسخة الخطيب عند القراءة عليه وقد روى جماعة منهم ابن الجوزي وأبو اليمن الكندي أستاذ الملك المعظم وخليه سبط بن الجوزي (تاريخ بغداد) عن أبي منصور عبد الرحمن بن محمد القزاز يقول : ((أخبرنا الخطيب)) أو نحو ذلك ، وفي ترجمته في من (المنتظم) ج 10 ص 90 ((سمعه أبوه وعمه الكثير ، وكان صحيح السماع)) ولا بد أن تكون عنده نسخة أخرى سمع فيها الخطيب وإلا لطعنوا فيه بأنه يروي مما ليس عليه سماعه ، ثم رأيت في (معجم الأدباء) ج 4 ص 38 :

((قال السمعاني لما رجعت إلى خراسان حصل لي (تاريخ الخطيب) بخط شجاع بن فارس الذهلي [الحافظ الثبت] الأصل الذي كتبه بخطه لأبي غالب محمد بن عبد الواحد القزاز وعلى وجه كل واحد من الأجزاء : سماع لأبي غالب ولابنه أبي منصور عبد الرحمن ...)) .

فهذه النسخة كتبها ذاك الحافظ الثابت بخطه وسمع فيها القزاز وولده على الخطيب وصححت على نسخته ، ولا أدري أكانت عند الابن نسخة أخرى مما سمع على الخطيب فكان يروي منها أم كان قد استنسخ من هذه التي بخط شجاع الذهلي نسخة أخرى قوبلت على الأصل ، وكتب العلماء شهادتهم بذلك ونقلوا سماعه إلى نسخته الجديدة وباع الأصل حتى صار لابن السمعاني . وعلى كل حال فالنسخة التي كانت عند القزاز صحيحة عن الخطيب ولا شأن لها بنسخة عبد المحسن ولا بالنسخة التي كانت ابن خيرون ولا بالنسخة التي كانت عند ابن خيرون ولا بنسخة ابن خيرون ، ونسخنا ابن الجوزي والكندي أستاذ المعظم مأخوذتان عن نسخة القزاز ونسخنا سبط ابن الجوزي والمعظم تبع لذلك وكان المعظم ملكاً مسلطاً متعصباً وصاحبه سبط ابن الجوزي جوالاً متفانياً في هواه وهما أول من رد على الخطيب كما ذكر الأستاذ ولعلهما قد وقفا على عدة نسخ أخرى فلو عرفا أن أول بين النسخ اختلافاً في الموضوع الذي ردا عليه لما سكتا عن بيان ذلك .

فأما سكوت من قبلهما من علماء الحنفية عن الرد على الخطيب مع ردهم على غيره فلأنهم أعقل منهما ومن الأستاذ ، إنما ردوا على رسائل صغيرة من شأنها أن تشيع وتذيع فأما ما في ذاك الموضوع من (تاريخ بغداد) فرأوا أنه مدفون في كتاب كبير لا يقف عليه إلا الأفراد فتكلف الجواب إنما هو سعي في انتشار ذلك واشتهاره فعلموا أن السكوت أسلم ولما خالفهم الأستاذ وقع فيما تراه ، وعلى أهلها تجني براقش . وقد ذكر ابن عساكر نسختين آخرين انظر (تاريخ دمشق) ج 1 ص 45-46⁽¹⁾ .

وقد حقر الأستاذ ابن خيرون وعظم ابن طاهر والملك عيسى ، فأما محمد بن طاهر فترجمته في (الميزان) و (لسانه) و (المنتظم) ج 9 ص 157 ويأتي له ذكر في ترجمة الخطيب ومن طالع ذلك وتدبر ما يعتمده الأستاذ علم ابن طاهر لو وقع في إسناد حكاية فيها غرض من أبي حنيفة أو أحد أصحابه لحط الأستاذ عليه أشنع حط ، ولعله لا يتحاشى عن تكفيره فضلاً عن تفسيره ، وأما الملك عيسى فحسبك أن تتبع ما يحكيه عنه خليله في المجلد الأخير من تاريخه (مرآة الزمان) في مواضع متعددة ، ويمعني من نقل ذلك هنا أنه كان له مشاهد في قتال الكفار ، وأنه حكى عنه ما يدل على محافظته على الصلاة حتى في مرض موته . والله أعلم .

16- أحمد بن خالد الكرمانى . في (تاريخ بغداد) 2 / 178 (محمد بن إسماعيل التمار الرقي قال حدثني أحمد بن خالد الكرمانى قال سمعت المقدمي بالبصرة يقول قال الشافعي ...) .
قال الأستاذ ص 183 : (الكرمانى مجهول) .

1 (ذكر ابن عساكر روايته عن رجلين كل منهما عن الخطيب ثم قال : (كذا في النسختين من تاريخ بغداد

...) ووقع هناك (في الشيخين) وهو خطأ ظاهر . وفي تذكرة الحفاظ 4 / 61 في ترجمة أبي بكر السمعاني أنه سمع (تاريخ بغداد) من أبي محمد بن الأبنوسي . وأبو محمد من الرواة عن الخطيب .

أقول : أنا أيضاً لم أظفر له بترجمة ولا خبر إلا في هذه الرواية ، أو ذكره في شيوخ التمار لكن مثل هذا لا يسوغ لأمثالنا أن يقول : ((مجهول)) وراجع (الطليعة) ص 86-98 .

17- أحمد بن الخليل . راجع (الطليعة) ص 20-22 وما تقدم في القواعد أواخر القاعدة السادسة⁽¹⁾ .

18- أحمد بن سعد بن أبي مريم في (تاريخ بغداد) 420 /13 (... أحمد بن سعد ابن أبي مريم قال وسألته - يعني يحيى بن معين - عن أبي حنيفة فقال : لا تكتب حديثه))

قال الأستاذ ص 168 : ((كثير الوهم وكثير الاضطراب في مسائله مع مخالفة روايته هذه لرواية الثقات عن ابن معين ويبدو عليه أنه غير ثقة حيث يخالف ثقات أصحاب ابن معين فيما يرويه عنه في أبي حنيفة وأصحابه)) .
أقول : ممن روى عن أحمد هذا النسائي وقال : ((لا بأس به)) وأبو داود وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده كما في (تهذيب التهذيب) في ترجمة الحسين بن علي بن الأسود وترجمة داود بن أمية ، وبقي بن مخلد وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده كما في ترجمة أحمد هذا من (تهذيب التهذيب)⁽²⁾ . فأما كثرة وهمه وكثرة اضطرابه في مسائله فلم أعرفه ، وكان على الأستاذ أن ينقل ذلك عن من يعتد بقوله ، أو يذكر عدة أمثلة لما زعمه ، وقد رد الأستاذ قول إمام النقد علي بن المديني في أبي حنيفة : ((أخطأ في خمسين حديثاً)) بأنه لم يفصل ذلك كما سلف مع نظائره في ترجمة إبراهيم بن محمد بن الحارث ، فكيف يطمع الأستاذ أن نقبل من مثله هذه المجازفة؟! وأما دعوى مخالفة روايته هذه لروايات الثقات عن ابن معين فالجواب من أوجه :

الأول : المطالبة بتثبيت تلك الروايات .

الثاني : أنه كما يعلم الأستاذ قد جاءت عن ابن معين روايات أخرى في

التلبيين لعلها أثبت من روايات التوثيق .

الثالث : أن ابن معين كثيراً ما تختلف أقواله وربما يطلق الكلمة يريد بها معنى غير المشهور كما سلف في القواعد في القاعدة السادسة .

الرابع : أن كلمة ((لا تكتب حديثه)) ليست بصريحة في الجرح فقد يكون ابن معين مع علمه برأي غيره من المحدثين علم أن أحمد قد استكثر من سماع الحديث ويمكنه أن يشتغل بما هو أنفع له من تتبع أحاديث أبي حنيفة . وعلى كل حال فأحمد هذا قد قبله الأئمة واحتجوا به ولم يطعن فيه أحد منهم . والله الموفق .

19- أحمد بن سلمان النجاد . في (تاريخ بغداد) 383 /13 : ((أخبرنا

محمد بن عبد الله أبان الهيتي حدثنا أحمد بن سلمان النجاد حدثنا عبد الله ...)) قال الأستاذ ص 65 ((يقول فيه الدارقطني : يحدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله)) .

1 (أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حوب . يأتي في ترجمة صالح بن أحمد

2 (قلت ولهذا قال الحافظ في ترجمته من (التقريب) : ((صدوق)) ، ولم يورده الذهبي في (الميزان) . ن .

وفي (تاريخ بغداد) 13 / 404 : خبر آخر من طريق النجاد فقال الأستاذ ص 125 ((والنجاد ممن يروي عما ليس عليه سماعه كما نص على ذلك الدارقطني كما في (4 / 191) من (تاريخ الخطيب) وليس قول الدارقطني فيه : قد حدث أحمد بن سلمان من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله ، مما يزال بلعل ولعل) .

أقول : لفظ الدارقطني ((حدث ...)) كما في (تاريخ بغداد) في الموضوع الذي أحال عليه الأستاذ وهكذا في (تذكرة الحفاظ) وفي (الميزان) و (اللسان) ، وهذه الكلمة تصدق بمرة واحدة كما حملها عليه الخطيب إذ قال ((كان قد كف بصره في آخر عمره فلعل بعض طلبه الحديث قرأ عليه ما ذكر الدارقطني)) بخلاف ما نسيه الأستاذ إلى الدارقطني أنه قال ((يحدث كم كتاب غيره ...)) ، ((ممن يروي عما عليه سماعه)) فإن هاتين العبارتين تعطيان أن ذلك كان من شأنه ، تكرر منه مراراً ! وقد تصرف الأستاذ مثل هذا التصرف وأشد منه في مواضع راجع (الطليعة) ص 66- 72 ، ويعتذر الأستاذ في (الترحيب) ص 16 بقوله ((وأما مراعاة حرفية الجرح فغير ميسورة كل وقت وكفى بالاحتفاظ بجوهر المعنى)) .

أقول : على القارئ أن يراجع تلك الأمثلة في (الطليعة) ليتبين له هل احتفظ الأستاذ بجوهر المعنى ؟ ولا أدري ما الذي عسر عليه المراعاة لعله كان بعيداً عن الكتب فلم يتيسر له مراجعتها وإنما اعتمد على حفظه ؟ أو لا يحق لي أن أقول إن الذي عسر عليه ذلك هو أنه لأي كلمات الأئمة التي تصرف فيها ذاك التصرف لا تشفي غيظه ولا تفي بغرضه فاضطر إلى ما وقع منه ، يدل على هذا أنني لم أر كلمة واحدة من كلمات التليين في الذين يريد جرحك تصرف فيها فجاءت عبارته أخف من أصلها ، بل رأيت يحافظ على حرفية الجرح حيث يراه شافياً لغيظه كما يأتي في الترجمة رقم 23 وغيرها ! وعلى هذا يكون اعتذاره المذكور اعترافاً بما قلته في (الطليعة) ص 66 .

وقول الأستاذ ((مما يزال بلعل ولعل)) يريد قول الخطيب ((.. فلعل بعض الطلبة ...)) وقد مر ، ولولا شدة غيظ الأستاذ على المحدثين لاكتفى بنص عبارة الدارقطني وعبارة الخطيب قائلاً : فعلى هذا ينبغي التثبت فيما يرويه عن النجاد من لم يكن في عصره معروفاً بالتيقظ ، ورواي تينك الحكايتين عن النجاد هو محمد بن عبد الله بن أبان الهيتي قال فيه الخطيب ((... وكان مغفلاً مع خلوه عن علم الحديث ...)) وإذا كانت هذه نهايته فما عسى أن تكون بدايته ؟ فلا يؤمن أن يكون سمع تينك الحكايتين من النجاد في ذاك المجلس الذي حدث فيه النجاد من كتاب غيره بما ليس في أصوله . أقول لو كان الأستاذ يكفكف من نفسه لاكتفى بهذا أو نحوه فإذا قيل له : القضية النادرة لا يعتد بها في حمل غيرها عليها وإنما الحمل على الغالب فقد يمكنه أن ينازع في هذا ، أما أنا فأقول : إنما قال الدارقطني ((بما لم يكن في أصوله)) ولم يقل ((بما يكن من حديثه)) أو نحو ذلك فدل هذا على احتمال أن يكون ما حدث به من ذلك الكتاب كان من حديثه أو روايته وإن لم يكن في أصوله ، وذلك كأن يكون سمع شيئاً فحفظه ولم يثبتته

في أصله ثم رآه في كتاب غيره كما حفظه فحدث به ، أو يكون حضر سماع ثقة غيره في كتاب ولم يثبت اسمه فيه . ثم رأى ذلك الكتاب وهو واثق بحفظه فحدث منه بما كان سمعه ، أو تكون له إجازة بجزء معروف ولا أصل له به ثم رأى نسخة موثوقاً بها منه فحدث منها ، نعم كان المبالغون في التحفظ في ذلك العصر لا يحدث أحدهم إلا بما في أصوله حتى إذا طولب أبرز أصله ، لا ريب أن هذا أحوط وأحزم لكنه لا يتحتم جرح كم أخل بذلك إذا كانت قد ثبتت عدالته وأمانته وتيقظه وكان ما وقع منه محتملاً لوجه صحيح ، وقد قال أبو علي ابن الصواف ((كان النجاد يجيء معنا إلى المحدثين ونعله في يده فيقال له في ذلك فيقول : أحب أن أمشي في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا حافياً)) فقال أبو إسحاق الطبري ((كان النجاد يصوم الدهر ويفطر كل ليلة على رغيف ويترك منه لقمة ، فإذا كان ليلة الجمعة تصدق بذلك الرغيف وأكل تلك اللقم التي استفضلها)) وكان ابن رزقويه يقول ((النجاد ابن صاعدنا)) قال الخطيب ((عني بذلك أن النجاد في كثرة حديثه واتساع طرقه وأصناف فوائده لمن سمع منه كابن صاعد لأصحابه إذ كل واحد من الرجلين كان واحد وقته)) وقال الخطيب : ((كان صدوقاً عارفاً صنف كتاباً كبيراً في السنن وكان له بجامع المنصور حلقة قبل الجملة للفتوى وحلقة بعدها للإملاء)) هكذا في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 80 وقال الذهبي أول الترجمة :

((النجاد الإمام الحافظ الفقيه شيخ العلماء ببغداد)) .
وقد روى عنه الأئمة كالدارقطني وابن شاهين والحاكم وأكثر عنه في المستدرک - وابن منده وابن مردويه وغيرهم ولم ينكر عليه حديث واحد ، الثقة تثبت بأقل من هذا ، ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا بينة واضحة لاحتمال فيها كما تقدم في القواعد. والله الموفق .
20- أحمد بن صالح أبو جعفر المصري المعروف بابن الطبري . في (تاريخ بغداد) 8/422 ((... أحمد بن صالح حدثنا عنيسة بن خالد بن أبي النجاد حدثنا يونس - يعني ابن زيد - قال رأيت أبا حنيفة عند ربيعة بن أبي عبد الرحمن وكان مجهوداً أبي حنيفة أن يفهم ما يقول ربيعة قال الأستاذ في حاشية ص 173 ((أحمد بن صالح مختلف)) .

أقول اقتصارك في صدد القدح القدح في الرواية على قولك في الراوي ((مختلف فيه)) ظاهر في أنه لم يتبين لك رجحان أحد الوجهين ، والأستاذ يعلم إجماع أهل العلم على رد كلام الموهن لأحمد بن صالح هذا حتى نصوا على ذلك في متن المصطلح قال العراقي في ألفيته :

كالنسائي في أحمد بن صالح

وربما رد كلام الجارح

غطى عليه السخط حين يجرح

فربما كان لجرح مخرج

وقد لجأ الأستاذ إلى هذه القاعدة وزاد عليها وبالغ واتخذها عكازة يتوكأ عليها في رد كلام كثير من الأكابر وتخطى ذلك إلى رد روايتهم وتعداه إلى الطعن فيهم .

فأما ابن الطبري فوثقه الجمهور وعظموا شأنه ، وقال النسائي ((غير ثقة ولا مأمون تركه محمد بن يحيى ورماه يحيى بالكذب)) وبين رمي يحيى بقوله : ((حدثنا معاوية بن صالح سمعت يحيى بن معين يقول أحمد بن صالح كذاب يتفلسف)) وأنكر عليه أحاديث زعم أنه تفرد بها أو خالف . فأما قوله : ((غير ثقة ولا مأمون)) فمبنية على ما بعدها ، وأما قوله : ((تركه محمد بن يحيى)) فوهم فإن رواية محمد بن يحيى عن أحمد بن صالح موجودة ، وقال ابن عدي ((حدث عنه البخاري والذهلي [محمد بن يحيى] واعتمادهما عليه في كثير من حديث الحجاز)) وكان الذهلي لما سمع منه النسائي لم يحدثه عن أحمد ابن صالح فظن النسائي أنه تركه ، ولعله إنما لم يحدثه عنه لأنه كان حياً ورأى الذهلي أن النسائي كغيره من طلبة الحديث إنما يرغبون في العوالي . وأما رواية معاوية صالح ، عن ابن معين فقد قال البخاري في أحمد بن صالح ابن الطبري ((ثقة صدوق وما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة كان أحمد بن حنبل وعلي [ابن المديني] وابن نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح ، وكان يحيى [بن معين] يقول سلو أحمد فإنه أثبت .

فإن كان هناك وهم في النقل فالظاهر أنه في رواية معاوية لأن البخاري أثبت منه ولموافقة سائر الأئمة وإن كان ليحيى قولان ، فالذي رواه البخاري هو المعتمد لموافقة سائر الأئمة . وزعم ابن حبان أن أحمد بن صالح الذي كذبه ابن معين رجل آخر غير ابن الطبري يقال له الأشمومي كان يكون بمكة ، ويقوي ذلك ما رواه البخاري من تثبيت ابن معين لابن الطبري وأن ابن الطبري معروف بالصدق لا شأن له بالتفلسف ، وقد تقدم في القواعد في أوائل القاعدة السادسة أمثلة للخطأ الذي يقع فيه تشابه الأسماء . وأما الأحاديث التي انتقدها النسائي على ابن الطبري فقد أجاب عنها ابن عدي ، وراجع ما تقدم في القواعد القاعدة الرابعة .

21- أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق أبو نعيم الأصبهاني الحافظ . في (تاريخ بغداد) 325 / 13 : ((أخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو أحمد الغطريفي)) قال الأستاذ ص 17 : ((قد أخرج رحلة منسوبة إلى الإمام الشافعي رضي الله عنه في (حلية الأولياء) بسند فيه أحمد بن موسى النجار وعبد الله بن محمد البلوي وهما كذابان معروفان ... ويذكر الخبر الكاذب وهو يعلم أنه كذب ويعلم أيضاً ما يترتب على ذلك من اغترار جهلة أهل مذهبه بذكره الخبر المذكور وسعيهم في الفتنة سعى الموتور في النار . نسأل الله الصون . ومن المعروف أن عادة أبي نعيم الأخبار الكاذبة بأسانيده بدون تنبيه على كذبها . وهو أيضاً ممن يسوق ما يرويه فقط مع ما سمعه في مساق واحد ويقول في الاثنين : حدثنا ، وهذا تخليط فاحش وليس جرح ابن منده فيه مما يتغاضى عنه بهوى الذهبي)) .
أقول : أما الرحلة فباطلة بذلك السياق حتماً وهل تنبه أبو نعيم لبطلانها ؟
الله أعلم .

وأما سياقه في مؤلفاته الأخبار والروايات الواهية التي ينبغي الحكم على كثير منها بالوضع فمعروف ، ولم ينفرد بذلك بل كثير من أهل عصره ومن بعدهم شاركوه في ذلك ولا سيما في كتب الفضائل والمناقب ، ومنها مناقب الشافعي ومناقب أبي حنيفة . ثم يجيء من بعدهم فيحذفون الأسانيد ويقتصرون على النسبة إلى تلك الكتب ، وكثيراً ما يتركون هذه النسبة إلى تلك الكتب ، وكثيراً ما يتركون هذه النسبة أيضاً كما في (الإحياء) وغيره ، وفي (فتح المغيث) ص 106 في الكلام على رواية الموضوع : (لا يبرأ من العهدة في هذه الإعصار بالاقصصار على إيراد إسناده بذلك لعدم الأمن من المحذور به وإن صنعه أكثر المحدثين في الإعصار الماضية من سنة مائتين وهلمَّ جراً خصوصاً الطبراني وأبو نعيم وابن منده فإنهم إذا ساقوا الحديث بإسنده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده ... قال شيخنا وكان ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان) .

أقول مدار التشديد في هذا على الحديث الصحيح (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين) ومن تدبر علم أنه يكون كاذباً على أحد وجهين :

الأول: أن يرسل ذاك الحديث جازماً كأن يقول (قال النبي صلى الله عليه وسلم ...) .

الثاني : أن يكون ظاهر حاله في تحديته أن ذاك الخير عنده صدق أو محتمل أن يكون صدقاً فيكون موهماً خلاف الواقع فيكون بالنظر إلى ذاك الإيهام كاذباً ، وقد علمنا أن قول من صحب أنساً (قال أنس) موهم بل مفهم إفهاماً تقوم به الحجة أنه سمع ذلك من أنس إلا أن يكون مدلساً معروفاً بالتدليس فإذا كان معروفاً بالتدليس فقال فيما لم يسمعه من أنس (قال أنس) لم يكن كاذباً ولا مجروحاً وإنما يلام على شرهه ويذكر بعادته لتعرف فلا تحمل على عادة غيره ، وذلك أنه لما عرف بالتدليس لم يكن ظاهر حاله أنه لا يقول (قال أنس) إلا فيما سمعه من أنس ، وبذلك زال الإفهام والإيهام فزال الكذب ، فهكذا وأولى منه من عرف بأنه لحرصه على الجمع والإكثار والأغراب وعلو الإسناد يروي ما سمعه من أخبار وإن كان باطلاً ولا يبين ، فإنه إذا عرف بذلك لم يكن ظاهر حاله أنه لا يحدث غير مبين إلا بما هو عنده صدق أو محتمل للصدق ، فزال الإيهام فزال الكذب ، فلا يجرح ولكن يلام على شرهه ويذكر بعادته لتعرف ، وكما يكفي المدلس أن يعرف عادته أهل العلم وإن جهلها غيرهم فكذلك هذا ، لأن الفرض على غير العلماء مراجعة العلماء ، على أن العامة يشعرون في الجملة بما يدفع اغترارهم الذي هول به الأستاذ ، ولذلك كثيراً ما نسمعهم إذا ذكر لهم حديث قالوا : هل هو في البخاري ؟

فعلى هذا نقول في أبي نعيم جرى مجراه : إن احتمل أنهم لانهماكهم في الجمع لم يشعروا ببطلان ما وقع في روايتهم من الأباطيل فعذرهم ظاهر ، وهو أنهم لم يحدثوا بما يرون أنه كذب وإنما يلامون على تقصيرهم في الانتقاد والانتقاء ، وإن كانوا شهروا ببطلان بعض ذلك فقد عرفت عادتهم فلم يكن في ظاهر حالهم ما يوجب الإيهام فلا إيهام فلا كذب ، فإن اغتر ببعض ما

ذكروه من قد عرف عاداتهم من العلماء بالرواية فعليه تبعة أو من لم يعرف عاداتهم ممن ليس من العلماء بالرواية فمن تقصيره أتي ، إذ كان الفرض عليه مراجعة العلماء بالرواية ولذلك لم يجرح أهل العلم أبا نعيم وأشباهه بل اقتصروا على لومهم والتعريف بعاداتهم . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

قول الأستاذ ((وهو ممن يسرق ما يرويه بإجازة فقط مع ما سمعه في مساق واحد ويقول في الاثنين حدثنا)) .

أقول يشير إلي ما في ((تذكرة الحفاظ)) : ((قال يحيى بن منده الحافظ سمعت أبا الحسين القاضي يقول سمعت عبد العزيز النخشي يقول لم يسمع أبو نعيم ((مسند الحارث ابن أبي أسامة)) بتمامه من ابن خلاد فحدث به كله)) .

أقول عقب هذا في ((التذكرة)) : ((قال ابن النجار : وهم [النخشي] في هذا فأنا رأيت نسخة الكتاب عتيقة وعليها خط أبي نعيم يقول : سمع مني فلان إلى آخر سماعي في هذا المسند من ابن خلاد ، فلعله روى باقية بالإجازة)) .

أقول : وقول النخشي ((فحدث)) إنما تعطى أن أبا نعيم حدث السامعين عنه لا أنه ذكر في كل حديث من المسند أن ابن خلاد حدثه ، وابن منده ومن فوقه من خصوم أبي نعيم كانت بين الفريقين نفره شديدة كما يأتي فلا يقبل ما قالوه فيه مما يطرقة الاحتمال على ما سلف في القواعد . بقي أمران : أحدهما يتعلق برواية أبي نعيم لجزء محمد بن عاصم ، ويكفي في هذا ما أوضحه الذهبي في ((تذكرة الحفاظ)) .

الثاني : قال الذهبي : ((قال الخطيب قد رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها منها أنه يقول في الإجازة : أخبرنا - من غير أن يبين)) قال الذهبي ((فهذا ربما فعله نادراً فإني رأيت كثيراً ما يقول : كتب إلي جعفر الخدي ، و : كتب إلي أبو العباس الأصم ، و : أنا أبو الميمون بن راشد في كتابه ، لكني رأيت يقول : أنا عبد الله بن جعفر فيما قرئ عليه فالظاهر أن هذا إجازة)) .

وفي (فتح المغيث) للسخاوي ص 222 عن شيخه ابن حجر أن هذا اصطلاح لأبي نعيم قد صرح به فقال : إذا قلت : أخبرنا - على الإطلاق من غير أذكر فيه إجازة أو كتابة أو كتب إلي أو أذن لي فهو إجازة ، أو : حدثنا فهو سماع ، قال ابن حجر ((ويقوي التزامه لذلك أنه أورد في)) مستخرجه علي علوم الحديث للحاكم)) عدة أحاديث رواها عن الحاكم بلفظ الإخبار مطلقاً وقال في آخر الكتاب : الذي رويته عن الحاكم بالإجازة))

أقول وإذ عرف اصطلاحه فلا حرج ، ولكن من أقسام الإجازة العامة بأن يجيز الشيخ للطالب جميع مروياته أو جميع علومه فينبغي التثبت في روايات العاملين بهذه الإجازة فإذا ثبت في أحدهم أنه لا يروي بها إلا ما ثبت عنده قطعاً أنه من مرويات المجيز فهذا ممن يوثق بما رواه بالإجازة ، وإن بان لنا أو احتمل عندنا أن الرجل قد يروي بتلك الإجازة ما يسمع ثقة عنده يحدث به عن المجيز فينبغي أن يتوقف فيما رواه بالإجازة لأنه بمنزلة قوله : حدثني ثقة عندي ، وإن بان لنا في رجل أنه قد يروي بتلك الإجازة ما يسمع غير ثقة

يحدث به عن المجيز فالتوقف في المروي أوجب فأما الراوي فهو بمنزلة المدلس عن غير الثقات فإن كان قد عرف بذلك فذاك ، وإلا فهو على يدي عدل .

وإذا تقرر هذا فقد رأيت في (تاريخ بغداد) ج 8 ص 345 ((أخبرنا أبو نعيم الحافظ أخبرنا جعفر الخدي في كتابه قال سألت خير النساج)) فذكر قصة غريبة ثم قال الخطيب ((قلت جعفر الخدي ثقة وهذه الحكاية طريفة جداً يسبق إلى القلب استحالتها وقد كان الخدي كتب إلى أبي نعيم يجيز له رواية جميع علومه وكتب أبو نعيم هذه الحكاية عن أبي الحسن بن مقسم عن الخدي ورواها عن الخدي نفسه إجازة وكان ابن مقسم غير ثقة . والله أعلم)) .

أقول فقول أبي نعيم : ((أخبرنا الخدي في كتابه)) أراد به أن الخدي كتب إليه بإجازته له جميع علومه فأما القصة فإنما سمعها من ابن مقسم عن الخدي وابن مقسم غير ثقة ، فهذا أشد ما يقدر به في أبي نعيم لكن لعله اغتر بما كان يظهره ابن مقسم من النسك والصلاح فظنه ثقة ، فإن ابن مقسم وهو أحمد بن محمد بن الحسن بن مقسم ترجمته في (تاريخ بغداد) ج 4 ص 429 وفيها ((حدثنا عنه أبو نعيم الحافظ ومحمد بن عمر وكان يظهر النسك والصلاح ولم يكن في الحديث بثقة)) وقد تكلم الدارقطني وغيره في ابن مقسم . والله المستعان .

والحق أن أبا نعيم وضع من نفسه ومن كتبه فجزاؤه أن لا يعتد بشيء من مروياته إلا ما صرح فيه بالسماح الواضح كقوله في الحكاية المارة أول الترجمة ((حدثنا أبو أحمد الغطريفي)) بخلاف ما استدل به الأستاذ ص 107 وفيه عن أبي نعيم ((أخبرني القاضي محمد بن عمر وأذن لي)) فإن هذه الصيغة مما يستعمله أبو نعيم في الإجازة ، ومع ذلك فالقاضي محمد بن عمر هو الجعابي متكلم فيه .

ولكن كما أن لأبي نعيم إصلاحاً خاصاً في صيغة ((أخبرنا)) فكذلك للأستاذ اصطلاح خاص في كلمتي ((العقل)) و((التواتر)) وإنما الفرق أن أبا نعيم بين اصطلاحه ، والأستاذ لم يبين ، بل يعامل ما يطلق عليه تينك الكلمتين كما ينبغي أن يعامل به العقل والتواتر بمعناها المعروف فيحتاج بما يوافق ذلك وإن سنده ساقطاً ويرد ما يخالفه وإن بغاية القوة ، فإذا رأى أن مخالفه يظلمونه فلا يقبلون ذلك منه استحله أن يكيل لهم الكيل الذي كشفت عنه في (الطليعة) . والله المستعان .

وأما كلام ابن منده في أبي نعيم فقد مر بعضه وتبين حاله ولن يكن باقيه إلا طعنا في قفي العقيدة أو من كلمات النفرة ، والتنفير أو ما لا يتحصل منه - إذا نظر فيه كما ينبغي علي ما سلف في القواعد - ما يثبت به الجرح ، إذ قد عرف الناس أنه كان بين آل منده وأبي نعيم اختلاف في العقيدة ، جر إلى عداوة شخصية شديدة ، وعند الأستاذ أن الحق فيما اختلف فيه الفريقان مع أبي نعيم ، وقد ذكر الذهبي في ((التذكرة)) ج 3 ص 377 عن السلفي ((سمعت محمد بن عبد الجبار الفرسانى حضرت مجلس أبي بكر بن أبي علي المعدل في صغري فلما فرغ من إملائه قال إنسان : من أراد أن يحضر

مجلس أبي نعيم ، وكان مهجوراً في ذلك الوقت بسبب المذهب وكان بين الحنابلة والأشعرية تعصب زائد يؤدي إلى فتنة وقال وقيل وصداع ، فقام إلى ذلك الرجل أصحاب الحديث بسكاكين الأقلام وكاد أن يقتل)) .
والذهبي معروف بالميل إلى الحنابلة فهواه مع ابن منده فلم يكن للأستاذ أن ينسبه إلى عكس ذلك .

22- أحمد بن عبد الله الأصبهاني . قال الأستاذ ص 151 في طعنه في عبد الله بن حنبل وستأتي ترجمته إن شاء الله : ((مثله لا يصدق في أبي حنيفة وقد بلى فيه الكذب (!) وقد روى علي بن حمشاذ - وأنت تعرف منزلته في العلم - أنه سمع أحمد بن عبد الله الأصبهاني يقول : أتيت عبد الله بن حنبل فقال : أين كنت ؟ فقلت : في مجلس الكديمي ، فقال : لا تذهب إلى ذاك فإنه كذاب ، فلما كان في بعض الأيام مررت به فإذا عبد الله يكتب عنه فقلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قلت : لا تكتب عن هذا فإنه كذاب ؟ قال : فأوماً بيده إلي فيه أن أسكت ، فلما فرغ وقام من عنده قلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قلت : لا تكتب عنه ؟ قال : إنما أردت بهذا أن لا يجيء الصبيان فيصيروا معنا في الإسناد واحداً . أ . هـ وإن سعى الخطيب في إعلاله في 3/439 بأن يقول : إن أحمد بن عبد الله الأصبهاني مجهول ، كيف وهو من ثقات شيوخ ابن حمشاذ مترجم في (تاريخ أصفهان) لأبي نعيم ، ليس ابن حمشاذ الحافظ الثقة ممن يروي عن المجاهيل ، ولا هو ممن يعول على من لا يعول عليه ، وإن تجاهله الخطيب لحاجة في النفس فليس ذلك بضائره)) .
أقول : في هذا الكلام أمور :

الأول : قوله في عبد الله بن أحمد : ((وقد بلى فيه الكذب)) ثم ساق القصة لإثبات ذلك وستعلم من الكاذب !؟

الثاني : قوله ((قد روى علي بن حمشاذ)) بصيغه الجزم والتحقيق مع أنه إنما أخذ الحكاية من (تاريخ الخطيب) وإنما قال الخطيب : ((حُدِّثت عن أبي نصر محمد ابن أحمد بن إبراهيم الاسماعيلي قال : سمعت علي بن حمشاذ يقول ...)) فلم يذكر الخطيب من حدته فكيف يجزم الأستاذ ويحقق ؟ فإن قيل : إن الخطيب أعلَّ القصة بالأصبهاني فدل ذلك على ثقة الخطيب بمن حدته قلت : ليس هذا بل لازم فقد لا يكون الخطيب وثق بمن حدته حق الثقة ولكن رأى إعلال الحكاية بالأصبهاني كافياً ، ومع ذلك فقد ذكر الأستاذ ص 56 قول الحماني : سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون : سمعنا أبا حنيفة يقول : القرآن مخلوق . فقال الأستاذ : ((قول الراوي : سمعت الثقة ، يعدُّ كرواية عن مجهول ، وكذا الثقات)) فهل يستثنى الأستاذ أبا بكر الخطيب من هذا القاعدة ويزيد فيرى أنه إذا لم يسم شيخه وأشار إلى أنه لم يتهمه ثبت بذلك ثقة شيخه فتقوم الحجة بقول الخطيب : ((حُدِّثت عن فلان)) ولا تقوم بقول غيره : ((حدثني عشرة كلهم ثقات)) ؟!

الثالث : قوله : ((بأن يقول [الخطيب] إن أحمد بن عبد الله الأصبهاني مجهول)) .

وإنما قال الخطيب : ((قلت : كان عبد الله بن أحمد أتقى لله من أن يكذب من هو عنده صادق ويحتج بما حكى عنه هذا الأصبهاني وفي هذه

الحكاية نظر من جهته ((وليس في العبارة كلمة ((مجهول)) ولا هي صريحة في معناها إذ يحتمل أن يكون الخطيب عرف الأصبهاني بالضعف ويحتمل انه لم يعرفه ولكن استدل بنكارة حكايته على ضعفه ، ولا يلزم من عدم معرفته له أن يجزم بأنه مجهول فإن المتحري مثل الخطيب لا يطلق كلمة

((مجهول)) إلا فيمن يئس من أن يعرفه هو أو غيره من أهل العلم في عصره ، وإذا لم ييأس وإنما يقول : ((لا أعرفه)) ومن لم يراع هذا وقع فيما وقع فيه الأستاذ في مواضع تقدمت أمثلة منها في (الطليعة) ص 86 - 93 . الرابع : قوله : ((كيف وهو من ثقات شيوخ ابن حمشاذ)) لا أضييق الأستاذ في إطلاقه أن هذا الرجل من شيوخ ابن حمشاذ وإن لم يعرف لابن حمشاذ عنه إلا هذه الحكاية إن صح أن ابن حمشاذ حكاها ، ولا في جزمه بذلك مع ما مر في الأمر الثاني ، وإنما النظر في جزمه بأن هذا الرجل من الثقات فمن أين لك ذلك ؟ أنقلًا ؟ فلماذا لم يذكره ؟ أم اجتهاداً ؟ فما حجه ؟ أم مجازفة ؟ فالله حسيبه .

والذي يظهر - إن كان ابن حمشاذ حكى هذه الحكاية - أن الأصبهاني أصغر منه ، فإن كان ابن حمشاذ كما يأتي يروي فيكثر عن عبد الله بن أحمد وعن الكديمي ، وسماعه منهما ببغداد كما هو ظاهر ، فلو سمع الحكاية حين كان ببغداد أو قبل ذلك لكان الظاهر أن يستثبت عبد الله بن أحمد ولو فعل لحكى ذلك مع الحكاية فدل هذا على أنه إن كان حكاها وإنما سمعها بعد ذلك كان هذا الأصبهاني زعم له أنه دخل بغداد بعده وجرى له ما حكاها .

الخامس : قوله : ((مترجم في (تاريخ أصبهان) لأبي نعيم)) قد ذكرت هذا في (الطليعة) ص 92 - 93 وقلت : هناك ((كذا قال وقد فتشت (تاريخ أبي نعيم) فوجدت فيه مما يقال له : أحمد بن عبد الله - جماعة ليس في ترجمة واحد منهم ما يشعر بأنه هذا ، وفوق ذلك فجميعهم غير مؤثقين)) فتحامى الأستاذ في (الترحيب) التعرض لذلك الموضوع البتة ! السادس : قوله : ((وليس ابن حمشاذ ممن يروي عن المجاهيل ولا هو ممن يعول على من لا يعول عليه)) .

إن أراد بالتعويل الاعتماد فمن أين عرف أن ابن حمشاذ اعتمد على تلك الحكاية وها نحن نجده يروي عن عبد الله بن أحمد وعن الكديمي ، فمن روايته عن عبد الله في (المستدرک) ج 1 ص 63 و 301 ، و 453 ، و ج 2 ص 165 ، و ج 3 ص 269 ، و 612 وغيرها ، ومن روايته عن الكديمي في (المستدرک) ج 1 ص 68 ، ج 3 ص 556 ، و ج 4 ص 13 ، وغير ذلك . وإن أراد بالتعويل مطلق الرواية أي أن ابن حمشاذ لا يروي إلا عن ثقة فمن أين عرف ذلك ؟ وقد وجدنا ابن حمشاذ يروي عن جماعة ممن يكذبهم الأستاذ ظلمًا فمنهم أحمد بن علي الأبار كما في (المستدرک) ج 1 ص 33 و 227 ، ومنهم محمد بن عثمان بن أبي شيبة كما في (المستدرک) ج 3 ص 146 و 395 ، وكذلك يروي عن جماعة تكلموا فيهم والعمل على التوثيق كالحارث بن أبي أسامة وإبراهيم بن ديزيل والحسن بن علي المعمرى ، وعن جماعة متكلم فيهم كالكديمي وقد مرَّ ، ومحمد بن منده الأصبهاني كما في

(المستدرک) ج 1 ص 359 وج 2 ص 315 ، وج 3 ص 107 و 507 ، وج 4 ص 593 ، وقد كذبوا محمد بن منده هذا راجع (لسان الميزان) ج 5 ص 393 ، وعلي بن صقر السكري كما في (المستدرک) ج 1 ص 240 ، وراجع (لسان الميزان) ج 4 ص 235 ، وعبد الله بن أيوب بن زاذان الضرير كما في (المستدرک) ج 1 ص 187 ، وراجع (لسان الميزان) ج 3 ص 262 ، وهناك : (قال الدارقطني متروك) ولم يذكر في الترجمة ما يخالف ذلك ، وإسحاق بن إبراهيم بن سنين كما في (المستدرک) ج 3 ص 210 وراجع (لسان الميزان) ج 1 ص 348 ، وجنيد بن حكيم الدقاق كما في (المستدرک) ج 3 ص 561 ومحمد بن المغيرة السكري كما في (المستدرک) ج 2 ص 53 ، و 189 ، و 330 ، 483 ، 541 ، وراجع (لسان الميزان) ج 5 ص 386 .

ولعل ابن حمشاذ قد روى عن من هو أضعف من هؤلاء فتجنب الحاكم الرواية عن ابن حمشاذ عنهم في (المستدرک) على (الصحيحين) فابن حمشاذ كغالب محدثي عصره يروي عن الثقات وعن الضعفاء الأحاديث النبوية فما بالك بالحكايات ؟

السابع قوله : ((وإن تجاهله الخطيب لحاجة في النفس فليس ذلك

بضائره)) .

الظاهر أنه يعني ابن حمشاذ ، ولا أدري من أين أخذ أن الخطيب تجاهل ابن حمشاذ ؟ إن كان أراد أن الخطيب تجاهل أن ابن حمشاذ لا يروي إلا ثقة فقد علمت ما فيه ، وإن كان أراد أنه لم يورد له ترجمة في (التاريخ) فليس على شرطه وإنما التزم أن يذكر من الغرباء من دخل بغداد وحدث بها ولا دليل على أن ابن حمشاذ حدث ببغداد .

فليتدبر العاقل هل يسوغ لعالم يصفه أصحابه - أو قل يصف نفسه - بما

في عنوان

(التأنيب) ((الإمام الفقيه المحدث والحجة الثقة المحقق العلامة أن يقدم

على تكذيب

عبد الله بن أحمد بن حنبل الإمام ابن الإمام في الحق حقاً ، محتجاً في زعمه الحكاية ، ثم يخلط هذا التخليط مع التخليط الأخرى مما ترى الكشف عن بعضه في (الطليعة) وفي مواضع أخر في هذا الكتاب ؟ أو أن يرمي مثل أبي بكر الخطيب في ما قاله في هذه الحكاية بأنه ((لحاجة في النفس)) ولا يلتفت إلى ما في نفسه ؟!

23- أحمد بن عبد الله أبو عبد الرحمن العكي (؟) . في (تاريخ بغداد)

13/406 ((... الأبار حدثنا أحمد بن عبد الله العكي أبو عبد الرحمن -

وسمعت منه بمرو - قال حدثنا مصعب بن خارجه بن مصعب سمعت حماداً

(...)) قال الأستاذ ص 127 ((أحمد ابن عبد الله هو الفرماناني المروزي ،

قال أبو نعيم : مشهور بالوضع ، وقال النسائي ليس بثقة ، وقال ابن عدي :

يروى عن الفضيل وعبد الله بن المبارك وغيرهما المناكير ، وقال الدارقطني

: متروك الحديث ، وقال ابن حبان : يروي عن الثقات ما ليس في حديثهم ،

وعن الأثبات ما لم يحدثوا به ، وقال ابن السمعاني : وكان ممن يروي عن

الثقات ما ليس من أحاديثهم وكان محمد بن علي الحافظ سيئ الرأي فيه ((ثم قال ((الصواب : العتكي، كما في (أنساب ابن السمعاني)) . أقول ذكره ابن السمعاني في (الفرياناني) ووقع في النسخة ((العتكي الهاشمي)) كذا والهاشمي لا يجتمع في حق النسب مع العتكي ولا مع العكي ، وليس في (الميزان) ولا (اللسان) أنه هاشمي ولا عتكي ولا عكي ، وليس فيهما ولا في ((الأنساب)) أنه يروي عن مصعب بن خازم ولا أنه يروي عن الأبار ، لكن لم أجد غيره يصلح أن يكون هو الواقع في السند ، فالظاهر أنه هو . ومما قاله ابن السمعاني أن (فريانان) خربت قال ((وبقي قبر أبي عبد الرحمن بها يزوره الناس ويدورون حوله زرته غير مرة)) قال ((وسئل أحمد بن سيار عنه ؟ فقال : لا سبيل إليه)) . وهذا يدل أن الرجل كان له شهرة وصيت في تلك الجهات ⁽¹⁾ وقد روى عنه الحسن ابن سفيان وغيره كما في (الميزان) ، وقال الذهبي ((وقد رأيت البخاري يروي عنه في كتاب (الضعفاء) .

أقول في باب الإمام ينهض بالركعتين من (جامع الترمذي) : ((قال محمد بن إسماعيل [البخاري] : ابن أبي ليلي هو صدوق ، ولا أروي عنه لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمته ، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً)) والبخاري لم يدرك ابن أبي ليلي ، فقله ((لا أروي عنه)) أي بواسطة ، وقوله ((وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئاً)) يتناول الرواية بواسطة وبلا واسطة ، وإذا لم يرو عن من كان كذلك بواسطة فلأن لا يروي عنه بلا واسطة أولى ، لأن المعروف عن أكثر المتحفظين أنهم إنما يتقون الرواية عن الضعفاء بلا واسطة ، وكثيراً ما يروون عن متقدمي الضعفاء بواسطة . وهذه الحكاية تقتضي أن يكون البخاري لم يرو عن أحد إلا وهو يرى أنه يمكنه تمييز صحيح حديثه من سقيمته وهذا يقتضي أن يكون الراوي على الأقل صدوقاً في الأصل فإن الكذاب لا يمكن أن يعرف صحيح حديثه . فإن قيل قد يعرف بموافقة الثقات لروى عن ابن أبي ليلي ولم يقل فيه تلك الكلمة فإن ابن ليلي عند البخاري وغيره صدوق وقد وافق عليه الثقات في كثير من أحاديثه ولكنه عند البخاري كثير الغلط بحيث لا يؤمن غلطه حتى فيما وافق عليه الثقات ، وقريب منه من عرف بقبول التلقين فإنه قد يلحق من أحاديث شيوخه ما حد ثوابه ولكنه لم يسمعه منهم ، وهكذا من يحدث على التوهم فإنه قد يسمع من أقرانه عن شيوخه ثم يتوهم أنه سمعها من شيوخه فيروونها عنهم .

فمقصود البخاري من معرفة صحيح حديث الراوي من شيوخه بمجرد موافقة الثقات، وإنما يحصل بأحد أمرين إما أن يكون الراوي ثقة ثبتاً فيعرف صحيح حديثه بتحديثه وإما أن يكون صدوقاً يغلط ولكن معرفة ما لم يغلط فيه بطريق أخرى كأن يكون له أصول جيدة ، وكان يكون غلطه خاصاً بجهة كيجي بن عبد الله بكير روى عنه البخاري وقال في (التاريخ الصغير) :

¹ قلت : ولذلك كان زوار قبره يدورون حوله ، وهذه وتنبه لا يرضاها الإسلام . والله المستعان . ن

ما روى يحيى [ابن عبد الله] بن بكير عن أهل الحجاز في التاريخ فإني اتقيه ((ونحو ذلك .

فإن قيل قضية الحكاية المذكورة أن يكون البخاري التزم أن لا يروي إلا ما هو عنده صحيح فإنه إن كان يروي ما لا يرى صحته فأى فائدة في تركه الرواية عمّن لا يدري صحيح حديثه من سقيمته ؟ لكن كيف تصح هذه القضية مع أن كتب البخاري غير الصحيح أحاديث غير صحيحة ، وكثير منها يحكم هو نفسه بعدم صحتها ؟ قلت : أما ما نبه على عدم صحته فالخطب فيه سهل وذلك بأن يحمل كونه لا يروي ما لا يصح على الرواية بقصد التحديث أو الاحتجاج فلا يشمل ذلك ما يذكره ليبين عدم صحته ، ويبقى النظر فيما عدا ذلك ، وقد يقال أنه إذا رأى أن الراوي لا يعرف صحيح حديثه من سقيمته تركه البتة ليعرف الناس ضعفه مطلقاً ، وإذا رأى أنه يمكن معرفة صحيح حديثه من سقيمته في باب دون باب ترك الرواية عنه في الباب الذي لا يعرف فيه كما في يحيى بن بكير ، وأما غير ذلك فإنه يروي ما عرف صحته وما قاربه أو أشبهه مبيناً الواقع بالقول أو الحال . والله أعلم .

والمقصود هنا أن رواية البخاري عن الفرياناني تدل أنه كان عنده صدوقاً في الأصل ، وقد لقيه البخاري فهو أعرف به ممن بعده وقد تأيد ذلك بأن الرجل كان مشهور في تلك الجهة بالخير والصلاح كما مر وأن أحمد بن سيار على جلالته لما سئل عنه قال ((لا سبيل إليه)) كأنه يريد أنه لا ينبغي الكلام فيه بمدح لضعفه في الرواية ولا قدح لصلاحه في نفسه على أن أكثر الذين تكلموا فيه لم يرموه بتعمد الكذب ، فأما أبو نعيم فمتأخر وقد تتبنا كلام من تقدمه فلم نجد فيه ما تحصل به النسبة إلى الوضع فكيف الشهرة ؟

هذا والحكاية التي ذكرها الخطيب عن أحمد بن عبد الله ليست من طريق البخاري وإنما هي من طريق الأبار ، والأبار ناقل لا ناقد ، ولكن الأستاذ لم يقنع بتوهين تلك الحكاية بل قال ((ومن يعول على الوضاع لا يكون إلا من طراز الأبار المأجور)) ولا يبعد أن يكون أراد التعريض بالبخاري ، وما أوهن رأياً يضطر الجدل التحريير في الدفاع عنه إلى الطعن في مثل البخاري !!

فأما الأبار فهو أحمد بن علي بن مسلم حافظ تأتي ترجمته ، وقول الأستاذ ((المأجور)) كلمة فاجرة مبنية على خيال كاذب ، وسوء ظن صدقه الأستاذ على عادته ، حاصل ذلك الخيال أن الأستاذ زعم أن الحافظ الفاضل دعلج بن أحمد السجزي - وسيأتي ترجمته - كان يصل الأبار بالمال الوافر فكان الأبار يجمع الروايات الموافقة لهوى دعلج ، وسيأتي في ترجمة الأبار ما يتضح به أنه ليس هناك أي دلالة على أن دعلجاً وصل الأبار بفلس واحد ، وهب أنه ثبت أنه وصله بمال كثير ، فمثل ذلك لا يسوغ اتهام دينك الحافظين تهمة ما فضلاً عن هذه التهمة الخبيثة ، كيف وقد ثبتت عدالتهما وفضلهما ، وكانا من أول عمرهما إلى آخره على مذهب واحد وهو مذهب أهل الحديث المعروف .

أفرايت إذا ثبت أن بعض تجار الحنفية يصل الأستاذ ، أيحل لمخالفتي الأستاذ أن يطلقوا عليه تلك الكلمة ؟ هذا مع أن بين الرجلين بعد المشرقين وكذلك بين صنيعيهما فالأبار لم يزد على رواية ما سمع ، والأستاذ يتصرف التصرفات التي ترى الكشف عن بعضها في (الطليعة) وهذا الكتاب ، وإنما يحق أن

يسمى مأجوراً من يأتي ما يرى أنه مخالف للدين والشرف والمروءة طمعاً في المال ونحوه . بلى إن الأبار لمأجور أجراً عظيماً إن شاء الله تعالى على صدقه وحسن قصده ونيل الكوثري من عرضه .

24- أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود . ذكر الأستاذ ص 125 للخطيب من طريق عبد الله بن محمد بن جعفر وستأتي ترجمته ، ثم قال : ((وقد فعل مثل ذلك في أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرقي الذي كذبه هو ...)) . أقوله كذب الخطيب أحمد هذا وروى في غير ترجمة أبي حنيفة من طريقه حكائيتين غير منكرتين ولا عيب في ذلك على الخطيب ، فقد روى السفينان وابن جريج وابن المبارك وغيرهم من الأئمة عن الكلبي مع اشتهاؤه بالكذب ، وفي ترجمته من (الميزان) : ((يعلى ابن عبيد قال ، قال الثوري : اتقوا الكلبي ، فقيل : فإنك تروي عنه ، قال أنا أعرف صدقه من كذبه)) .

25- أحمد بن عبيد بن ناصح أبو عصيدة النحوي . في (تاريخ بغداد) 13 / 373 ((أحمد بن عبيد ثنا طاهر بن محمد ...)) قال الأستاذ ص 42 : ((فلم يكن بعمدة كما ذكره الذهبي في ترجمة عبد الملك الأصمعي من (الميزان) ، وقال الخطيب 2 / 260 : ((قال ابن عدي يحدث بمناكير)) وقال أبو أحمد [الحاكم الكبير] : لا يتابع في جل حديثه)) . أقول : لفظ ابن عدي على ما في (تهذيب التهذيب) :

((حدث عن الأصمعي ومحمد بن مصعب بمناكير)) قال ابن حجر ((قال الحاكم أبو عبد الله هو إمام في النحو وقد سكت مشايخنا عن الرواية عنه)) وقال ابن حبان في (الثقات) : ((ربما خالف)) وقال ابن عدي : ((هو عندي من أهل الصدق)) .

أقول : كأن ابن حبان وابن عدي رأيا أنه لا يعتمد الكذب ولكن يخطئ ويهم ، مع احتمال أن يكون البلاء في كثير من مناكيره من محمد بن مصعب ، فإنه ضعيف يروي المناكير واتهمه بعضهم . فأما الأصمعي فثقة ، ويأتي إن شاء الله تعالى في ترجمته ذكر الحديث الذي أورده الأزدي من طريق أحمد بن عبيد هذا عن الأصمعي واستنكر هو وغيره فأجاب الذهبي بأن أحمد بن عبيد ليس بعمدة فأخذها الأستاذ هنا ، وأعرض عنها عندما احتاج إلى الكلام في الأصمعي ! والله المستعان .

26- أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي مؤلف (تاريخ بغداد) (1)

قال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 8 ص 267 : ((كان أبو بكر الخطيب قديماً على مذهب أحمد بن حنبل فمال عليه أصحابنا [الحنابلة] لما رأوا من ميله إلى المبتدعة وأذوه فانتقل إلى مذهب الشافعي)) . أقول أقدم النظر في عقيدة الخطيب . زعم بعضهم أنه كان يذهب إلى مذهب الأشعري فرد الذهبي ذلك بقوله : ((قلت مذهب الخطيب في الصفات أنها تمر كما جاءت صرح بذلك في تصانيفه)) فاعترضه ابن السبكي

1 (1) اطلعت بعد كتابة هذه الترجمة وغيرها بضع سنين على ترجمة الخطيب بقلم الدكتور يوسف العثا أجاد فيها فاستفدت منها قائدتين سألحتهما في موضعهما وأنه على ذلك .

في (طبقات الشافعية) ج 3 ص 13 بقوله : ((قلت هذا مذهب الأشعري ... وللأشعري قول آخر بالتأويل)) .

أقول : الذي شهره المتعمقون عن الأشعري التأويل وإن كان آخر مصنفاته (كتاب الإبانة) أعلن فيه اعتماده مذهب الإمام أحمد وأهل الحديث ، فالقائل أن الخطيب كان يذهب مذهب الأشعري أوهم أنه كان من المتأولين ، ولم يزد الذهبي على دفع هذا الإيهام ، ولكن ابن السبكي لغلوه شديد العقوق لأستاذه الذهبي . وقد نقل الذهبي في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 319 فصلاً من كلام الخطيب في الاعتقاد ينفي عنه التأويل والتعطيل ، قال الخطيب : ((أما الكلام في الصفات فإن ما روي منها في السنن الصحاح مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها ونفي الكيفية⁽¹⁾ والتشبيه عنها ، وقد نفاها قوم فأبطلوا ما أثبتته الله ، وحققها قوم من المثبتين فخرجوا بذلك إلى ضرب من التشبيه والتكييف ، والفصل إنما هو سلوك الطريقة المتوسطة بين الأمرين ...)) .

ويظهر ابن الجوزي أميل إلى المبتدعة من الخطيب ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (شرح العقيدة الأصفهانية) ص 68 : ((وأما الانتساب فانتساب الأشعري وأصحابه إلى الإمام أحمد خصوصاً وسائر أئمة الحديث عموماً ظاهراً مشهوراً في كتبهم كلها ، وما في كتب الأشعري مما يوجد مخالفاً للإمام أحمد وغيره من الأئمة فيوجد في كلام كثير من المنتسبين إلى أحمد كأبي الوفاء بن عقيل وأبي الفرج ابن الجوزي وصدقة بن الحسين وأمثالهم ما هو أبعد عن قول أحمد والأئمة من قول الأشعري وأئمة أصحابه)) .

وإذ قد بان أن عقيدة الخطيب كانت مبيّنة لعقائد المبتدعة فالنظر في انتقاله عن مذهب أحمد في الفروع الظاهر أن معنى أنه كان على مذهب أحمد أن والده وأهله كانوا على مذهب أحمد وأنه هو انتقل إلى مذهب الشافعي في صغره زمان طلبه العلم ، فما الباعث له على الانتقال ؟ يقول ابن الجوزي : إن ذلك لميل الحنابلة عليه وإبذائهم له ، فلماذا آذوه ؟ يقول ابن الجوزي : لما رأوا ميله إلى المبتدعة . قد تقدم إثبات أن عقيدة أن عقيدة الخطيب كانت مبيّنة لعقائد المبتدعة وذلك ينفي أن يكون ميله إليهم رغبة في بدعتهم أو موافقة عليها ، فما معنى الميل وما الباعث عليه ؟ كان الحنابلة في ذلك العصر ينفرون بحق من كل من يقال أنه أشعري أو معتزلي وينفرون عن الحنفية والمالكية والشافعية لشيوع البدعة فيهم ، وكان كثير من الحنابلة يبالغون في النفرة ممن نفروا عنه فلا يكادون يروون عنه إذا كان من أهل الرواية ولا يأخذون عنه غير ذلك من العلوم ، وإذا راوا الطالب الحنبلي يتردد إلى أو مالكي أو شافعي سخطوا عليه وقد ذكر ابن الجوزي نفسه في (المنتظم) ج 9 ص 213 عن أبي الوفاء بن عقيل

¹ مراده كغيره نفي الكيفية المركبة بالعقول كما جاء عن ربيعه الرأي ومالك وغيرهما ((الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول)) وليس المراد نفي أن يكون في نفس الأمر كيفية ، كيف وذلك من لوازم الوجود . المؤلف . قلت : وكلام الخطيب هذا محفوظ في بعض مجاميع الظاهرية . ن

الحنبلي قال ((وكان أصحابنا الحنابلة يريدون مني هجران جماعة من العلماء ، وكان ذلك يحرمني علماً نافعاً)) وتقدم في ترجمة أحمد بن عبد الله أبي نعيم الأصبهاني ما لفظه ((قال إنسان من أراد أن يحضر مجلس أبي نعيم فليفعل - وكان مهجوراً في ذلك الوقت بسبب المذهب وكان بين الحنابلة والأشعرية تعصب زائد يؤدي إلى فتنة وقال وقيل وصداع ، فقام إلى ذلك الرجل أصحاب الحديث بسكاكين الأقلام وكاد أن يقتل)) ، مع أن مجلس أبي نعيم إنما كان لسماع الحديث لا للدعوة إلى الأشعرية.

وقد قال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 8 ص 267 في وصف الخطيب :

((كان حريصاً على علم الحديث وكان يمشي في الطريق وفي يده جزء يطالعه)) وقال قبل ذلك بورقة ((أول ما سمع الحديث في سنة 403 وهو ابن إحدى عشرة سنة وأكثر من السماع من البغداديين ورحل إلى البصرة ثم إلى نيسابور ثم إلى أصبهان ودخل في طريقه همذان والجلال ثم عاد إلى بغداد وخرج إلى الشام وسمع بدمشق وصور ووصل إلى مكة وقرأ (صحيح البخاري) على كريمة في خمسة أيام)) .

أقول فحرصه على تحصيل العلم وولوعه به هو الذي كان يحمله على أن يقصد كل من عرف بالعلم مهما كان مذهبه وعقيدته وكان الحنابلة إذ ذاك يخافون عليه بحق أن يقع في البدعة ، وإذ كانت نهمته تضطره إلى الانطلاق في مخالفتهم وغيرتهم تضطرهم إلى المبالغة في كفه بلغ الأمر إلى الإيذاء وكان وهو حنبلي لا يرجو من غيرهم أن يعطف عليه ويحميه وينتصر له فاحتاج أن يتحول إلى مذهب الشافعي ليحميه الشافعيون ولا يعارضوه في الاختلاف إلى من شاء من أهل العلم مهما كان مذهبه وعقيدته لأن الشافعية لم يكونوا يضيقون في ذلك مع أنهم إنما استفادوا الخطيب فهم أشد مساحة ، وهذا وإن نفعه من جهة الظفر بأنصار أقوياء يتمكن في حمايتهم من طلب العلم كيف شاء لكن من شأنه أن يزيد حنق الحنابلة عليه وغيظهم منه وكانت بغداد مقر الحنابلة وأكثر العامة معهم ، والعامة كما لا يخفى إذا اتصل بهم السخط على رجل تسارعوا إلى إيذائه وبالغوا ، قال الكوثري في (التأنيب) ص 12 :

((وفي حلقة الخطيب بجامع المنصور فناولوا حدثنا صبيح الوجه ديناراً وقالوا له قف بإزائه ساعة وناوله هذه الرقعة فناوله الصبي وإذا فيها - ما ذكره السبط مما لا حاجة إلى ذكره هنا . ثم قال : وكانوا يعطون السقاء قطعة يوم الجمعة فكان من بعيد بإزائه ويميل رأس القربة وبين يديه أجزاء فيبتل الجميع فتتلف الأجزاء . وكانوا يطينون عليه باب داره في الليل فربما احتاج إلى الغسل لصلاة الفجر فتفوته ...))

قال الكوثري : ((وفي ذلك عبر من ناحية الخطيب وأحوال الحنابلة في آن واحد)) .

أقول : السبط ليس بعمدة كما يأتي وابن طاهر لم يدرك الخطيب لكن ما تضمنته القصة من تتبع أولئك العامة للخطيب وإيذائه يوافق في الجملة ما تقدم عن ابن الجوزي ، وكذلك يوافق ما في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 318 عن الحافظ المؤمن الساجي ((تحاملت الحنابلة على الخطيب حتى مال إلى ما مال إليه)) وابن الجوزي نفسه يتألم آخر عمره من أصحابه الحنابلة

حتى قال في (المنتظم) ج 10 ص 253 بعد أن ذكر تسليم المدرسة إليه وحضور الأكابر وإلقاءه الدرس : ((وكان يوماً مشهوداً لم ير مثله ودخل على قلوب أهل المذهب غم عظيم)) وزاد سبطه في (المرعاة) عنه : ((لأنهم حسدوني)) قال السبط ((وكان جدي يقول : والله لولا أحمد الوزير ابن هبيرة لانتقلت عن المذهب فإني لو كنت حنيفياً أو شافعيّاً لحملني القوم على رؤوسهم)) . وليس السبط بعمدة لكن عبارة المنتظم تشعر بصحة الزيادة . هذا حال ابن الجوزي في آخر عمره ، فأما الخطيب فإنه كان انتقاله في حداته ليتمكن من طلب العلم لا ليحمل على الرؤوس ، وكان كلام ابن الجوزي هذا مما جرأ السبط على الانتقال إلى مذهب أبي حنيفة تقريباً إلى الملك عيسى ابن أبي بكر الأيوبي ، وقد دافع عنه صاحب (الذيل) على كتابة (المرعاة) كـمـفـيـ (لسان الميزان) بقوله ((وعندي أنه لم ينتقل عن مذهبه إلا في الصورة الظاهرة)) . وهذا العذر يدفع احتمال أن يكون انتقل تديناً ويعين أنه إنما انتقل لأجل الدنيا .

فصل

قد علمت بعض ما كان يلقاه الخطيب من إيذاء العامة حتى في الجامع وقت إملاء الحديث وفي بيته ، إذ كانوا يطبنون عليه بابه فيحولون بينه وبين شهود الجماعة . عاش الخطيب في هذا الوسط إلى أن ناهز الستين من عمره ، وأولئك المؤذون يتعاقبونه نهاراً وليلاً يتمنون أن يقفوا له على زلة ، أو يعثروا له على عثرة ، فيشيعوها ويذيعوها ويدونها خصومه في كتبهم وتواريخهم لكنه لم يكن من ذلك شيء ، أفليس في هذا الدلالة القاطعة على نزاهة الخطيب وطهارة سيرته ؟

اللهم إلا أن في (معجم الأدباء) لياقوت ج 4 ص 29 عن ابن السمعاني عن عبد العزيز النخشي أنه في معجم شيوخه :

((ومنهم أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب حافظ فهم ولكنه كان يتهم بشرب الخمر ، كنت كلما لقيته بدأني بالسلام فلقيته في بعض الأيام فلم يسلم علي ولقيته شبه المتغير ، فلما جاز عني لحقني بعض أصحابنا وقال لي لقيت أبا بكر الخطيب سكران ! فقلت له قد لقيته متغيراً واستنكرت حاله ، ولم أعلم أنه سكران ، ولعله قد تاب إن شاء الله تعالى)) قال ابن السمعاني :

((ولم يذكر من الخطيب رحمه الله هذا إلا النخشي مع أبي لحقت جماعة كثيرة من أصحابه)) .

أقول النخشي لم يكن من أهل بغداد وإنما دخلها في رحلته وابن السمعاني دخل بغداد نخلاً ، وجمع تاريخاً لها ولقي جماعة لا يحصون من موافقي الخطيب ومخالفيه وأصدقائه وأعدائه من المثبتين والمجازفين ، ومعروف في البادية أنه لا يشرب المسكر فيتغير ثم يخرج يجول في الشوارع إلا من صار شرب المسكر عادة له لا يبالي أن يطلع عليها الناس ، وإذا صار عادة استمر زماناً ، فلو كانت هذه حال الخطيب لما خفيت على جميع أهل

بغداد وفيهم من أعداء الخطيب جماعة يراقبون حركاته وسكناته ويطينون عليه باب داره بالليل، ويتعطشون إلى أن يظفروا له بعثرة ليذيعوها فيشتفوا بدلاً مما يسيئون به إلى أنفسهم وإلى من ينتسبون إليه أكثر من إساءتهم إلى الخطيب. وفي ذلك مع ظاهر سياق عبارة النخشي أنه إنما أخذ التهمة من الفقيه التي حكاها وحاصلها أنه كان يعرف من عادة الخطيب أنه إذا لقيه بدأه بالسلام حتى لقيه مرة فلم يبدأه بالسلام، والظاهر أن النخشي بدأه هو بالسلام فرد عليه الخطيب ولم ينسب إليه، فإن النخشي من أهل العلم فلم يكن ليترك السلام معتذراً أن الخطيب لم يبدأه مع أن الظاهر أن النخشي أصغر من الخطيب وإن مات قبله، والسنة أن الأصغر أولى أن يبتدئ بالسلام ولو سلم الخطيب فلم يرد عليه لحكى ذلك فإنه أدل على مقصوده، فاستنكر النخشي من الخطيب أنه لم يبدأه بالسلام ولا أنسب إليه على أعادته فعد ذلك الشبه تغير، ومعلوم أن الإنسان قد يعرض له ما تضيق به نفسه من هم أو غم أو تفكير في حل مشكل أو تكدر خاطر من سماع مكروه أو إيذاء مؤذ فيقصر عما جرت به عادته من الانبساط وحسن الخلق. والنخشي يقول ((لحقني بعض أصحابنا وقال لي لقيت الخطيب سكران ؟)) أحسبه يعني بقوله (أصحابنا) الحنابلة فكأنه لقي الخطيب بعض العامة الذين يتعاقبون الخطيب ويأذونه كما سلف وكأنه أذى الخطيب واسمعه المكروه فأعرض الخطيب وتغافل متكدرًا وأسرع في المشي فمر بالنخشي وهو حديث عهد بسماع المكروه من بعض أصحابه فلم ينسب إليه، وكذلك صنع باللاحق فهذا هو شبه التغير الذي أراه النخشي وهو السكر الذي أطلقه ذلك اللاحق⁽¹⁾ هذا كله دفع لاحتمال فامن الثبوت الشرعي فلاحظ لتلك الحكاية فيه بحال⁽²⁾.

فصل

بعد أن قضى الخطيب قريباً من ستين سنة على الحال التي تقدمت من الانهماك في العلم ليلاً ونهاراً حتى كان يمشي في الطريق ويده يطالعه وفي تلك الصيانة والنزاهة التي أعجز بها أولئك المؤذنين فلم يعثروا له على عثرة خرج من بغداد في أيام الفتن وقصد دمشق وأقام بها، وكانت إذ ذاك تحت ولاية العبيديين الرافضة الباطنية، ولكن كانوا يتظاهرون بعدم التعرض لعلماء السنة فاستمر الخطيب على أعماله العلمية إلى أن بلغ عمره خمسا وستين سنة، وحينئذ أمر أمير دمشق من جهة العبيديين الرافضة الباطنية بالقبض على الخطيب ونفيه عن دمشق، فأما مؤرخ دمشق الحافظ الثبت ابن عساكر فقال ((سعى بالخطيب حسين الدميني إلى أمير الجيوش وقال هو ناصبي يروي فضائل الصحابة والعباس في جامع دمشق)) .

¹ هذا إذا كانت لامتا ((لقي)) و ((الحق)) . في عبارة النخشي على ظاهرهما وإلا فيحتمل أن ذلك اللاحق هو المؤذي نفسه .

² ولا حاجة بنا هنا إلى نحو ما يأتي في ترجمة الحسن بن إبراهيم . (المؤلف) قلت : وذلك لن الحكاية لم تثبت لأن مدارها على رجل لم يسن وهو بعض النخشي . ن .

فهذا سبب واضح لنفي الخطيب ، فإن العبيدين رافضة باطنية يكفرون الصحابة والعباس ويسرفون في بغضهم ، ويرون في نشر فضائل الصحابة والعباس على رؤوس الأشهاد بجامع دمشق تحدياً لهم وتنفيراً عنهم ودعوة إلى الخروج عليهم ودعاية لخصومهم بني العباس الذين كانوا ينازعونهم الخلافة ويقاتلونهم عليها .

وأما ابن طاهر وما أدراك ما ابن طاهر ؟ فحكى سبباً آخر وقبل أن اشرحه أذكر شيئاً من حال ابن طاهر ، يقول ابن الجوزي في ترجمة ابن طاهر من (المنتظم) ج 9 ص 178 ((... فمن أتى عليه فلاجل حفظه للحديث وإلا فالجرح أولى به ، ذكره أبو سعد بن السمعاني وانتصر له بغير حجة بعد أن قال سألت شيخنا إسماعيل بن أحمد الطلحي عن محمد بن طاهر ؟ فأساء الثناء عليه وكان سيئ الرأي فيه ، وقال سمعت أبا الفضل محمد بن ناصر يقول محمد بن طاهر لا يحتج به صنف كتاباً في جواز النظر إلى المرد وأورد فيه حكاية عن يحيى بن معين قال رأيت جارية بمصر مليحة صلى الله عليها ، فقيل له تصلي عليها ؟ فقال صلى الله عليها وعلى كل مليح - ثم قال : كان يذهب مذهب الإباحة . قال ابن السمعاني . وذكره أبو عبد الله محمد بن الواحد الدقاق الحافظ فأساء الثناء عليه جداً ونسبته إلى أشياء . ثم انتصر له ابن السمعاني فقال : لعله قد تاب . فوا عجباً ممن سيره قبيحة فيترك الذم لصاحبها لجواز أن يكون قد تاب ، ما أبله هذا المنتصر . ويدل على صحة ما قاله ابن ناصر من أنه كان يذهب مذهب الإباحة ما أنبأنا به أبو المعمر المبارك بن أحمد النصارى قال أنشدنا أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي لنفسه :

دع التصوف والزهد الذي
اشتغلت

به جوارح أقوام من الناس

وعج على دير داريا فإن به
أل

رهبان ما بين قسيس
وشماس

فاشرب معتقة من كف
كافرة

تسقيك خميرين من لحظ
ومن كاس

ثم استمع رنة الأوتار من
رشا

مهفهف لحظة أمضى من
الماس

وذكره الذهبي في (تذكرة الحفاظ) 37 / 4 وذبح عنه قال : ((الرجل مسلم معظم للآثار وإنما كان يرى إباحة السماع [يعني سماع الغناء والملاهي] لا الإباحة المطلقة معلوم جواز النظر إلى الملاح عند الظاهرية فهو منهم)) وذكر ثناء جماعة عليه ، وله ترجمة في (لسان الميزان) والمقصود أن ابن طاهر كان له ولوع بالجمال وتعلق به وتسمح فيه

وإن لم يخرجهُ إن شاء الله تعالى إلى ما يوجب الفسق . وإنما ذكرته هنا لأن له أثراً على حكايته الآتية كما ستري .

في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 318 : (قال ابن طاهر في (المنثور) أخبرنا مكّي الرملي [صوابه الرميلي] قال : كان سبب خروج الخطيب من دمشق أنه كان يختلف إليه صبي مليح فتكلم فيه الناس وكان أمير البلد رافضياً متعصباً ، فجعل ذلك سبباً للفتك بالخطيب فأمر صاحب شرطته أن يأخذ الخطيب بالليل ويقتله وكان سنياً فقصدته تلك الليلة في جماعته فأخذه وقال له بما أمر به ثم قال : لا أجد لك حيلة إلا أنك تفر منا وتهجم دار الشريف ابن أبي الحسن العلوي ... ففعل ذلك ، فأرسل الأمير إلى الشريف أن يبعث به : فقال له : أيها الأمير ... ليس في قتله مصلحة ... أرى أن تخرجه من بلدك . فأمر بإخراجه ، فذهب إلى (صور) وأقام بها مدة) .

وذكر ياقوت في (معجم الأدباء) ج 4 ص 34 عن ابن طاهر نحو ذلك وفيه (... كان يختلف إليه صبي مليح الوجه قد مكّي ، وأنا نكبت عن ذكره) .

أقول : قد عرفت ابن طاهر فأما مكّي الرميلي الذي حكى ابن طاهر القصة عنه فحافظ فاضل شافعي كالخطيب ومن تلامذة الخطيب المعظمين له ، ترجمته في (تذكرة الحفاظ) ج 4 ص 22 و (الطبقات الشافعية) ج 4 ص 20 وذكروا أنه سمع من الخطيب بصور ، ثم سمع منه ببغداد كما يعلم من (ترجمة الخطيب) ، وكان مبعثاً للخطيب روى ابن عساكر عنه أنه رأى في المنام لما كانوا يقرأون على الخطيب (تاريخه) ببغداد أنه حضر مجلس الخطيب القراءة التاريخ على العادة فرأى رجلاً لم يعرفه ، فسأل عنه فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليسمع (التاريخ) . انظر الرؤيا مبسوطه في (طبقات الشافعية) ج 3 ص 15 وذكرها الذهبي في (تذكرة الحفاظ) ج 3 ص 321 قال : (قال غيث الأرمنازي قال مكّي الرميلي : كنت ببغداد نائماً في ليلة ثاني عشر في ربيع الأول ثلاث وستين فرأيت كأنما عند الخطيب لقراءة (تاريخه) على العادة ...) .

ويؤخذ مما تقدم أن الرميلي لم يلق الخطيب إلا بعد خروج الخطيب من دمشق فلم يحضر الرميلي ذلك الخروج فهل أخبره الخطيب بسبب إخراجه ؟ قد عرفنا الخطيب وعرفنا الرميلي وعرفنا ابن طاهر فما الذي يتوقع من الخطيب بعد شيخوخته ؟ وما الذي يتوقع أن يخبر به عما جرى له ؟ وما الذي يتوقع أن يخبر به الرميلي عن أستاذه المبعث ؟ وما الذي يتوقع من ابن طاهر ؟

أما السؤال الأول فالعادة قاضية أن العالم الفاضل المستغرق في العلم الذي قضى عامة عمره في صيانة ونزاهة يمتنع أن يعرض له بعد شيخوخته داء العلاقة بالصبيان .

وأما الثاني : فمن عرف الخطيب ونزاهته وصيانته وعقله وتحفظه علم امتناع أن يخبر في شيخوخته بما يشينه شيئاً مزرياً .

وأما الثالث : فيبعد جداً أن يحكى الرميلي ما يشين أستاذه الذي يبجله ذاك التبجيل .

وأما الرابع : فقد طهوه الله ابن طاهر من اختلاق الكذب ، ولكن لا مانع أن يسمع حكاية لها علاقة ما بالجمال الذي كان مولعاً به متسمحاً في شأنه فتصطبغ في نفسه صبغة تناسب هواه فيحكيها بتلك الصبغة على وجه الرواية بالمعنى . فعسى أن يكون بعض أعداء الخطيب في دمشق لما سعوا به إلى ذاك الأمير الرافضي على ما تقدم عن ابن عساكر توقف لأن أكثر أهل الشام أهل سنة ويخشى أن يعلموا أنه تعرض للخطيب لأجل المذهب ففكر أولئك السعاة في حيلة ، فرأوا في طلبه العلم الذين كانوا يختلفون إلى الخطيب فتى صيحاً فتكلموا بين الناس بأن في اختلاف مثله إلى الخطيب ريبة وربما اختلقوا ما يوقع الريبة عند بعض الناس ثم قالوا للأمير تأخذ الخطيب على أنك إنما أخذته بهذه التهمة التي قد تحدث بها الناس .

فإذا كانت الواقعة هكذا فهي معقولة فقد يقع مثلها لأفضل الناس ويخبر بوقوعها له أعقل الناس وأحزمهم إذا كان يعلم أن معرفتهم بحاله تحجزهم عن أن يتخرسوا منها ما يكره ، ويحكي وقوعها لأستاذه أبر الناس وأوفاهم ، ولكن ابن طاهر لما سمعها اصطبغت في فهمه ثم في حفظه ثم في عبارته بميله وهواه ورأيه الذي ألف فيه ويؤيد هذا أن الرميلي لما حكى القصة سمى ذاك الفتى ولم ير في ذكر اسمه غضاضة عليه فلما حكاها ابن طاهر لم يسمه بل قال : ((قد سماه مكى وأنا نكيت عن ذكره)) لأن لونها عند ابن طاهر غير لونها عند مكى ولم يحتج ابن طاهر إلى تسميته كما احتج إلى ذكر وقوع القصة للخطيب لتكون شاهداً لابن طاهر على ما يميل إليه كما استشهد بما حكاها عن ابن معين من قصة الجارية .

فتدبر ما تقدم ثم استمع لسبط ابن الجوزي وتصرفه . قال الذهبي في (الميزان) :

((يوسف بن فرغلي الواعظ المؤرخ شمس الدين أبو المظفر سبط ابن الجوزي روى عن جده وطائفة ، وألف (مرآة الزمان) فتراه يأتي فيه بمناكير الحكايات ، وما أظنه بثقة فيما ينقله بل يجنف ويجازف ، ثم أنه ترفض وله في ذلك مؤلف قال الشيخ محي الدين لما بلغ جدي موت سبط ابن الجوزي قال لا رحمه الله كان رافضياً . قلت كان بارعاً في الوعظ ومدرساً للحنفية)) .

أقول قد تقدم أنه كان حنبلياً ثم تحنف في الصورة الظاهرة على ما قاله مذيّل مرآته لأجل الحظوة عند الملك عيسى بن أبي بكر بن أيوب يليقه الكوثري ((عالم الملوك الملك المعظم)) فإن هذا الملك كان أهله شافعية فتحنف وتعصب ، قال فيه الملا علي القاري الحنفي ، كما في (الفوائد البهية في مناقب الحنيفة) ص 152 :

((كان متغالياً في التعصب لمذهب أبي حنيفة قال له والده يوماً كيف اخترت مذهب أبي حنيفة وأهلك كلهم شافعية ؟ فقال أترغبون عن أن يكون فيكم رجل واحد مسلم)) ! وهذا الملك قد أثنى عليه خليله السبط في (المرأة) ومع ذلك ذكره في مواضع متفرقة بفظائع ، وقد سبق له ذكر في ترجمة أحمد بن الحسن بن خيرون وذكرت المانع من تتبع هفواته . فأما السبط فقد مر عن الذهبي ما علمت ومن طالع (المرأة) علم صدق

الذهبي فيما يتعلق بالحكايات المنكرة والمجازفات ولا سيما فيما فيه مدح لنفسه ، ويظهر من (المرءاة) ما يرافق قول صاحب (الذيل عليها) أنه إنما تحنف في الصورة الظاهرة ، وكذلك لا يظهر منها أنه رافضي فكأنه إنما ألف كتابه في الترفض تقريباً إلى بعض الرافضة من أصحاب الدنيا . فهذا المجازف اتصل بالملك عيسى وقد عرفت بعض حاله في التعصب فتحنف السبط إرضاء له ، وألف كل منهما رداً على الخطيب كما مر في ترجمة أحمد بن الحسن ابن خيرون ، وحاول السبط التقرب إلى عيسى بدم الخطيب وذكر حكاية ابن طاهر فزاد فيها ، قال الأستاذ ص 12 ((قال سبط ابن الجوزي في (مرءاة الزمان) : قال محمد بن طاهر المقدسي : لما هرب الخطيب من بغداد عند دخول البساسيري إليها قدم دمشق فصحبه حدث صبيح الوجه كان يختلف إليه ، فتكلم الناس فيه وأكثروا حتى بلغ والي المدينة وكان من قبل المصريين شيعياً ، فأمر صاحب الشرطة بالقبض على الخطيب وقتله وكان صاحب الشرطة سئياً فهجم عليه فرأى الصبي عنده وهما في خلوة فقال للخطيب قد أمر الوالي بقتلك وقد رحمتك ... فأخرجوه فمضى إلى صور واشتد غرامه بذلك الصبي فقال فيه الشعار فمن شعره ((.

فيقال لهذا الجانف المجازف توفي ابن طاهر قبل أن يولد جدك فمن أين لك هذه الحكاية عنه على هذا اللون ؟ قد حكاها غيرك عن ابن طاهر حتى ياقوت مع شدة غرامه بالحكايات الفاجرة حتى في ترجمة الكسائي فلم يذكروا ما ذكرت ، بل نقلها خليلك الملك عيسى في رده على الخطيب ص 277 من خط ابن طاهر كما قال ولم يذكر هذه الزيادة ولا ما يشير إليها . استنفدت هذه من ترجمة الخطيب للدكتور يوسف العيش ، وكانت القصة وابن طاهر في سن تسع سنين ، ولم يكن بدمشق فمن سمع الحكاية ؟ لم يسمعها على هذا الوجه من مكّي الرميلى فإنه حكى ما سمعه من مكّي علي غير هذا ، وقد تقدم حال مكّي بما يعلم أنه يمتنع أن يحكيها على هذا الوجه أو ما يقرب منه ، مع أن مكياً لم يشهد القصة فمن سمعها ؟ وفي أقل من هذا ما يتضح به نكارة القصة على هذا الوجه وبطلانها ، ولو كان السبط ثقة لاتجه الحمل على ابن طاهر وتثبيت مجازفته لكن حال السبط كما علمت وقد حكاها غيره عن ابن طاهر على وجه يغتفر في الجملة فالحمل على السبط . أما الأشعار المنسوبة إلى الخطيب فلا أدري ما يصح منها وما وجد منها بخطه قد يكون لغيره وما عسى أن يكون له فذاك على عادة العلماء الذين أخذوا بخط من الأدب يقول أحدهم الأبيات على طراز ما عرف من شعراء زمانه كما ينقل عن ابن سريج وغيره ، وما في (معجم الأدباء) عن أبي العز ابن كادش لا يعاب به ، ترجمة ابن كادش في (لسان الميزان) ج 1 ص 218 وفيها عن ابن النجار ((كان مخلطاً كذاباً لا يحتج بمثله))

وتكلم فيه ابن ناصر وغيره . وذكر ابن عساكر أن ابن كادش أخبره أنه وضع حديثاً في فضل أبي بكر وتبجح بذلك قائلاً ((بالله أليس فعلت جيداً ؟)) !

فقد اتضح بحمد الله عز وجل سلامة الخطيب في عقيدته ونزاهته في سيرته وأن ما ظن غمزا في سيرته مع وضوح أنه ليس مما يعتد به شرعاً ليس مما يسوغ احتمالاً تخرصاً بل تقضي القرائن وشواهد الأحوال وقضايا العادات ببطلانه .

ومن المضحك المبكي صنيع الأستاذ الكوثري يقول ص 10 في الخطيب ((على سوء سلوك ينسب إليه ويجعله في عداد أمثال أبي نواس في هجر القول وسوء الفعل)) ويقول ص 51 ((إذاً فماذا يكون حاله حينما اقترب ذلك الذنب في دمشق)) ويورد عن سبط ابن الجوزي القصة محتجاً بها وفي مقابل ذلك يري كلام الأئمة في الحسن بن زياد الوُلؤي الذي كذبه ابن معين وابن نمير وأبو داود وأبو ثور ويعقوب بن سفيان وغيرهم وقال صالح بن محمد الحافظ الملقب جزرة ((ليس بشيء . لا هو محمود عند أصحابنا ولا عند أصحابهم يتهم بداء سوء وليس في الحديث بشيء)) وفي (لسان الميزان) ج 2 ص 209 ((قال أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني رأيت اللؤلؤي قبل غلاماً وهو ساجد ، ... وقال أحمد بن سليمان الرهاوي)) رأيته يوماً في الصلاة وغلام أمرد إلى جانبه في الصف فلما سجد مَدَّ يده إلى خد الغلام فقرصه)) وصالح والحلواني والرهاوي كلهم من الحفاظ الثقات الأثبات فيضج الأستاذ من هذا ويعج ويقول ص 188 ((والعجب من هؤلاء الأتقياء الأطهار استهانتهم بأمر القذف الشنيع هكذا فيما لا يتصور قيام الحجة فيه مع علمهم بحكم الله في القذفة ولا يكون ذلك إلا من قلة الدين واختلال العقل)) يقول هذا ثم يرمي الخطيب بما رماه ويصرح أو يكاد مع أن القصة ولو كما حكاه سبط ابن الجوزي ليس فيها ما هو ظاهر في التقبيل فضلاً عن غيره ومع علمه بحال سبط ابن الجوزي وحال ابن طاهر وأن السبط لم يدرك ابن طاهر ولم يذكر سنده إليه وأن ابن طاهر لم يدرك القصة ولا ذكر في رواية السبط من أخبره بها وأن الرميلي الذي ذكر ابن طاهر القصة عنه على الوجه المذكور في (تذكره الحفاظ) لم يشهد القصة ولم يذكر عن أخذها ومع طعن الأستاذ في الرميلي إذا قال ص 121 ((تجد بينهم من يجعل النبي صلى الله عليه واله وسلم يحضر مجلس إقراء الخطيب لتاريخه ولا يكون منشأ ذلك إلا رقة الدين والنفاق الكمين)) !!!

فليتدبر القارئ أيهما أولى بأن يكون قذفاً شرعياً أكلمات الأستاذ بانياً على ما ليس بشيء أم قول صالح بن محمد الحافظ المبني على ما سمعه من الناس من اتهامهم اللؤلؤي : ((يتهم بداء سوء)) وإخبار الحفاظ الآخرين بما شاهداه من الوُلؤي في حال سجوده من التقبيل وقرص الخد وأيهما أولى بأن يكون استهانة بأمر القذف الشنيع فيما لا يتصور قيام الحجة فيه مع العلم بحكم الله في القذفة؟! وأيهما أولى وأحق بأن يقال فيه : ((لا يكون ذلك إلا من قلة الدين واختلال العقل))؟! وكذلك الرميلي الحافظ الفاضل ليس بترتيب على صدقه فيما حكى ما تقوم به حجة شرعية على أن تاريخ الخطيب كله حق ، فأى حجة أو شبهة تبعد أن يكون صادقاً فيما حكى ؟ فمن الأولى برقة الدين والنفاق الكمين !

فصل

قال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 8 ص 266 بعد أن عدد جملة من مصنفات الخطيب (فهذا الذي ظهر لنا من مصنفاته ومن نظر فيها عرف قدر الرجل وما هباً له مما لم يتهباً لمن كان احفظ منه كالدارقطني وغيره وقد روي لنا عن أبي الحسن ابن الطيوري أنه قال أكثر كتب الخطيب مستفادة من كتب الصوري ابتداء بها) قال ابن الجوزي (وقد يضع الإنسان طريقاً فيسلك ، وما قصر الخطيب على كل حال) .

أقول : لم يسم ابن الجوزي من حكى له ذاك القول عن ابن الطيوري ، وابن الطيوري هذا هو المبارك عبد الجبار وثقه جماعة وكذبه المؤتمن الساجي الحافظ ، والصوري هو محمد بن عبد الله الساحلي ترجمته في (التذكرة) ج 3 ص 293 وفيها أن مولده سنة ست أو سبع بعد السبعين وثلاثمائة ووفاته سنة 441 فهو أكبر من الخطيب بنحو خمس عشرة سنة ، ومع حفظه ففي (التذكرة) ج 3 ص 298 في ترجمة أبي نصر السجزي المتوفى سنة 444 (قال ابن طاهر سألت الحافظ أبا إسحاق الحبال عن أبي نصر السجزي والصوري أيهما أحفظ ؟ فقال كان السجزي أحفظ من خمسين مثل الصوري) وفي (التذكرة) ج 1 ص 314 : (قال ابن ماکولا كان أبو بكر الخطيب آخر الأعيان ممن شاهدناه معرفة وحفظاً واتقاناً وضبطاً لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتفناً في علته وأسانيده وعلماً بصحيحه وغريبه وفرده ومنكره ومطروحه ، ثم قال : ولم يكن للبغداديين بعد الدارقطني مثله ، وسألت الصوري عن الخطيب وأبي نصر السجزي ففضل الخطيب تفضيلاً بيناً) وقد علمت أن الصوري توفي سنة 441 أي قبل وفاة الخطيب باثنتين وعشرين سنة ، ووفاة السجزي سنة 444 وابن طاهر لقي الحبال سنة 470 كما في (التذكرة) ج 3 ص 363 فتفضيل الحبال بين السجزي والصوري كان بعد موتها فهو بحسب ما انتهى إليه أمرهما ن وأما تفضيل الصوري بين الخطيب والسجزي ففي حياتهما لكن أحدهما وهو السجزي كان في أواخر عمره والآخر وهو الخطيب في وسط عمره لأن الصوري مات سنة 441 كما مر فالسؤال منه وجوابه يكون قبل ذلك فإذا فرضنا أنه قبل ذلك بشهر مثلاً حيث كان سن السائل وهو ابن ماکولا نحو عشرين سنة فإن موله 422 كان قبل وفاة السجزي بنحو ثلاث سنين وقبل وفاة الخطيب بنحو اثنين وعشرين سنة ، فيخرج مما تقدم أن الخطيب باعتراف الصوري كان قبل موته باثنتين وعشرين سنة بحيث يفضل تفضيلاً بيناً على من هو بحكم الحبال أحفظ من خمسين مثل الصوري فما عسى أن يكون بلغ بعد ذلك ؟ وإذا كانت النسبة بينهما هي هذه فما معنى ما حكى عن ابن الطيوري ؟ هل معناه أن الصوري ابتداء في أكثر الكتب التي تنسب إلى الخطيب ولم يتم شيئاً منها ؟ يقول ابن السمعاني أن مؤلفات الخطيب ستة وخمسون مصنفاً فهل ابتداء الصوري في عمل ثلاثين مصنفاً أو نحوها ولم يتم شيئاً منها ؟ فإن كان أتم شيئاً منها أو قارب أو على الأقل كتب منه كراسة مثلاً فقد كان ابن الطيوري من أخص الناس بالصوري كما

يؤخذ من (لسان الميزان) ج 5 ص 10 أفلم يكن عنده شيء من ابتداءات الصوري فيبرز للناس تصديقاً لقوله ؟ ولعل أصل الحكاية على ما يؤخذ من (معجم الأدباء) أن الكتب التي كانت ملك الصوري صار جملة منها بعد موته إلى الخطيب فاستفاد منها الخطيب ، لكن قد علمنا أن الخطيب لا يكاد يورد شيئاً إلا بأسانيد المعروفة ، ومن تدبر مؤلفاته علم أنها من مشكاة واحدة أوائلها وأواخرها . هذا وفي رواية عن ابن الطيوري أن الصوري كان ترك كتب عند أخت له بصور . وأن الخطيب أخذها عند خروجه إلى الشام (كأنه يعني عند دخوله صور وذلك بعد إقامته بدمشق) واحتج الدكتور بهذا على بطلان زعم ابن الطيوري من أصله لأن أكثر كتب الخطيب ثبت تأليفه لها قيل خروجه إلى الشام - وذكر دليل ذلك - وبأن الصوري إمام ببغداد نيماً وعشرين سنة وبها مات فكيف يعقل أن لا يطلب كتباً تركها عند أخته ؟!

فصل

قال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 8 ص 267 بعد أن ذكر ميل الحنابلة على الخطيب حتى انتقل عن مذهبهم ما لفظه ((وتعصب في تصانيفه عليهم فرمز إلى ذمهم وصرح بقدر ما أمكنه فقال في ترجمة أحمد بن حنبل : ((سيد المحدثين)) ، وفي ترجمة الشافعي : ((تاج الفقهاء)) فلم يذكر أحمد بالفقه . وقال في ترجمة حسين الكرابيسي أنه قال عن أحمد : أي شيء نعمل بهذا الصبي ؟ إن قلنا لفظنا بالقرآن مخلوق ، قال : بدعة ، وإن قلنا : غير مخلوق ، قال : بدعة ، وله دسائس في ذمهم من ذلك أنه ذكر مهناً بن يحيى ... ومال الخطيب على أبي الحسن [عبد العزيز بن الحارث] التميمي ... ومال الخطيب على أبي [عبد الله] عبيد الله بن [محمد بن] بطة ... ومال الخطيب على أبي علي [الحسن ابن علي] ابن المذهب . وكان في الخطيب شيئان : أحدهما الجري على عادة عوام المحدثين في الجرح والتعديل فإنهم يجرحون بما ليس بجرح ، وذلك لقلة فهمهم ، والثاني التعصب على مذهب أحمد وأصحابه ...)) .

أقول : رحمك الله يا أبا الفرج ! لا أدري أجاوزت الحد في غبطة الخطيب على مصنفته التي أنت عيال عليها كما يظهر من مقابلة كتبك بكتبه ، فدعتك نفسك إلى التشعيث منه والتجني عليه ؟ أم أردت التقرب إلى أصحابك الذين دخل في قلوبهم من يومك المشهود الذي لم ير مثله عم عظيم ؟ أم كنت أنت المتصف بما ترمي به المحدثين من قلة الفهم ؟

أما ما قاله الخطيب في ترجمتي أحمد والشافعي فلفظه في المطبوع ج 4 ص 412 في ترجمة أحمد ((... إمام المحدثين الناصر للدين والمناضل عن السنة والصابر في المحنة ...)) وفي آخر الترجمة ج 4 ص 423 ((قد ذكرنا مناقب أبي عبد الله أحمد بن حنبل مستقصاة في كتاب أفردناه لها فلذلك اقتصرنا في هذا الكتاب على ما أوردنا منها)) وعبارته في ترجمة الشافعي ج 2 ص 56 ((... زين الفقهاء وتاج العلماء ...)) فعلى هذا للشافعية أن يعاتبوا الخطيب قائلين : لم تذكر الشافعي بالحديث فإن كنت لا تراه محدثاً فقد سلبتك أعظم الفضائل ولزم من ذلك سلبه الفقه والعلم الذي يعتد به ، وإن

كنت تراه محدثاً فقد جعلت أحمد إماماً له أو سيداً للمحدثين مطلقاً فشمّل ذلك الفقهاء منهم فلزم أن يكون إمام الفقهاء أو سيدهم مطلقاً ، ومع ذلك لم تذكر الشافعي بنصرة الدين ولا النضال عن السنة ، فأما قولك ((زين الفقهاء وتاج العلماء)) فلا يدفع ما تقدم لأن المتزين أفضل من الزينة ، ولا بس أفضل من التاج .

والصواب أن المناقشة في مثل هذا ليست من دأب المحصلين وإنما الحاصل أن المترجم يتحرى في صدر الترجمة أشهر الصفات فأحمد لتجرده الحديث وتجرده لنصر السنة كان أشهر بذلك منه بالفقه ، والشافعي لتجرده للفقه كان أشهر به .

وأما قضية الكراييسي فإن الخطيب روى بسنده في ترجمته ص 8 ص 64 عن يحيى بن معين أنه ((قيل له أن حسينا الكراييسي يتكلم في أحمد بن حنبل ، قال ما أحوجه أن يضرب)) وروي عن يحيى أيضا أنه قال ((ومن حسين الكراييسي لعنه الله)) ثم ذكر القصة التي فيها تلك الكلمة ثم ذكر روايات عن أحمد في تبديع الكراييسي والتحذير منه ثم ذكر قصة فيها غص الكراييسي من فضل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وأن رجلاً رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكذب الكراييسي . فالخطيب ذكر تلك الكلمة لفائدتين .

الأولى : تفسير ما تقدم أجماله من أن الكراييسي كان يتكلم في أحمد ، ليتبين أنه كلام فارغ .

الثانية : زيادة التشنيع على الكراييسي فمن توهم أن الخطيب حاول انتقاص أحمد فهو كمن يتوهم أن ذكره القصة التي فيها غص الكراييسي من فضل علي بن أبي طالب ، محاولة من الخطيب لانتقاص علي ! وابن الجوزي يرمي الخطيب وعامة المحدثين بقلة الفهم وهذه حاله ! وأما ما زعمه ابن الجوزي من ميل الخطيب على مهناً والجماعة الذين سماهم فقد أفردت لكل منهم ترجمة تأتي في موضعها إن شاء الله تعالى وتتضح براءة الخطيب مما تخيله ابن الجوزي .

وقد وثق الخطيب جمعاً كثيراً بل جمعاً غفيراً من الحنابلة وأطاب الثناء عليهم . فإن ساغ أن يرمى بالتعصب على الحنابلة لذكره القدح في أفراد منهم فليسغ رميه بالتعصب لهم لتوثيقه أضعاف أضعاف أولئك ، وليسغ رمية بالتعصب على الشافعية لذكره القدح في كثير منهم وقد من قريباً ما ذكره في الكراييسي وهكذا حال بقية المذاهب فهل يسوغ أن يقال إن الخطيب كان يتعصب لأهل مذهب وعليهم ؟ فإن قيل بل ينظر في كلامه ن قلت فستره في التراجم .

... (٥) ...

... ((...)) ... ((...)) ...

^(١) قلت : قد علمت من التعليق السابق رقم (1) ، والذي قبله أن المذكورين واهيان جداً ، لا يستشهد بهما ، وما أفاده المصنف رحمه الله من ورود الجهر بالأسانيد القوية فيه نظر عندي ، لأن البحث الدقيق في أحاديث الجهر قد دلَّ على أنها تنقسم إلى قسمين :

الأول : صريح في الجهر ، ولكن ليس فيها ما يصح إسناده أصلاً ، وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموعة الفتاوى) (1/76 - 77 طبع كردي) اتفاق أهل المعرفة بالحديث على أنه ليس بالجهر بها حديث صريح ، وإنما يوجد الجهر بها في أحاديث موضوعة ... يرويه من جمع هذا الباب كالدارقطني والخطيب وغيرهما ، فإنهما جمعوا ما روي ، وإذا سئلوا عن صحتها قالوا بموجب علمهم ، كما قال الدارقطني لما دخل مصر وسئل أن يجمع أحاديث الجهر ؟ فجمعها ، ف قيل له : هل فيها شيء صحيح ؟ فقال : أما عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ، وأما الصحابة ، فمنه صحيح منه ضعيف . وسئل أبو بكر الخطيب عن مثل ذلك فذكر حديث معاوية لما صلى بالمدينة ، وذكر الخطيب أنه أقوى ما يحتج به ، وليس بحجة كما يأتي بيانه .)) ثم أطال في بيان ضعف إسناده من وجوه فراجعها فيه . والقسم الآخر : أحاديث غير صريحة في الجهر ، وأصح ما ورد فيه كما قال الحافظ في ((الفتح)) حديث أبي هريرة من رواية نعيم المجرم قال : ((صليت وراء أبي هريرة فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ثم بأم القرآن ... ويقول : إني لأشبهكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)) .

فهذا كما ترى ليس فيه ذكر الجهر ، وقوله : ((فقرأ)) يحتمل أن يكون قرأها سراً ، ويكون نعيم علم بذلك يقربه منه ، فإن قراءة السر إذا قويت يسمعها من يلي القارئ كما قال ابن تيمية . والخلاصة أنه لم يصح في الجهر بالبسملة في الصلاة ما تقوم به الحجة في الحديث والتفصيل لا يتسع له هذا المكان فليراجع من شاء (نصب الراية) 1/335 - 336 ، بلى قد صح الإسرار بها من حديث أنس كما سبقت لإشارة إلى ذلك في التعليق السابق . وللحافظ محمد بن طاهر المقدسي رسالة جيدة في هذه المسألة اختار فيها لإسرار قال في مطلعها :

((أما بعد ، فإن سائلاً سألتني عن السبب الموجب لترك الجهر بقراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول الفاتحة ... بعد أن كنت أجهر بها ؟ فكان الجواب :

إنني لما نشأت ، كنت على مذهب أخذته تقليداً ، إذ الصبي يكون مذهبه قبل التمييز مذهب أبيه وأهل بلده ، فكنت على ذلك حيناً أعتقد صحته ، جهلاً مني بطرق لأحاديث التي هي المرقاة المتوصل بها إلى = = معرفة ذلك ، فلما رزقني الله تعالى من العلوم أجلها وأنفعها عاجلاً وأجلاً ، دعاني ذلك إلى تناول الصحيح مما نقل عن صاحب الشريعة وترك ما سواه ، وذلك أني تتبعت هذه المسألة وأحاديثها لفريقين فلم أجد في الجهر بها في الصلاة حديثاً صحيحاً يعتمد عليه أهل النقد ...)) .

^(٢) يشير المصنف رحمه الله تعالى إلى الحاكم فهو الذي صحح الحديث من غير طريق دينار ، وتعقبه ابن القيم وابن حجر وغيرهما بأن فيه أبا جعفر الرازي وهو ضعيف سيئ الحفظ ، وأما الوجوه الأخرى التي أشار إليها المصنف ، فهي واهية جداً لا تصلح للاستشهاد بها على أن بعضها ليس فيها ذكر القنوت في الصبح والمداومة عليها فليست شاهداً تاماً لو ثبت ، وتفصيل هذا في كتابنا ((سلسلة الأحاديث الضعيفة)) رقم (1238) .

00 00 00 0000 00 0000 00000000 0000 000 00 000000 000000 0000 000 000 000 000000
 000 000 00000 000 00000 00 000000000 000000 000 00000 00 0000000000 000 0 00 000000
 000 00 00000 00 000 000000 000 00000 000 0000 000 000 00 000 00000 000 00000 00000 0
 00000
 0000 00 00000 00 000 000000 000 00000 000 0000 000 000 00 000 00000 00 00000 00000 0
 00000
 (000000000 000000 00 000000000 000000000) 00 00000 0000 0000000000 0000 000000 . 000000
 : 00) 0000 00000000 00000 00 00000 0000 0000 0000 0000 00000000 ...)) : 000 /0 00000000
 00000000 0000 00 00000 0000 00000 0000 0000 0000 00000000 00000 ((.. 0000000 00 00000 (00
 00 00000 0000 00 0000 00000 . 0000000 00000000 00 00000 0000 0000 (0000000 00000) 00
 0000 ((00000000)) 0000 000000 00000 00000 00 00000 0000 0000 00 00 00000 00 00000
 00 00000 0000 0000 0000 0000 00000)) : 000000000 00 0/00 00000000 (0000000 0000 000000)
 00000 0000 00 0000000 00000 00 0000 0000000 0000000 00000 0000 00000 0000 00 0000000 00000
 00 0000 . 000000 00000 ((... 0000 00000 00 0000 0000000 00 0000 0000 00 00000)) : 0000
 000000000) 0 (0000000) 00000 0000 ((00000000 00 0000)) : 00000 0 00 0000 0000000
 0000 00000 00 000000000 00000 00 00000 00000 ((00000000 00000 0000)) : 0000 (000000000
 (0000000000 00000) 0000 . 0000000 0000 00000 00 0000000000 000000 0000000 0 00000000 00 00000
 00000000 0000 00 0000000000 0000 00 0000000 0000 0000 00000 00 00000000 (0000000000 0000) 0
 00 00000000 0000 0000 00 0000000 00 00000 00 00000 00 00000 00 00000 00 00000000 0000 00
 0000 00 00000000 .. 00000 00000 0000 : (00000000) 00 0000 . 0000000 00000 0 00000 0000
 00000 00000 (0000000 0000 00000 0000) 0000 0/0000 (0000000000 00000) 00 0000000 0000000000
 0000 0000 000000000 0000 00 00000 00 0000000000 0000000000 0000000 0000 00000 00 00000000) :
 ((... 00000000 00 00000 0000 0000 00000 0000000 0000 0000 0000000 :
 0000 0000000 0000 0000 0000000 0 00000000 0000 00 00000 0000 0 0000000 0000 00 00000 0000
 . ! 0000
 0000000 00000000 00000 00000 00 00000 000000000 0000000 00 0000 00000) : 0000000000 0000
 . ((00000000
 00000000 00000 0000 0000 0000000 0000 0000 0000 0000 0 000000000 0000000000 0000 0000 0000 0000 : 00000
 0000 0000 0000 0000 0 00000 000000 00 0000 00 0000 00 0000 00 0000 00000000 0 0000 0000000 00000
 00000 0000 0000 0000 0 00000 0000 00000000 0000000 00000 00000 0000 0000000 0000 0000000 00000000
 . 00000 00 0000 0000000 00 0000 00000 0000 0000 00000000 0000 000000 00000 000000 00000 0000
 000000000 000000000 0000000000 00000 000000000 00 00000000 00 0000000 00 00000) : 0000000000 0000
 000000000000000000 0000000 00 00 0000 0000 0000000000 00 0000000 0000 00 00000 0000000 0000 0000000
 . ((... 0000 000000000 0000000000 00000000 0000 00000 0000 00 00000000 00
 00000 00 00 00000 0000000 00 0 00000000 0000000000 0000 0000 00000 00 0000000 : 00000
 0000000000 000000000 0000 0000 00 00000 00000 0 00000000 00000 0000000 0000 00 0000 0000 00000
 0000 0000)) 00000000 00 00000000 0000 0000 0000000000 0000 0000 0 (0000000000) 0000 . 0 0000
 00 00 00000000 0000000)) 0000000000 0000 ((00000 00 0000000 0000000 000000 00000 0000 0000 00000

الوجه الرابع : لو حج ابن جزء سنة ست وتسعين أو ثمانين وتسعين في الموسم واجتمع الناس حوالبه كما تزعمه تلك الرواية لكان من حضر الموسم من أهل العلم وطلبة الحديث أحرض الناس على لقائه والسماع منه ، أنه لم يبق حينئذ على وجه الأرض صحابي سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحدث عنه إلا هو فرض صحة الرواية ، ثم لتناقلوا ما يسمعون منه وتنافسوا فيه لعلوه ، ولا سيما ذاك الحديث المذكور في تلك الرواية ((من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب)) فإن فيه بشارة عظيمة لهم وفضيلة بينة وترغيباً في طلب العلم ، ولا يعرفونه من رواية غيره فما بالناس لا نجد لذلك أثراً إلا ما تضمنتم تلك القصة ؟

الوجه الرابع : لو حج ابن جزء سنة ست وتسعين أو ثمانين وتسعين في الموسم واجتمع الناس حوالبه كما تزعمه تلك الرواية لكان من حضر الموسم من أهل العلم وطلبة الحديث أحرض الناس على لقائه والسماع منه ، أنه لم يبق حينئذ على وجه الأرض صحابي سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحدث عنه إلا هو فرض صحة الرواية ، ثم لتناقلوا ما يسمعون منه وتنافسوا فيه لعلوه ، ولا سيما ذاك الحديث المذكور في تلك الرواية ((من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب)) فإن فيه بشارة عظيمة لهم وفضيلة بينة وترغيباً في طلب العلم ، ولا يعرفونه من رواية غيره فما بالناس لا نجد لذلك أثراً إلا ما تضمنتم تلك القصة ؟

الوجه الرابع : لو حج ابن جزء سنة ست وتسعين أو ثمانين وتسعين في الموسم واجتمع الناس حوالبه كما تزعمه تلك الرواية لكان من حضر الموسم من أهل العلم وطلبة الحديث أحرض الناس على لقائه والسماع منه ، أنه لم يبق حينئذ على وجه الأرض صحابي سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحدث عنه إلا هو فرض صحة الرواية ، ثم لتناقلوا ما يسمعون منه وتنافسوا فيه لعلوه ، ولا سيما ذاك الحديث المذكور في تلك الرواية ((من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب)) فإن فيه بشارة عظيمة لهم وفضيلة بينة وترغيباً في طلب العلم ، ولا يعرفونه من رواية غيره فما بالناس لا نجد لذلك أثراً إلا ما تضمنتم تلك القصة ؟

... ((...)) : ... : ...

...)) ... (...) ...

...) ((...)) ... : ... ((...)) ...

... ((...)) : ((...)) : ... ((...)) ...

...
...
... ((...))
...
... -
... ((...))

... ((...)) ...
...
... ((...)) :
... :
... :

... ((...))
... ((...))
... ((...))
...
... ((...)) :
...
... :
... ((...))
... ((...)) :
... ((...))

... ((...)) :
... ((...)) :
... ((...))

2007 2008 2009 2010 2011 2012 2013 2014 2015 2016 2017 2018 2019 2020 2021 2022 2023 2024 2025 2026 2027 2028 2029 2030 2031 2032 2033 2034 2035 2036 2037 2038 2039 2040 2041 2042 2043 2044 2045 2046 2047 2048 2049 2050 2051 2052 2053 2054 2055 2056 2057 2058 2059 2060 2061 2062 2063 2064 2065 2066 2067 2068 2069 2070 2071 2072 2073 2074 2075 2076 2077 2078 2079 2080 2081 2082 2083 2084 2085 2086 2087 2088 2089 2090 2091 2092 2093 2094 2095 2096 2097 2098 2099 2100 2101 2102 2103 2104 2105 2106 2107 2108 2109 2110 2111 2112 2113 2114 2115 2116 2117 2118 2119 2120 2121 2122 2123 2124 2125 2126 2127 2128 2129 2130 2131 2132 2133 2134 2135 2136 2137 2138 2139 2140 2141 2142 2143 2144 2145 2146 2147 2148 2149 2150 2151 2152 2153 2154 2155 2156 2157 2158 2159 2160 2161 2162 2163 2164 2165 2166 2167 2168 2169 2170 2171 2172 2173 2174 2175 2176 2177 2178 2179 2180 2181 2182 2183 2184 2185 2186 2187 2188 2189 2190 2191 2192 2193 2194 2195 2196 2197 2198 2199 2200 2201 2202 2203 2204 2205 2206 2207 2208 2209 2210 2211 2212 2213 2214 2215 2216 2217 2218 2219 2220 2221 2222 2223 2224 2225 2226 2227 2228 2229 2230 2231 2232 2233 2234 2235 2236 2237 2238 2239 2240 2241 2242 2243 2244 2245 2246 2247 2248 2249 2250 2251 2252 2253 2254 2255 2256 2257 2258 2259 2260 2261 2262 2263 2264 2265 2266 2267 2268 2269 2270 2271 2272 2273 2274 2275 2276 2277 2278 2279 2280 2281 2282 2283 2284 2285 2286 2287 2288 2289 2290 2291 2292 2293 2294 2295 2296 2297 2298 2299 2300 2301 2302 2303 2304 2305 2306 2307 2308 2309 2310 2311 2312 2313 2314 2315 2316 2317 2318 2319 2320 2321 2322 2323 2324 2325 2326 2327 2328 2329 2330 2331 2332 2333 2334 2335 2336 2337 2338 2339 2340 2341 2342 2343 2344 2345 2346 2347 2348 2349 2350 2351 2352 2353 2354 2355 2356 2357 2358 2359 2360 2361 2362 2363 2364 2365 2366 2367 2368 2369 2370 2371 2372 2373 2374 2375 2376 2377 2378 2379 2380 2381 2382 2383 2384 2385 2386 2387 2388 2389 2390 2391 2392 2393 2394 2395 2396 2397 2398 2399 2400 2401 2402 2403 2404 2405 2406 2407 2408 2409 2410 2411 2412 2413 2414 2415 2416 2417 2418 2419 2420 2421 2422 2423 2424 2425 2426 2427 2428 2429 2430 2431 2432 2433 2434 2435 2436 2437 2438 2439 2440 2441 2442 2443 2444 2445 2446 2447 2448 2449 2450 2451 2452 2453 2454 2455 2456 2457 2458 2459 2460 2461 2462 2463 2464 2465 2466 2467 2468 2469 2470 2471 2472 2473 2474 2475 2476 2477 2478 2479 2480 2481 2482 2483 2484 2485 2486 2487 2488 2489 2490 2491 2492 2493 2494 2495 2496 2497 2498 2499 2500 2501 2502 2503 2504 2505 2506 2507 2508 2509 2510 2511 2512 2513 2514 2515 2516 2517 2518 2519 2520 2521 2522 2523 2524 2525 2526 2527 2528 2529 2530 2531 2532 2533 2534 2535 2536 2537 2538 2539 2540 2541 2542 2543 2544 2545 2546 2547 2548 2549 2550 2551 2552 2553 2554 2555 2556 2557 2558 2559 2560 2561 2562 2563 2564 2565 2566 2567 2568 2569 2570 2571 2572 2573 2574 2575 2576 2577 2578 2579 2580 2581 2582 2583 2584 2585 2586 2587 2588 2589 2590 2591 2592 2593 2594 2595 2596 2597 2598 2599 2600 2601 2602 2603 2604 2605 2606 2607 2608 2609 2610 2611 2612 2613 2614 2615 2616 2617 2618 2619 2620 2621 2622 2623 2624 2625 2626 2627 2628 2629 2630 2631 2632 2633 2634 2635 2636 2637 2638 2639 2640 2641 2642 2643 2644 2645 2646 2647 2648 2649 2650 2651 2652 2653 2654 2655 2656 2657 2658 2659 2660 2661 2662 2663 2664 2665 2666 2667 2668 2669 2670 2671 2672 2673 2674 2675 2676 2677 2678 2679 2680 2681 2682 2683 2684 2685 2686 2687 2688 2689 2690 2691 2692 2693 2694 2695 2696 2697 2698 2699 2700 2701 2702 2703 2704 2705 2706 2707 2708 2709 2710 2711 2712 2713 2714 2715 2716 2717 2718 2719 2720 2721 2722 2723 2724 2725 2726 2727 2728 2729 2730 2731 2732 2733 2734 2735 2736 2737 2738 2739 2740 2741 2742 2743 2744 2745 2746 2747 2748 2749 2750 2751 2752 2753 2754 2755 2756 2757 2758 2759 2760 2761 2762 2763 2764 2765 2766 2767 2768 2769 2770 2771 2772 2773 2774 2775 2776 2777 2778 2779 2780 2781 2782 2783 2784 2785 2786 2787 2788 2789 2790 2791 2792 2793 2794 2795 2796 2797 2798 2799 2800 2801 2802 2803 2804 2805 2806 2807 2808 2809 2810 2811 2812 2813 2814 2815 2816 2817 2818 2819 2820 2821 2822 2823 2824 2825 2826 2827 2828 2829 2830 2831 2832 2833 2834 2835 2836 2837 2838 2839 2840 2841 2842 2843 2844 2845 2846 2847 2848 2849 2850 2851 2852 2853 2854 2855 2856 2857 2858 2859 2860 2861 2862 2863 2864 2865 2866 2867 2868 2869 2870 2871 2872 2873 2874 2875 2876 2877 2878 2879 2880 2881 2882 2883 2884 2885 2886 2887 2888 2889 2890 2891 2892 2893 2894 2895 2896 2897 2898 2899 2900 2901 2902 2903 2904 2905 2906 2907 2908 2909 2910 2911 2912 2913 2914 2915 2916 2917 2918 2919 2920 2921 2922 2923 2924 2925 2926 2927 2928 2929 2930 2931 2932 2933 2934 2935 2936 2937 2938 2939 2940 2941 2942 2943 2944 2945 2946 2947 2948 2949 2950 2951 2952 2953 2954 2955 2956 2957 2958 2959 2960 2961 2962 2963 2964 2965 2966 2967 2968 2969 2970 2971 2972 2973 2974 2975 2976 2977 2978 2979 2980 2981 2982 2983 2984 2985 2986 2987 2988 2989 2990 2991 2992 2993 2994 2995 2996 2997 2998 2999 3000

הוא)) ... ((...
... ((...)) ((...)) ...
...)) ((...)) ...
... : ((...)) ...
... : ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...

הוא) ... :
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...
... : ((...)) ...
... ((...)) ...

1. $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_2 = 3, a_3 = 5, \dots$ 求 a_n 的通项公式.

2. $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 2, a_2 = 4, a_3 = 8, \dots$ 求 a_n 的通项公式.

3. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5$, 求 a_5 .

4. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9$, 求 a_5 .

5. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9$, 求 a_7 .

6. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81$, 求 a_7 .

7. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13$, 求 a_9 .

8. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729$, 求 a_9 .

9. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17$, 求 a_{11} .

10. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561$, 求 a_{11} .

11. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17, a_{11} = 21$, 求 a_{13} .

12. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561, a_{11} = 59049$, 求 a_{13} .

13. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17, a_{11} = 21, a_{13} = 25$, 求 a_{15} .

14. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561, a_{11} = 59049, a_{13} = 531441$, 求 a_{15} .

15. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17, a_{11} = 21, a_{13} = 25, a_{15} = 29$, 求 a_{17} .

16. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561, a_{11} = 59049, a_{13} = 531441, a_{15} = 4782969$, 求 a_{17} .

17. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17, a_{11} = 21, a_{13} = 25, a_{15} = 29, a_{17} = 33$, 求 a_{19} .

18. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561, a_{11} = 59049, a_{13} = 531441, a_{15} = 4782969, a_{17} = 43046721$, 求 a_{19} .

19. 已知 $\{a_n\}$ 是等差数列, $a_1 = 1, a_3 = 5, a_5 = 9, a_7 = 13, a_9 = 17, a_{11} = 21, a_{13} = 25, a_{15} = 29, a_{17} = 33, a_{19} = 37$, 求 a_{21} .

20. 已知 $\{a_n\}$ 是等比数列, $a_1 = 1, a_3 = 9, a_5 = 81, a_7 = 729, a_9 = 6561, a_{11} = 59049, a_{13} = 531441, a_{15} = 4782969, a_{17} = 43046721, a_{19} = 387420481$, 求 a_{21} .

... ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

: ((...)) .

قلت : وأولاده الذهبي في (تذكرة الحفاظ) 94 / 2 ووصفه ب ((الإمام محدث مكة .. ورحل إلى عبد الرزاق فأكثر وصنف وتعب في هذا العلم ، قال إبراهيم بن أرومة : بقي اليوم في الدنيا ثلاثة : الدهلي بخرا سان ، وابن الفرات باصبهان ، والحلواني بمكة)) . ن

...) : ... / ... (...) -...

 ... ((... : ...))
 ... ((... : ...))

 ((...

... : ...
 ... (...)
 ... (...)
 ... (...)
 ... ((...) : ...

...) : ... / ... (...) -...
 ... ((... : ...)) : ...
 ... (...)
 ... ((...) : ...
 ... ((...) : ...

... (...) : ...
 ... ((...)) : ...
 ... ((...) : ...

... (...) : ...
 ... ((...)) : ...

...) : ... / ... (...) -...
 ...

... ¹
...
... :
... ..
... : ...
...) : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...

...
...) : ... !
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...
... : ...

... / ... (...)
... : ... : ... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...

¹ (في اللسان) ((قد رواه الأعمش أيضاً عن مالك بن سعيد)) خطأ .

... (...)
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...
 ... : ...

1 () حسين بن محمد بن أيوب الذارع . أنظر ترجمة عبد الله بن محمد العتكي .
 2 () حماد بن إسحاق بن إبراهيم الموصلي . مر في ترجمة أبيه .

... () ... : ...
 ... ()
 ... (()) : ...
 ... (()) ...
 ... () ...
 ... () : ...
 ... (()) ...
 ... (()) ...

000000 000000 00 00000000 00 00000 0000 00 00000 . 00000000 00000000 00 0000000 00000000
 0000 00 0000000000 0 0000000 0000000 00000 0000 0000 000000000 . 00000 00 00000 0000 00000000
 0000 00000000 0000 0000000 0 0000000000 0000 0000 00000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000
) 00 00000000 00 0000 0000000 0000 0 0000000000 00 0000 000000 00000 0000 0000 0000 00 0000
 0 00000 0000 0000 00000 00000 00000 0000000000 00 0000000000 0000 0000000 00 0000 (000000000
 0000 0000 00000 00 00000 0000 00000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 0000 000000
 0000 00000 ((00000000)) 0000 0000 0000 00000000000 0000 000000 0000 00 0000 00000 000000
 000000 0 0000000000 00000 000000 00 000000000 000000 0000 0000000 000000 0000 0000000 000000 0000
 0000000 00 000000 0000000000 0000 0000 00000 0000 0 00000 0000 00000 0000 00000000 00 00000000
 0000000 00000000 0000 000000 00 00000 00000 00 (00000000) 00 00 00000 0000 00000 0 0000
 0000 00 0000 0000 0000000000 0000 000000 00 0000 0000 0 00 00 00 00000 000000000000 00000
 000000 00 00000 00 000000 00 0000000 .00000000 0000 0000 00000000 0000 0000 0000000 00 00000000
 00 00000 00 00000 00000 0000000 0000000 000000 00 : 0000000 00000 0 0000000 0000000 00 00
 00000 00000 00000 00000 00000 0000000000 0000 0000000 0000 00000 ((0000000 0000 00 00000000 00000
 . 0000 00000 00 00000 .

0 00000 00000 0000000 00000 00 0000000 000000 00000000 000000 00000 00 : 000000000
 0000000 00000 0 00000 0000000000000 0000000 00000 0000 0000 0 00000 00000 00 000000 0000
 0000000000 00000 00 (00000000000 00000000) 0000 0 0000000 00000 000000000000 0000 00 000000
 00 00000 0000 00000000000 0000000 0 00000000 00000 0000 0000000 00000000 00 0000 00000000 0000
 00000000 0000000 00000 00000 0000 0000 0000 0000000 00 0000 0000 0000000 000000 0000000 0000000
 . 00 - 0000000000 0 00000000000 0000 00000000 00000 00000 00000 00000 00000 00000 00000 00000 00000
 : 00000 00 000000000 00000000 0000000 00000 0000000 00 000000 000000000 000000 00 00000 000000
 : ! 0 0000000000 0000 0000 000000 000000 00 0000000
 00000 00 000000 00000000 000000 000000 00000 00000 0000 00000000 00000)) : 0000000000 0000 0000
 00000 00 00000 0 00000 00 00000 00 00000 00 00 00000 00 00)) : 00000 00000 ((00000 00
 0000 00000 ((00000 00 00000 00 0000 00000000 00000000 00000000 0000000 0000 00000000 0000
 00000 0000 : 0000 . 000000 0000 : 0000 0 000000 00000 00 : 0000 0 00000 00 0000000 : 0000000
 0000 00000 0000 00000 0000000000 00000 - 00000 00 00000000 0000 00000) 0 00000000000 00000 :
 00 00000 00 0000 00 0 0000 00000 0000 : 00000 00 0000000 0000 00)): - 0000 00 00000000
 00000 0 000000 0000 0 00000000 00000 00000 00 00000)) : 00000 00000 ((00000 000000
 0000 00000000 000000 00000 00000 0 00000 00000000 00 00000 00000 0000 0 0000000
 0000000 00000 0000 0000 00)) : 0000 00 00000 00000 ((0000 0000 00000 0000 0000 0000000
 00 0000000 00000 ((00000 000000 00000 00 0000000 0000 0000 000000 0000 00000 0000 0000
 0000000 0000000 0 0000000000 0000000 00000 0 0000000 0000000000 : 0000000 0000 00 0000 : 00000000
 000000)) : 00000000 0000 0000 . 0000000 0000000 0000 00000000 0000000 0 00000000 000000 0000

... ..

... .. :

... .. :

(.../...) (... ..) : ((... ..)) :

... : ...
... : ...
... ((...))
... : ...
... ((...))
...
...
...
...
...
...
...
...
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
...
...
...
...
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))

...)) ... (... / ...) (... ..) -...
... : ((... ..)
...
... :
...
((.. ..)

... ..
...
... .. ((... ..)
... .. (... ..) ((...)) ..
...
...
...
...
... .. ((... ..)
...)
...
... ((...)
... .. :)
... ((.. ..)

... ..) ... (.../...) (... ..) -...
... :
... .. ((... ..)
...
... :
... :
.. ((.. (...))

... : ...
...
...
...
...
...
...
...
...

... () ...
. ((... (...)
... (...))
: ... (...) . . .

... / ... (...) ...
... : ...
. ... : ...
. ((... (...)) ... (...)
... : ... : ...
... ((...)
...) : ...
... ((...))
... (...)

... (...) ... -...
... (...) ...
...
...) : ...
(((...)
... (...) ... : ...
. (((...) ...)) : ...
... (...) ... : ...
. ...

...) : ...
... (...)
...) : ... (...
... (...)
... - ... (...)
... (...)
... ! ... (...)
...)

... : ... (...) ... !

... : ... (...) ...

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... (...)

1 () يأتي ترجمته وقد حصل إلى العراق وهدد بالقتل ثم أودع السجن حتى مات .
2 () قصته معروفة .
3 () حمل من مصر في القيود والأغلال ثم أودع السجن مقيداً إلى أصاف ساقيه مغلولة يداه إلى عنقه إلى أن مات .

1. $\frac{1}{x} = x^{-1}$

$\frac{d}{dx} x^{-1} = -1 x^{-2} = -\frac{1}{x^2}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x} = -\frac{1}{x^2}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^2} = \frac{d}{dx} x^{-2} = -2 x^{-3} = -\frac{2}{x^3}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^3} = -\frac{2}{x^3}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^4} = \frac{d}{dx} x^{-4} = -4 x^{-5} = -\frac{4}{x^5}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^n} = -\frac{n}{x^{n+1}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^2} = -\frac{2}{x^3}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^3} = -\frac{3}{x^4}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^4} = -\frac{4}{x^5}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^5} = -\frac{5}{x^6}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^6} = -\frac{6}{x^7}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^7} = -\frac{7}{x^8}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^8} = -\frac{8}{x^9}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^9} = -\frac{9}{x^{10}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{10}} = -\frac{10}{x^{11}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{11}} = -\frac{11}{x^{12}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{12}} = -\frac{12}{x^{13}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{13}} = -\frac{13}{x^{14}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{14}} = -\frac{14}{x^{15}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{15}} = -\frac{15}{x^{16}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{16}} = -\frac{16}{x^{17}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{17}} = -\frac{17}{x^{18}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{18}} = -\frac{18}{x^{19}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{19}} = -\frac{19}{x^{20}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{20}} = -\frac{20}{x^{21}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{21}} = -\frac{21}{x^{22}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{22}} = -\frac{22}{x^{23}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{23}} = -\frac{23}{x^{24}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{24}} = -\frac{24}{x^{25}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{25}} = -\frac{25}{x^{26}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{26}} = -\frac{26}{x^{27}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{27}} = -\frac{27}{x^{28}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{28}} = -\frac{28}{x^{29}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{29}} = -\frac{29}{x^{30}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{30}} = -\frac{30}{x^{31}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{31}} = -\frac{31}{x^{32}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{32}} = -\frac{32}{x^{33}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{33}} = -\frac{33}{x^{34}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{34}} = -\frac{34}{x^{35}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{35}} = -\frac{35}{x^{36}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{36}} = -\frac{36}{x^{37}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{37}} = -\frac{37}{x^{38}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{38}} = -\frac{38}{x^{39}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{39}} = -\frac{39}{x^{40}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{40}} = -\frac{40}{x^{41}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{41}} = -\frac{41}{x^{42}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{42}} = -\frac{42}{x^{43}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{43}} = -\frac{43}{x^{44}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{44}} = -\frac{44}{x^{45}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{45}} = -\frac{45}{x^{46}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{46}} = -\frac{46}{x^{47}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{47}} = -\frac{47}{x^{48}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{48}} = -\frac{48}{x^{49}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{49}} = -\frac{49}{x^{50}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{50}} = -\frac{50}{x^{51}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{51}} = -\frac{51}{x^{52}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{52}} = -\frac{52}{x^{53}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{53}} = -\frac{53}{x^{54}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{54}} = -\frac{54}{x^{55}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{55}} = -\frac{55}{x^{56}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{56}} = -\frac{56}{x^{57}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{57}} = -\frac{57}{x^{58}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{58}} = -\frac{58}{x^{59}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{59}} = -\frac{59}{x^{60}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{60}} = -\frac{60}{x^{61}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{61}} = -\frac{61}{x^{62}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{62}} = -\frac{62}{x^{63}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{63}} = -\frac{63}{x^{64}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{64}} = -\frac{64}{x^{65}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{65}} = -\frac{65}{x^{66}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{66}} = -\frac{66}{x^{67}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{67}} = -\frac{67}{x^{68}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{68}} = -\frac{68}{x^{69}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{69}} = -\frac{69}{x^{70}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{70}} = -\frac{70}{x^{71}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{71}} = -\frac{71}{x^{72}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{72}} = -\frac{72}{x^{73}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{73}} = -\frac{73}{x^{74}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{74}} = -\frac{74}{x^{75}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{75}} = -\frac{75}{x^{76}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{76}} = -\frac{76}{x^{77}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{77}} = -\frac{77}{x^{78}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{78}} = -\frac{78}{x^{79}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{79}} = -\frac{79}{x^{80}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{80}} = -\frac{80}{x^{81}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{81}} = -\frac{81}{x^{82}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{82}} = -\frac{82}{x^{83}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{83}} = -\frac{83}{x^{84}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{84}} = -\frac{84}{x^{85}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{85}} = -\frac{85}{x^{86}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{86}} = -\frac{86}{x^{87}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{87}} = -\frac{87}{x^{88}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{88}} = -\frac{88}{x^{89}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{89}} = -\frac{89}{x^{90}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{90}} = -\frac{90}{x^{91}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{91}} = -\frac{91}{x^{92}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{92}} = -\frac{92}{x^{93}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{93}} = -\frac{93}{x^{94}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{94}} = -\frac{94}{x^{95}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{95}} = -\frac{95}{x^{96}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{96}} = -\frac{96}{x^{97}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{97}} = -\frac{97}{x^{98}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{98}} = -\frac{98}{x^{99}}$

$\frac{d}{dx} \frac{1}{x^{99}} = -\frac{99}{x^{100}}$

ص 406 وسقط هناك لفظ ((عبد)) خطأ كما لا يخفى وإن حاول الأستاذ أن يشكك فيه لإفلاسه ، وفي (تاريخ بغداد) 1 / 214 ((أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزار بهمدان قال سمعت أبا الفضل صالح بن أحمد بن محمد التميم الجافظ يقول ...)) . ووقعت في الترجمة من (الطليعة) خطأ مطبعية لابس بأن أشير إليها هنا .

: ...
.

: ...
(...) : ...
. ...
: ...

(...) ...
...
(...) ...
...
(...) ...

: ...
(...) ...
...
...
...
...

(...) ...
(...) ...
...

...
...
(...) ...
(...) ...
...

... ((...)) : ... ((...)) :

... : ... ((...)) : ... !!! ...

... : ... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...)) : ...

... : ...

¹ قلت : في هذا العطف نظر ، وأظنه من عنديات الكوثري ككثير غيره مما سبق ! فقد قال الحافظ السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) (ص 392 رقم الحديث 1044) وقد ساقه من طريق عدة من أبناء أصحاب رسول الله عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ((ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو ... فأنا خصمه يوم القيامة)) . قال الحافظ : ((وسنده لا بأس به ولا يضره جهالة من لم = يسمح من أبناء الصحابة ، فانهم عدد يجبر به جهالتهم)9 . ومع ذلك فلا يزال اعتراض المؤلف على الكوثري قائماً في قوله : ((وما مستندهم في تلك النسبة ؟)) . ن .

2000 2000 0 20000000 2000 ((2000)) : 2000000 2000000 2000000 2000 20 2000 -2000
 2000 20000000 2000 2000000 20 20 2000 2000)) : 20000000 2000 20 2000000 20 2000
 2000 2000 2000)) : 20000000 2000 ((2000 2000000 20 20 2000 2000 2000 2000
 20 2000000 2000 2000 2000000 2000 2000000 2000000 2000 2000 2000000 20 2000
 20 2000000 2000 2000 2000 2000 . 2000000 2000 20 2000 . 2000 2000000 2000 20 : 2000000
 2000 20 2000000 20000000 2000000 2000 2000000 0 2000 2000000 2000000 . 2000 : 2000000
 20 2000000 2000000 20 2000000 2000 : 20000 . 2000 2000000 2000000 2000 2000000 2000 20
 (2000000 2000000) 20 2000 . 2000 20 20 2000 2000 2000 2000 2000000 2000000 2000
 2000000 2000 2000000 2000000 20000 2000 20 2000 2000 2000 2000000 . 2000 0 2000
 2000 2000 2000000 2000000 2000000 2000000 200000000 200000000 2000000 20 2000000 . 2000000
 2000 20 2000 2000 2000 2000 . 2000000 20 2000 2000 2000000 20 2000000 2000 2000000 20
 . ((2000000 20000000 2000000
 2000 2000000)) 2000000 . 2000 2000000 20 2000000 2000000 ((2000000 2000000)) 2000000 : 2000000
 200000000 20000 20000000 20 2000000 20 2000000 2000 2000 20 2000000 ((2000000
 0 2000)) 200000000 2000000 2000 20 2000000 20000 20000 2000 2000 2000000 2000000
 20000 2000 20000 20000 2000 2000 2000 2000)) 2000000 20000 0 ((20000000 20000 20000000
 : 20000 0 2000000 20000 20000 2000 2000 2000000 2000 2000 2000000 2000000 2000000 20000
 2000 2000 20000000 0 20000000 2000000 2000 2000 2000 2000 ((20000 2000000 20000 20 0 2000000
 0 2000000 2000 20000 2000000 2000 2000 2000000 2000 2000 2000000 2000 2000000 2000000
 20 20000 0 20000000 2000 20000 2000000 20000 20000 20000 20000 20000 20000 2000000 2000000
 . 2000000 2000000
 ((200000000 2000 20)) 2000000 20 2000 2000000 20000 2000000 20 2000000 2000 20000
 2000 2000 20000 2000000 2000000 2000000 2000 20000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000
 2000000 2000 2000000 2000000 2000000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 2000
 200000000 2000 2000000 2000 200000000 0 200000000 20 20000 20000 20000000 20000000
 2000000000 2000 2000000 20000000 2000 20 2000000 20 20000 20000000 20000000 20000000
 ((... ((20000 20000 20)) 2000000 200000000 2000000 2000 0 200000000 2000 2000000 200000000
 2000 20000 20 20000 20000 20000000 20 20000 20 2000 2000 2000 20000 2000000 20 20 20000
 2000000 20000 200000000 2000 2000 2000 2000 2000 2000 ((20000)) 2000000 20 20000 2000 2000
 . 2000 20000 20000000 20000000 20000 2000000 20 20000000
 . ((20000000 20 20000 20000 20 2000 2000 2000 20000 2000000)) 200000000 2000
 2000 2000 2000000 2000 20000000 2000 2000 20000 20 2000000000 2000 2000 2000 20 20000 20
 2000 20 2000000 2000000 20 2000 2000 20 2000 200000000 2000 2000 2000000 20 20000 20000 20000000
 . 2000000000 2000 200000000 20 2000 200000000

... .. ((... ..))
... ..
... ..
... ..

... .. ((... ..))
... .. ((... ..))
... .. :

... .. ((... ..))
... .. :

... .. ((... ..)) :

... ..
... ..
... ..
... .. (... ..)
... ..
... .. ((... ..))
... ..

... .. ((... ..))
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... () ... ()

... () ... () ...

... () ... () ...

... () ... () ...

... () ... () ...

... () ... () ... ! ... () ... () ...

... () ... () ... () ... () ...

והוא מתבטא בדרך כלל באמצעות תגובה מיידית של המערכת או באמצעות תגובה מושהית יותר. תגובות אלו יכולות להיות שליליות או חיוביות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות חיוביות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות שליליות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות. תגובות אלו יכולות להיות גם יזומות או לא יזומות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות יזומות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא יזומות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות. תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות. תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות.

תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות. תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות.

תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות. תגובות אלו יכולות להיות גם מודעות או לא מודעות, תלוי בהיקף ובצורה של התגובה. תגובות מודעות מסייעות להפחית את הסיכונים ולהגביר את האמינות, בעוד שתגובות לא מודעות עלולות להגביר את הסיכונים ולהפחית את האמינות.

The following text is a placeholder for the content of the page, which is currently blank or contains illegible text.

¹ (1) كذا الأصل ولعل الصواب (مع) . ن
² (2) بمد الألف وفتح الباء الموحدة أو سكونها وضم النون نسبة إلى (ابنوس) نوع من الخشب البحري . ن

... (d) ... !

... : ...) ... (...) ...

... : ...

1 (1) كذا الأصل ، ولعله سبق قلم المؤلف ، والصواب ابن عبد الحكم ، كما يدل عليه السياق .
ن

أم لا ، أسمع من البويطي أم بلغه عنه ، والحكاية منكورة ، لأن أئتك الثلاثة إن كانوا سعوا به كما قيل فالمباشر لترحيله من مصر وتقييده وحبسه غيرهم فكيف يبرئ المباشرين لظلمه دون الساعين ؟ وأيضا فلا موضع للسعي لأن قضاة مصر الحنفية الجهمية كانوا يتبعون كل من عرف بعلم أو فقه فيكرهونه على القول بخلق القرآن وشمل ذلك جميع علماء الشافعية والمالكية بمصر . وأشبه ما تحمل عليه الحكاية إن صحة هو أن يكون الجهمية حينئذ إنما كانوا يتعرضون لمن جاهر بالإنكار عليهم وأعلن مناذتهم وتضليلهم ، وكان البويطي يؤثر عدم المجاهرة فجاهر أولئك الثلاثة فأدى ذلك إلى قبض الجهمية على البويطي باعتبار أنه رئيس الجماعة والمعروف عن أولئك الثلاثة عقيدة أهل السنة .

وكان الأستاذ يقيس أصحاب الشافعي على أصحاب أبي حنيفة إذا كذب أبو يوسف محمداً تكذيباً صريحاً فيما يرويه عنه ما في كتب الحنفية ك (شرح السير الكبير) ج 1 ص 3 إذ ذكر الوشحة التي كانت بين أبي يوسف ومحمد ثم قال : ((وسببها الخاص ما يحكى أنه جرى ذكر محمد رحمه الله في مجلس الخليفة فأتى عليه الخليفة فخاف أبو يوسف أن يقربه فخلا به وقال : أترغب في قضاء مصر ؟ فقال محمد : ما غرضك في هذا ؟ فقال : قد ظهر علمنا بالعراق وأحب أن يظهر بمصر . فقال محمد : حتى أنظر . وشاور في ذلك أصحابه فقالوا له : ليس غرضه قضاؤك ولكن يريد أن ينحك عن باب الخليفة . ثم أمر الخليفة أبا يوسف أن يحضره مجلسه ، فقال أبو يوسف : إن به داءً لا يصلح معه لمجلس أمير المؤمنين . فقال : وما ذاك ؟ قال : به سلس البول بحيث لا يمكنه استدامة الجلوس . فقال الخليفة : فأذن له بالقيام عند حاجته . ثم خلا بمحمد رحمه الله وقال : إن أمير المؤمنين يدعوك ، وهو رجل ملول فلا تطل الجلوس عنده ، وإذا أشرت إليك فقم ... ولما مات أبو يوسف رحمه الله لم يخرج محمد رحمه الله في جنازته)) . لكن الفرق يا أستاذ واضح كان إمام أبي يوسف ومحمد مجلس الرشيد وملاذ الدنيا وبدر الدنانير وتخوت الثياب وغير ذلك ، ولم يكن أمام البويطي شيء من ذلك ، إنما أمامه مخالفة المالكية والجهمية والدولة واحتاج أن ينفق من صلب ماله وقوت عياله حتى ختم الله له على أيدي أصحابك بالحسنى وزيادة .

من ثناء الأئمة على الحميدي قال الإمام أحمد ((الحميدي إمام)) وقال أبو حاتم : ((هو أثبت الناس في ابن عيينة ، وهو رئيس أصحابه ، وهو ثقة إمام)) وقال يعقوب بن سفيان : ((ثنا الحميدي وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه)) .

فأما شدة الحميدي على أبي حنيفة فاضطره إليها ما بلغه عنه مما ذكر بعضه في الترجمة وقد صرح الاستاذ نفسه ص 36 في بعضها أنه كفر صرخ ، وتلك الحكاية سمعها الحميدي من حمزة بن الحارث بن عمير يروها عن أبيه أنه سمعها من أبي حنيفة . وقد روى رجاء بن السندي - وقد تقدمت ترجمته - عن حمزة بن الحارث عن أبيه نحوها كما في الترجمة ، وحمزة ثقة عندهم وكذلك أبوه عند القدماء كما تقدم في ترجمته فكان ثقة عند الحميدي ، فكان

عند الحميدي أن الحكاية صحيحة . وسمع الحميدي أبا صالح الفراء وهو محبوب بن موسى يحدث عن الفزاري وهو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث قال : قال أبو حنيفة : ((إيمان آدم وإيمان إبليس واحد ...)) وقد قال عثمان بن سعيد الدارمي : ثنا محبوب بن موسى الأنطاكي قال : سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : ((إيمان أبي بكر الصديق وإيمان أبي بكر واحد ...)) وقد مرت ترجمة الفزاري ، وتأتي ترجمة عثمان وحبوب . وكان عند الحميدي أن هذه الحكاية صحيحة أيضاً . ومن تدبر الترجمة علم أنه كان عند الحميدي حكايات أخرى قد سمعها ممن هو عنده ثقة وبهذا يتبين للعالم العاقل أن الحميدي إن كان مخطئاً فهو معذور ماجور إن شاء الله تعالى . وقد عذر أهل السنة بعض من قاتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضوان الله عليه وجاهر بسبه ولعنه ، فإن كان الحميدي مخطئاً فهو أولى وأجدر بأن يعذر ويؤجر .

فإن قيل فكذلك ينبغي أن تعذروا الكوثري وإن اعتقدتم خطاه . قلت : أما في خطئه الذي يعذره به فحياً وكرامة ، وأما ما زاد على ذلك ، فقد جعل الله لكل شيء قدر !

122- عبد الله بن سعيد في (تاريخ بغداد) 13/380 من طريق أبي بكر الشافعي ((حدثني عمر بن الهيثم البزاز أخبرنا عبد الله بن سعيد – بقصر ابن هبيرة – حدثني أبي أن أباه أخبره أن ابن أبي ليلى كان يتمثل ...)) قال الأستاذ ص 60 ((إن كان أبا عباد المقبري... وإن كان أبا سعيد الأشج .. وإن كان غيرهما كان مجهولاً هو وأبوه وجده)) . أقول : ما هو بأحدهما . والله أعلم .

123- عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أبي داود السجستاني . في (تاريخ بغداد) 13/383 عنه أنه قال لأصحابه ((ما تقولون في مسألة ...)) قال الأستاذ ص 68 ((كذبه أبوه وابن صاعد وإبراهيم ابن الأصبهاني وابن جرير وهو ناصبي مجسم خبيث روى أخلوقة التسلق عن الزهري كذباً وزوراً ، وقد شهد عليه بذلك شهود عدول هم الحفاظ محمد بن العباس الأخرم وأحمد بن علي بن الجارود ومحمد بن يحيى بن منده وكاد أن يراق دمه في أصبهان بيد أميرها أبي ليلى لولا سعي بعض الوجهاء ممن كان يجلبه في استنقاذه بالطعن في أمثال هؤلاء الشهود . وهذا حاله وإن راج على من لم يعرف دخائله .))

... : ... (...) (...) ... : ... (...) ... : ... (...) ... (...)

¹ (1) وفي مخطوطة الظاهرية من ((كامل ابن عدي)) (228/2) : ((... سمعت أحمد بن محمد بن عمرو بن عيسى كركرة يقول : سمعت علي بن الحسين ...)) . وهي نسخة جيدة عتيقة لولا أن فيها خرماً . ن

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..) :
... .. :
... ..
... ..
... ..
... ..) :
... ..
... ..) :
... ..
... ..
... ..
... ..) :
... ..
... ..
... ..
... ..) :
... ..
... ..) :
... ..
... ..) :
... ..
... ..) :

...
...
...
...
...
...

... ..) : (... ..)
... ..
... ..
... ..) :
... ..

000000 00 00 : 0000 00 — 0000 000000 00000 00 00 : 00000 0000 0000 0000 00 00
 . ((00000 0000 00 0000 000000 00 0000 00 00 0000 — 00000
 0000 00 00000 00 00000000 00 00000 00000)) : 0000 0000 00000 00000000 000000
 0000 0000 00000 : 0000 00000 0000 0000 00000 00 000000 00 00000 0000 00000 : 00000 00000
 0000000 00000 : 0000 000000 00 00000000 0000 : 0000 0000 000000 0000 0000 00000 00 0000
 0000000 00 0000 00000000 00 00000 ((0 000000 0000000 0000 0000000 0000 00 00000 00 00000
 0000 00 00000 00000 . 00000 0000 00000000 0000 00000 00 0000 0 0000 (0000000 0000000) 00
 0000000 0000 0000000000 000000000000 0000000000 0000 0000 . 000000000 000000000 000000
 0000000 0000000)) 00 00000000000 00 00000 00000 00000 00 00000 00 00000 00 00000 00
 00000000 00 00000000 0000 000000 0000000 00000 0000 00 0000 0000 (0000000 000000000000 000000000
 :0000000 0000 00000 0000 00 0000000 00 00000 0000 0000 0000 0000 0000000 0000 0 0000000
 00000 00000000 000000000 00 000000 0000000000000 00000 0000 00 0000 0000 00000000 0000 0000))
 0000000 0000 00 00 0000 0000 00000 00000 00000 0000000000 0000000 0000 0000 0000 0000000
 00000 00 00000 00000000 00 00000 0000000 0000000000 00 : 00000 0000 0000 00000 00000 00000
 00 00000 00000 00000000 000000000 0000 00000000 00000 000000000 00000 . 00000 00 0000 0000000
 00000 0000 00 00000)) : 0000 0000 00 00000 00000 00000 0000 00000 ((... 000000000 00000
 00000 0000 00 00000 0000 00000 00 00000 0000 00000 0000 0000 ... 0000000000 0000 00 000000 00
 00000 00000 00000 00000000 0000 00000 00000 0000000 0000 00 0000000 00000 0000 0000 0000
 0000000000 00 0000000 00000 00000000000 00000 0000 00 00000 0000 0000 0000 0 000000 00000
 0000000 00 000000000000 00 00000 00000000 0000 00000 0000 00000 0000 0000 0000 0 000000 00
 00000 00 000000000 00 00000 000000 00 00000 00000 000000 00000 00000 00000 00000 00000 00000
 00 0000 0000000 0000000000 000000000 0000 0 0000 00000 0000 0000 0000000000 00000 00 00000000
 0000000000 00000000 0000 000000000 00000 00 00000 00 00000 00000 00000000 00000 000000000
 0000 00000 000000000 00000 000000000 00000000 0000000 0000 00 0000000 00000 0000 0000000 0
 0000 0 00000000 000000000 00 0000000 0000000000 00 0000 00 0000000 00000 00 00000 00 00000
 00000 0000000 00 00000 0000 00 0000000 0000000 000000 0 00000 00000 00000 0000 00000000
 00000 0000 00000 00000000 0000 00000 00 000000 00000 0 00000 0000 00000000 00000000
 00000000 00 0000000 00000000 00000 0000 0000 0000 00000 0000 00000 00000 00000 00000 0000
 000000 0000 00000000 000000 0000 00000 0000 00 000000 000000 00000 0000 000000 0000 0000
 000000 0000 00000000 000000 0000 00000 00000 0000 000000 00000 00000 00000 00000 00000
 (!) 0 000000 00 0000000 0 0000000 00000 00000 00 00000000 00000 00 0000000000 00000 0000000
 00000000 0000 00000 0000000 0000 00 00000000 00000000 0000000 . ((00000 000000 0000 00 0000000
 0000 00000 0000 0000 00000000 00000000 0000 00 00000 . 0000000000 0000000 00000 0 0000
 0000 0000000 00 0000 0000000 0000 0000 0 0000000 0000 00000 0000 0000000 0000 0000

... (d) ...

... () ...

... ((...

... () ...

1 () كذا الأصل ، والظاهر أن المصنف لم يتذكر جيداً نتيجة الاجتماع ، فأحب التأكيد منها بسؤال المخبر فلم يتيسر له ذلك ، حتى جاءه الموت . رحمه الله تعالى .

... () ... (0)

... : ... ! ... () ... ()

... () ... : ... ((() ...))

... () ... ((...))

... : ... ((...)) ((...)) ((...))

انظر ما يأتي في ترجمة عبيد الله بن عبد الكريم .² (0)

أقول : أما الحكاية الأولى فمسألة لغوية قد ذكرتها في الفقهيات .
والحكاية الثانية لم ينفرد بها الأصمعي ومعناها مشهور إن لم يكن متواترا .
وأما ما روى عن أبي زيد فلم يصح . كما أوضحته في (الطليعة) ص 82
- 83 . ولو صح لما أوجب جرحا لأنه لم يفسر ويحتمل أن يراد به النسبة إلى
الخطأ والغلط كما ذكره الأستاذ ص 163 ويؤيده أنه كان بين أبي والأصمعي
منافسة دنيوية واختلاف في الاعتقاد مع أن بعض أئمة الحديث تكلم في أبي
زيد كما تراه في ترجمته من (التهذيب) والأصمعي وثقه الأئمة كما يأتي .
وقال الأستاذ في (الترحيب) : ((وأما الأصمعي فقد وثقه غير واحد في
الحديث وأما أخباره ونوادره المدونة في الكتب ففيها كثير مما يرفض وقد
قال ابن أخي الأصمعي عبد الرحمن بن عبد الله وقد سئل عن عمه : هو
جالس يكذب على العرب . وقال أبو رياش : كان الأصمعي مع نصبه كذبا .
وقال : سأله الرشيد : لم قطع علي يد جدك أصمع ؟ فقال : ظلما يا أمير
المؤمنين . وكذب عدو الله . إنما قطعه في سرقة . وأطال أبو القاسم علي
بن حمزة ومما قال : كان مجبرا شديدا البغض لعلي كرم الله وجهه .
وتكذبه ليس بمنحصر فيما يروي عن أبي زيد الأنصاري)) .
أقول : كان الأستاذ يحسب الكلام في الأصمعي كما قالت الأعراب :
قد هدم اليربوع بيت الفارة فجاءت الزغب من الوباره وكلها يشتد
بالحجارة

من عبد الرحمن ابن أخي الأصمعي يا أستاذ؟! وهل عرفه الناس إلا
بكلمات يرونها عن الأصمعي ؟ ولعلها إن صحت الكلمة عنه كلمة قالها في
صباه وهو يلعب مع الأطفال فاستظرفت من ذاك الصبي فنقلت . وأما أبو
رياش فمن أبو رياش ؟ اذكره بأكثر من أنه كان حفظه للأشعار ؟ أو أنه كان
يتشيع أو أنه كان وسخا دنسا إلى الغاية وهل يحتج بكلامه في أصمعي عاقل ؟
ولمعرفتنا بحاله لا نطالبك بتصحيح النقل عنه وكان بعد الأصمعي بزمان
طويل .

أما علي بن حمزة فمعدود من علماء اللغة بينه وبين الأصمعي زمان
طويل حده أن يقبل منه تخطئة من قبله إذا أقام الحجة . وقوله : ((إن
الأصمعي كان مجبرا)) دليل على أنه هو كان قدريا والقدرية تسمى أهل
السنة ((مجبرة)) وقوله : ((شديد البغض لعلي كرم الله وجهه)) قول لا
حجة عليه ولا نعلم عن الأصمعي شيئا يثبت عنه يسوغ أن ينسب لأجله إلى
النصب .

ودونك ثناء الأئمة على الأصمعي قال الإمام الشافعي بعد أن فارق بغداد
: ((ما رأيت بذلك العسكر أصدق لهجة من الأصمعي)) فتدبر هذه الكلمة
وأنظر من كان ببغداد من الأكابر الذين رأهم الشافعي بها .
وقال أبو أمية الطرطوسي : ((سمعت احمد ويحيى يثنيان على
الأصمعي في السنة . قال : وسمعت علي بن المديني يثني عليه)) وقال
عباس الدوري : قلت لابن معين : أريد الخروج إلى البصرة فعمن أكتب ؟
قال : عن الأصمعي فهو صدوق)) وقال أبو داود : ((صدوق)) وقال نصر بن
علي : ((كان الأصمعي يقول لعفان ك اتق الله ولا تغير حديث رسول الله

صلى الله عليه وسلم بقولي ((قال نصر بن علي : ((كان الأصمعي يتقي أن يفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يتقي أن يفسر القرآن)) وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال : ((ليس فيما يروي عن الثقات تخطيط إذا كان دونه ثقة)) .

أقول : وتجد في كتب اللغة ومعاني الشعر مواضع كثيرة يتوقف عنها الأصمعي وذلك يدل على توقيه وتثبته . وكان ابن جني أشار إلى كلام علي بن حمزة إذا قال في (الخصائص) :

((وهذا الأصمعي وهو صناجة الرواة والنقلة وإليه محط الأعباء والثقله ، ومنه يحنى الفقر والملح ، وهو ريحان كل مغتبق ومصطبح ، كانت مشيخة القراء وأمائلهم تحضره وهو حدث لأخذ قراءة نافع عنه ، ومعلوم قدر ما حذق من اللغة فلم يثبته لأنه لم يقو عنده غد لم يسمعه ... فأما إسفاف من لا علم له وقول من تمسك به أن الأصمعي كان يزيد في كلام العرب ويفعل كذا ويقول كذا ، فكلام معفو عنه غير معبوء به ولا متقدم في مثله حتى كأنه لم يتأد عليه توقفه عن تفسير القرآن وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم وتحزره من الكلام في الأنواء)) .

وأما قول الأستاذ : ((ومن جملة نوادره أن الأصمعي لما توفي ..)) فهذا من العجائب كيف تكون من نوادر وقد مات ؟ ! أو لم يستطع الأستاذ تخلصاً إلى ذنبك البيتين اللذين هجي بهما الأصمعي بعد موته لتعطش الأستاذ إلى ذكرهما ؟ والحكاية من رواية أبي العيناء وحاله معروف يأتي له ذكر في ترجمة الإمام مالك مع أن تمام الحكاية :

((قال أبو العيناء : وجذبني من الجانب الآخر أبو العالية الشامي فانشدني :
لله در بنات الدهر إذ فجعت بالأصمعي لقد أبقث لنا أسفا
عش ما بدا لك في الدنيا فلست ترى في الناس منه ولا من علمه
خلفاء لم أورد هذه التتمة منكرأ على الأستاذ إعراضه عنها . ولكن كان الأجدر به وهو يعلم أن هذه تمام الحكاية أن يعرض عن أولها يكون - أو لئلا يقال أنه - ممن يرضيه القول والنزور الفاجر ويسخطه القول الصادق البار . هذا وقد كان الأصمعي أوائل أمره يخالط الخلفاء والأمراء ثم انقطع عن ذلك ولزم بيته ومسجده حتى أن المأمون الخليفة حرص جهده على أن يصير الأصمعي إليه فأبى ، فكان المأمون يجمع المسائل ثم يبعث بها إلى الأصمعي بالبصرة ليجيب عنها . وليس للأصمعي ذنب إلا أنه من أهل السنة . والله المستعان .
147- عبد الملك بن محمد أبو قلابه الرقاشي . في (تاريخ بغداد) 13 /

423 من طريق الأصم ((حدثنا أبو قلابة الرقاشي حدثنا أبو عاصم قال : سمعت سفيان الثوري بمكة وقيل له : مات أبو حنيفة . فقال : الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به كثيراً من الناس)) ومن طريق الصم أيضاً :

((حدثنا محمد بن علي الوراق حدثنا مسدد قال : سمعت أبا عاصم يقول : ذكر عند سفيان موت أبي حنيفة فما سمعنه يقول : رحمه الله ، ولا شيئاً ، قال : الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاه به)) . قال الأستاذ ص 169 : ((أبو قلابة الرقاشي كثير الخطأ في الأسانيد والمتون على ما نقله الخطيب عن الدارقطني)) .

أقول : قال الدارقطني : ((لا يحتج بما تفرد به ، بلغني عن شيخنا أبي القاسم ابن بنت منيع (هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي تقدمت ترجمته) أنه قال : عندي عن أبي قلابة عشرة أجزاء ما منها حديث مسلم ، إما في الإسناد وإما في المتن ن كان يحدث من حفظه فكثرت الأوهام فيه)) ولا حاجة بنا والله الحمد إلى مضايقة الأستاذ بان نقول : أنت لا تثق بالبغوي فليس لك أن تعول عليه هنا . بل نقول ك قال ابن جرير : ((ما رأيت أحفظ منه)) .

وقال مسلمة بن قاسم عن ابن الأعرابي : ((... ما رأيت أحفظ منه وكان من الثقات ...)) .

قال مسلمة : ((وكان رواية للحديث مثقفاً ثقة ...)) وقال أبو داود : ((رجل صدق أمين مأمون كتبت عنه بالبصرة)) وقال ابن خزيمة : ((ثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج إلى بغداد)) .
فاتضح أن أبا قلابة كان ثقة متقناً إلا أنه تغير بعد أن تحول إلى بغداد ، وفيها سمع منه البغوي . فإن كان الأصم منه بالبصرة ثبتت الحكاية ن ولاألا فقد تابعه عليها جبل من الجبال كما رأيت ⁽¹⁾ قال البخاري في (صحيحه) في ((باب من اين يخرج من مكة)) : ((كان يقال ك هو مسدد كاسمه ...))

سمعت يحيى بن معين يقول ك سمعت يحيى بن سعيد يقول : لو أن مسدداً أتته في بيته لاستحق ذلك ، وما أبالي كتي كانت عندي أو عند مسدد)) .
148- عبد المؤمن بن خلف أبو يعلي التميمي النسفي الحافظ . ذكر الأستاذ ص 187 أن الخطيب روى من طريقة عن صالح بن محمد بن جزرة الحافظ كلاماً في الحسن بن زياد اللؤلؤي فقال الأستاذ : ((عبد المؤمن ليس ممن يصدق فيه لأنه كان ظاهرياً طويل اللسان على أهل القياس)) .
أقول : قد سلف في القواعد أن المخالفة في المذهب لا ترد بها الرواية ، كالشهادة ، وهذا ما لا أرى عالماً يشك فيه . ومن حكم له أهل العلم بالصدق والأمانة والثقة فقد اندفع عنه أن يقال : ((لا يصدق في كذا)) اللهم إلا أن تقام الحجة الواضحة على أنه تعمد كذباً صريحاً فيزول عنه اسم الصدق والأمانة البتة . والأستاذ يمر بالجبال الرواسي فينفخ وبخيل لنفسه وللجهال أنه أزالها أو جعلها هباء . والذي جراه على ذلك كثرة الأتباع وغربة العلم وما لا احب ذكره . والله المستعان .

عبد الواحد بن برهان العكبري . هذا الرجل روى عن الخطيب أشياء تتعلق برواة الحديث ، ومن جملة ذلك ما تقدم في ترجمة عبد العزيز بن الحارث أبي الحسن التميمي وما يأتي في ترجمة عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري . فاعترضه ابن الجوزي فقال في ترجمة أبي الحسن : ((هذا العكبري لا يعول على قوله فإنه لم يكن من أهل الحديث والعلم ، إنما كان يعرف شيئاً من الحديث . وكذلك ذكر عنه الخطيب ن وكان أيضاً معتزلياً يقول : إن الكفار لا يخلدون في النار)) وذكر نحو ذلك في ترجمة ابن بطة ثم قال : فمن كان اعتقاده يخالف إجماع المسلمين فهو خارج عن الإسلام فكيف

⁰¹ يعني مسدداً وهو ابن مسرهد . ن .

يقبل جرحه ؟ وقال محمد بن عبد الملك الهمداني كان ابن برهان يميل إلى المرد ويقبلهم)) وقال في ترجمة عبد الواحد من (المنتظم) ج 8 ص 236 ((كان لا يغطي رأسه ن وذكر محمد بن عبد الملك : كان ابن برهان يميل إلى المرد الصباح ويقبلهم من غير ريبة . وقوله : من غير ريبة . أقبح من القبيل ، لأن النظر إليهم ممنوع منه إذا كان بشهوة فهل يكون التقبيل حنيفاً قرأ اللغة واخذ الكلام من أبي الحسين البصري .

قلت : وقد بالغ محمد بن عبد الملك الهمداني في (تاريخ) فقال : كان يمشي مكشوف الرأس وكان يميل إلى المردان من غير ريبة ، ووقف مرة علي مكتب عند خروجهم فاستدعى واحداً واحداً فيقبله ويدعو له ويسبح الله فرآه ابن الصباغ فدس له واحداً قبيح الوجه فأعرض عنه وقال : يا أبا نصر أنه سمع من أبي عبد الله ابن بطة وغيره إلا أنه لم يرو شيئاً وكان مضطرباً بعلوم كثيرة منها النحو واللغة ومعرفة النسب والحفظ ليام العرب وأخبار المتقدمين وله إنس شديد بعلم الحديث)) .

أقول : فقد كان ابن برهان على بدعته م ، أهل العلم والزهد والمنزلة بين العلماء ومحمد بن عبد الملك الهمداني لا أعرف ما حاله ؟ وقد ذكر ابن حجر أنه بالغ . وقد تصرف ابن الجوزي في عبارة الهمداني ففي موضع زاد فيها ((ويقبلهم 99 وحذف)) (من غير ريبة)) وفي موضع زاد ((الصباح فيقبلهم)) وإنما أخذ الصباح والتقبيل من قصة المكتب . وقد كان ببغداد في ذاك العصر عدد كثير من مشاهير العلماء ما منهم إلا من يخالف عبد الواحد في العقيدة والمذهب أو أحدهما . وكان عبد الواحد علي غاية الصيانة ذكروا أنه ((لما ورد الوزير عميد الدين إلى بغداد استحضر فأعجبه كلامه فعرض عليه مالاً فلم يقبله فأعطاه مصحفاً بخط ابن البواب وعكازة حملت إليه من الروم فأخذهما فقال له ابو علي ابن الوليد المتكلم : أنت تحفظ القرآن ويبدك عصا تتوكأ عليها فلم تأخذ شيئاً فيه شبهة ؟ فنهض ابن برهان في الحال قاضي القضاة ابن الدامغاني وقال له : لقد كدت اهلك حتى نبهني أبو علي ابن الوليد وهو اصغر سناً إليه)) فما كان في ذاك الجم الغفير من أهل العلم من ينكر علي ابن برهان ما نسبه ابن الجوزي إليه ؟ !

وما كان فيهم من يعيبه بذلك الشاذة من ذاك الهمداني ؟ وليس المقصود رد كلمة الهمداني وإنما المقصود تجريدتها عما فيها من المبالغة التي أشار إليها ابن جرير فاقول : كانت المكاتب في ذاك العصر خاصة بالأطفال إنما هي لتعليم القراءة والكتابة فأما ما زاد عن ذلك من العلم فكان محله الجوامع والمساجد ومجالس العلماء في بيوتهم والمدارس الكبيرة ، فمر على ما يقول الهمداني ابن برهان مع جماعة من أهل العلم وغيرهم فيهم الإمام أبو نصر البياغ الشافعي بمكتب من مكاتب الأطفال فصادف وقت خروجهم فأخذ ابن برهان يقبلهم ويدعو لهم تنشيطاً لهم ورجاء أن يصيروا رجالاً صالحين فمأزجه ابن الصباغ قدم إليه واحداً منهم قبيح الصورة فأعرض عنه ابن برهان علكاً بأنه لا مجال هناك لأدنى ريبة ولو كان هناك مجال لريبة لكان الظاهر أن يقبل ذاك القبيح كغيره . وأي عقل يميز أن يكون فيما جرى شيء من الريبة ويقره الحاضرون من أهل العلم وغيرهم ويقتصر ابن الصباغ

على تلك الملاطفة ظ فأما أهل بغداد المخالفون لابن برهان في العقيدة أو المذهب أو كليهما فلم يروا فيما جرى ما يسوغ أن يعاب به ابن برهان . وأما ذلك الهمداني فدعته نفرته عن ابن برهان لمخالفته في العقيدة والمذهب إلى أن عبر بقوله ك ((يميل إلى المردان)) فنازعه واعظ الله تعالى في قلبه فدافعه بقوله : ((من غير ريبة)) وذكروا قصة المكتب فجاء ابن الجوزي فصنع ما تقدم ، ولا أدري ما صنع سبطه ، فإنه كثير التصرف في مثل هذا ، فوقع التزويد في الحكاية كما تراه في (بغية الوعاة) وغيرها . أما العقيدة فذكروا أن ابن برهان كان معتزلياً ولا أدري ما الذي كان يوافق فيه المعتزلة ، فأما قوله بأن الكفار لا يخلدون في العذاب ، فهي مسألة مشهورة ولو رأى علماء بغداد أن قول ابن برهان فيها مخرج عن الإسلام لسعوا في إقامة الحد عليه فما بالهم أعرضوا عن ذلك وكانوا يجلون ابن برهان ويحترمونونه ؟ نعم . ابن برهان يوثقه أحد فيما نعلم ، ومن المحتمل أنه كان يهم فيما يرويه من الحكايات أو يبنى على الظن ، فحقه أن لا تقوم الحجة بما ينفرد به ولكنه يذكر في المتابعات والشواهد كما صنع الخطيب . والله الموفق .

149- عبد الوارث بن سعيد أبو عبيده الثوري . في (تاريخ بغداد) (13 / 388) عنه حكايتان في رد أبي حنيفة حديث ((أفطر الحاجم والمحجوم)) بقوله : ((هذا سجع)) ورده قولاً لعمر بن الخطاب في الولاية بقوله " ((هذا قول شيطان)) بقوله : ((هذا سجع)) ورده قولاً لعمر بن الخطاب في الولاية بقوله : ((هذا قول شيطان)) قال الأستاذ في حاشية ص 81 : ((قدرى كما ذكره الخطيب في (الكفاية) وقد رية البصرة في غاية من الانحراف عن أبي حنيفة لكثرة هبوطه البصرة للرد عليهم في مبدأ أمره)) . أقول : هبوط أبي حنيفة البصرة للمخاصمة في القدر لم يثبت ، وقول عبد الوارث بالقدر في ثبوته نظر ، قال ابنه عبد الصمد وهو من الثقاتن الإثبات : ((إنه لمكذوب على أبي ، وما سمعت منه يقول قط في القدر وكلام عمرو بن عبيد)) فإن كان في نفسه منه شيء فلم يكن يرى خلافة ضلالة فيعادي مخالفه وإلا لكان أهم شيء عنده أن يدعو ولده . وقد شهد له ابن المبارك أنه لم يكن داعية ذكره الذهبي في ترجمته من (تذكرة الحفاظ) ج 1 ص 237 . فليس هنا ما يتشبه به دفع رواية عبد الوارث وهو مجمع على ثقته وجلالته .

150- عبد بن أحمد أبو ذر الهروي . تأتي له حكاية في ترجمة عبيد الله بن محمد ابن بطة فقال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 7 ص 194 : ((كان من الأشاعرة المبغضين وهو أول من أدخل الحرم مذهب الأشعري ولا يقبل جرحه لحنبلي يعتقد كفره)) .

أقول : قال ابن الجوزي نفسه في ترجمة أبي ذر من (المنتظم) نفسه ج 8 ص 115 : ((كان ثقة ضابطاً فاضلاً وقيل : إنه كان يميل إلى مذهب الشعري)) ويظهر من هذه العبارة الأخيرة أن الميل لم يثبت ، فإن ثبت فما مقداره ظ وقد كان ابن الجوزي نفسه كائلاً بل يوجد في كلامه وكلام كثير من الحنابلة ما هو أبعد عن قول أحمد والأئمة من كلام الأشعري

وأصحابه . هكذا قاله أعرف الناس بهم وهو رجل منهم⁽¹⁾ كما تقدم في ترجمة الخطيب . هب أن أبا ذر أشعرياً فما تفصيل ذلك ؟ والنقل عن الشعري مختلف وأصحابه مختلفون .

وعلى كل حال فلا يكفرون الحنابلة . نعم قد يبدعونهم . ولكن عقلاءهم ولا سيما العارفين بالرواية منهم كالبيهقي لا يرون ذلك موهناً للرواية ولا مسوغاً للبغيض والعداوة وقد مرت الإشارة إلى ذلك في القواعد ، واشتبع القول في قسم الاعتقادات . فالحق الذي لا معدل عنه أن أبا ذر ثقة تقبل روايته ويرد عليه من قوله ورأيه ما أخطأ فيه الحق⁽²⁾ .

151- عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي . حكى الأستاذ ص 42 عن كتاب ابن أبي العوام ((حدثني إبراهيم بن أحمد بن سهل الترمذي قال : حدثنا عبد الواحد بن أحمد الرازي بمكة قال : أنبأنا بشار بن قيراط عن أبي حنيفة)) وعلق الأستاذ في الحاشية على بشار بن قيراط : ((مقبول عند الحنفية بنيسابور كما قال الخليلي في الإرشاد وإن طال لسان أبي زرعة فيه لكونه من أهل الرأي)) .

أقول : ابن أبي العوام قد تعرضت له في (الطليعة) ص 27 - 28 . فأعرض الأستاذ في (الترحيب) عن ذلك ، ولنا أن نسأله : من إبراهيم بن أحمد في السند ؟ ومن شيخه ؟ فما بال الأستاذ أعرض عن ذلك كله وتناول بشاراً ؟ أليوهم أن بقية السند ثقات إجماعاً ؟ أم ليتوصل إلى الغض من أبي زرعة ؟

بشار قديم من أبي حنيفة المتوفى سنة 150 ، كذبه أبو زرعة الذي ولد سنة 200 وقال أبو حاتم الذي ولد سنة 195 ((هو نيسابوري قدم الري مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به)) وقال ابن عدي المولود سنة 277 : ((روى أحاديث غير محفوظة وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق)) وقال الخليلي المولود بعد ذلك بزمان فإنه توفي سنة 446 : ((كان يتفق على رأي أبي حنيفة رضيته الحنفية بخرسان ، ولم يتفق عليه خراسان)) . وقد سبق في ترجمة عبد الله بن محمود ، ذكر ما زعمه الأستاذ من أن من لم يوثقه أهل عصره يكون مجهول الصفة ، وتراه هنا يرد جرح المتقدمين لبشار ويتشبه بقول المتأخر عنه بقريب من مائتي سنة ((رضيته الحنفية بخراسان)) ويزيد الأستاذ فيزعم أن أبا زرعة إنما كذبه لأنه مخالف له في المذهب . وقد علم مما سلف في القواعد أن من شهد له أهل العلم أنه ((صدوق)) لا يقبل من أحد أن يقول : إنه تعمد الكذب أو الحكم بالباطل إلا لأن يقيم على ذلك حجة صارمة ، فما بالك بمن شهدوا له بأنه ثقة ؟ فما بالك بمثل أبي زرعة في إمامته وجلالته وثبته ؟ والخليلي متأخر جداً عن زمن بشار كما مر . ولا ندري إلى ماذا استند في قوله : ((رضيته الحنفية بخراسان)) وهبة ثبت الرضا فمن حنفية خراسان في ذلك الزمان ؟ وقد يكونون رضوه في رؤية ولا يدرون ما حاله في الحديث . كما رضي أهل المغرب اصبع بن خليل وقد مرت ترجمته . وقد كان يمكن الأستاذ أن يقول : ذكروا أن أبا

⁰¹ هو شيخ ابن تيمية راجع ص 127 .

⁰² عبدة بن عبد الله الخرساني ((يأتي في)) عبدة)) .

زرعه الرازي كذبه ولا ندري ما الذي اعتمده في تكذيبه ، ولا كلام أبي حاتم يعطي أن بشاراً صدوق إلا أنه مضطرب الحديث ، ويقوى ذلك رضا حنيفة خراسان به والتصديق يقدم على التكذيب المبهم . والله أعلم .
لكن الأستاذ لا يرى لأئمة السنة حقاً ولا حرمة ، ولا يرقب فيهم إلا ولا ذمة لا يرعى تقوى ولا تقية ، ولا يرى أن في أهل الحق بقية ، فيدع بقية ، فلندع يصرح أو يكي ، وعلى أهلها براقش تجني !

152-عبيد الله بن محمد بن حمدان أبو عبد الله ابن بطة العكبري . في (تاريخ بغداد) 13 / 413 عنه : ((حدثنا محمد بن أيوب بن المعافي البزار قال : سمعت إبراهيم الحربي يقول : وضع أبو حنيفة أشياء في العلم مضع الماء أحسن منها . وعرضت يوماً شيئاً من مسائله على أحمد بن حنبل فجعل يتعجب منها . ثم قال : كأنه هو يبتدئ الإسلام)) قال الأستاذ ص 148 ((من أجلاذ الحشوية له مقام عندهم إلا أنه لا يساوي فلساً ، وهو الذي روى حديث ابن مسعود (كلم الله تعالى موسى عليه السلام يوم كلمه وعليه حبة صوف ، وكساء صوف ، ونعلان من جلد حمار غير ذكي) فزاد فيه : (فقال : من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة ؟ قال : أنا الله) . والتهمة لاصقه به لا محالة لانفراده الزيادة كما يظهر من طرق الحديث في (لسان الميزان) وغيره ، وما فعل إلا ليلقى في روع السامع أن كلام الله تعالى من قبيل كلام البشر بحيث يلتبس على السامع كلامه تعالى بكلام غيره . تعالى الله عن مزاعم المشبهة في إثبات الحرف والصوت له تعالى . وكتبه من شر الكتب وله طامات)) .

أقول : أما ذاك الحديث فيظهر أن ابن بطة لم يذكر تلك الزيادة على أنها من الحديث ، وإنما ذكرها على جهة الاستنباط والتفسير أخذاً من الحديث ومن قول الله تبارك وتعالى في شأن موسى [فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ] (القصص:30)
وقوله عز وجل [فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] يا موسى إنه أنا الله العزيز الحكيم [النمل - 8 -
- 9 -

وابن بطة كغيره من أئمة السنة بحق يعتقدون أن الله تبارك وتعالى يتكلم بحرف وصوت .

وقد نقل بعض الحنفية اتفاق الأشاعرة والماتريدية على أن الله تعالى كلم موسى بحرف وصوت كما نقلته في قسم الاعتقادات . وذكر الحنفية في كتابهم المنسوب إلى أبي حنيفة باسم (الفقه الأكبر) ما لفظه : ((وسمع موسى عليه السلام كلام الله تعالى)) قال المغنيساوي في شرحه : ((والله تعالى قادر أن يكلم المخلوق من الجهات أو الجهة الواحدة بلا آلة ويسمعه بالآلة كالحرف والصوت لاحتياجه إليها في فهمه كلامه الأزلي فإنه على ذلك قدير لأنه على كل شيء قدير)) .

وكما يحتاج موسى إلى الحرف والصوت يحتاج إلى أن يكون بلغته وان يكون على وجه يأنس به . فعلى كل حال قد دل الكتاب والسنة كتلايات

المتقدمة وسياق الحديث على أن الله تعالى كلم موسى بحرف وصوت ،
 وظهر بما تقدم أنه كلمه بلسانه العبراني على الوجه الذي يأنس به . ودلت
 الآية الثالثة على أن موسى سمع الكلام فقال في نفسه إن لم يقل بلسانه :
 ((من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة)) فأجيب بقول الله تعالى :
 [إنه ⁽¹⁾ أنا الله العزيز الحكيم] فذكر ابن بطة ذلك على وجه الاستنباط
 والتفسير ، واعتمد في رفع الالتباس على قرينة حالية مع علمه بأن الحديث
 مشهور ⁽²⁾ فجاء من بعده فنوهم أنه ذكر الكلام على أنه جزء من الحديث .
 ولاين بطة أسوة فيمن اتفق له مثل من الصحابة وغيرهم كقول ابن مسعود
 مع حديث الطيرة ((وما منا إلا)) ومع حديث التشهد ((إذا قلت هذا))
 ومع حديث آخر ((ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار)) وأمثال هذا كثير ،
 قد أفردت بالتأليف كما تراه في الكلام على قسم المدرج من (تدريب
 الراوي) وغيره .

قول الأستاذ : ((تعالى الله عن مزاعم المشبهة في إثبات الحرف
 والصوت له
 تعالى)) .

جوابه : بل تعالى الله عن العجز والكذب ، وتفصيل هذا في قسم
 الاعتقادات قوله : ((وكتبه من شر الكتب)) .
 جوابه بل شر الكتب ما تضمن تكذيب خبر الله تعالى وخبر رسوله كذلك

قوله : ((وله طامات)) .
 إن كان يريد ما يتعلق بالعقائد فقد علم جوابه مما مر ، وإن أراد ما يتعلق
 بالرواية فدونك النظر فيه :

ذكر الخطيب في (تاريخه) ابن بطة وحكى أشياء انتقدت عليه في
 الرواية فتعقبه ابن الجوزي في (المنتظم) وأنحى باللائمة على الخطيب .
 قال الخطيب في أول الترجمة : ((كان أحد الفقهاء على مذهب أحمد بن
 حنبل أخبرني الحسن بن شهاب بن الحسن العكبري (بها) حدثنا عبيد
 الله بن محمد بن حمدان ابن بطة حدثنا أبو القاسم حفص بن عمر بن الخليل
 باردبيل حدثنا رجاء بن مرجي بسمرقند)) ثم حكى عن عبد الواحد بن
 علي بن برهان وقد مرت ترجمته (0) قال : لم أر في شيوخ أصحاب الحديث
 ولا في غيرهم أحسن هيئة من ابن بطة)) ثم حكى عن أبي حامد أحمد بن
 محمد الدلوي وهو أشعري ((قال : لما رجع أبو عبد الله ابن بطة من الرحلة
 لازم بيته أربعين سنة فلم ير خارجاً منه في سوق ولا رئي مفطراً إلا في يوم
 الأضحى والفطر ، وكان أماراً بالمعروف ولم يبلغه خبر منكر إلا غيره - أو كما

⁰¹ الأصل (إني) .

⁰² قلت : الحديث المشهور اصطلاحاً يشمل الصحيح والضعيف وما لا أصل له ، فليس في وصف الحديث
 بالشهرة ويعطي حديث ثابت ، وهذا الحديث نفسه الذي رواه ابن بطة وزاد فيه ما زاده لا يثبت من أصله .
 فقد قال فيه الإمام أحمد : ((منكر ليس بصحيح)) . وضعفه أيضاً العقيلي وابن عدي وغيرهما ، وذكروا أنه
 تفرد به حميد الأعرج ، وهو ضعيف جداً ، كما بينته في ((سلسلة الأحاديث الضعيفة)) (1240) ، فلو أن
 ابن بطة كان من علماء هذا الشأن لكان الأولى به أن يبين ضعف الحديث كما فعل إمامه ، بدل أن يزيد
 فيه تلك الزيادة التي جرأت عليه الكوثري وغيره من ذوي الأهواء فاتهموه ظلماً بالوضع . والله المستعان .

قال ((وفي أواخر الترجمة ((أخبرنا العتيقي قال سنة 387 فيها توفي بعكبرا أبو عبد الله ابن بطة في المحرم وكان شيخاً صالحاً مستجاب الدعوة)) .

وذكر الخطيب أموراً انتقدت على ابن بطة فيما يتعلق بالرواية .
الأول : أنه روى عن حفص بن عمر الرديلي عن رجاء بن مرجي (كتاب السنن) له فذكر الخطيب أن أبا ذر عبد بن أحمد الهروي كتب إليه من مكة أنه سمع نصر الأندلسي .

قال : وكان يحفظ ويفهم فذكر قصة حاصلها أنه سمع من ابن بطة

(كتاب)

السنن) لرجاء بن مرجئ من ابن بطة عن الأردبيلي عن رجاء فذكر ذلك للدارقطني ، قال : ((هذا محال دخل رجاء بن مرجئ بغداد سنة أربعين ودخل حفص بن عمر الأردبيلي سنة سبعين ومائتين فكيف سمع منه ؟)) وذكر الخطيب عن ابن برهان قصة حاصلها أن ابن بطة ورد بغداد فحدث عن حفص بن عمر الأردبيلي عن رجاء بن مرجئ (كتاب السنن) قال : ((فأنكر ذلك أبو الحسن الدارقطني وزعم أن حفصاً ليس عنده عن رجاء وأنه يصغر عن السماع منه ، فابردوا بريداً إلى (أردبيل) وكان ابن حفص بن عمر حياً هناك وكتبوا عليه يستخبرونه عن هذا الكتاب ، فعاد جوابه بأن أباه لم يرو عن رجاء بن مرجي ولا رآه قط مولده كان بعد موته بسنين)) قال ابن برهان : ((فتنبع ابن بطة النسخ التي كتبت عنه وغير الرواية وجعلها عن ابن الراجيان عن (فتح بن)

شحرف⁽¹⁾ عن رجاء .

أجاب ابن الجوزي بأن أبا ذر أشعري وأن ابن برهان مبتدع على ما تقدم

في ترجمتهما .

ولا يخفي سقوط هذا الجواب فإن أبا ذر ثقة كما مر ، وابن برهان يدل سياقه للحكاية على أنه صادق فيها ، ورواية ابن بطة عن الأردبيلي عن رجاء ثابتة كما تقدم أن الخطيب روى عن الحسن ابن شهاب عن ابن بطة بهذا السند والحسن بن شهاب حنبلي ثقة . ورجاء توفي ببغداد وكان قد أقام بها آخر عمره مدة والأردبيلي توفي سنة 339 وبين وفاتيهما تسعون سنة يضاف إليها مدة إقامة رجاء ببغداد آخر لأن الأردبيلي إنما سمع منه إن كان سمع بسمرقند على ما رواه الخطيب عن الحسن بن شهاب ، وأضف إلى ذلك مقدار سن الأردبيلي الذي يمكنه أن يرحل من بلده إلى سمرقند حيث سمع رجاء ، وهذان المقداران يمكن حزرهما بعشرين أو ثلاثين سنة تضاف إلى التسعين التي بين الوفايتين ، وعلى هذا يكون الأردبيلي بلغ من العمر مائة وبضع عشرة سنة على الأقل فيكون مولده قريباً من سنة 220 على الأقل باطل حتماً وبيانه أن عادة الذهبي في ((تذكرة الحفاظ)) أن يذكر من مشايخ الرجل أقدمهم وإنما قال في ترجمة الأردبيلي ((سمع أبا حاتم الرازي وبجى بت أبي طالب وعبد الملك بن محمد الرقاشي وإبراهيم بن ديزيل)) وهؤلاء

⁰¹ كذا الأصل بالحاء المهملة ، وفي ((التاريخ)) (10 / 37) بالمعجمة .

كلهم ماتوا بعد سنة 274 فهل رحل الأردبيلي وسمع سنة 230 فسمع من رجاء بسمرقند ثم رقد بعد ذلك أربعين سنة ثم استيقظ فسمع من الذين سماهم الذهبي ؟ فالوهم لازم لابن بطة حتماً وسببه انه ساح في أول عمره فكان يسمع ولا يكتب ولم يكن يؤمل أن يحتاج آخر عمره إلى أن يروي الحديث ولهذا لم تكن له أصول ، وفي (لسان الميزان) : ((قال أبو ذر الهروي : جهدت على أن يخرج لي شيئاً من الأصول فلم يفعل ، فزهدت فيه)) وبعد رجوعه من سياحته انقطع في بيته مدة ثم احتاج الناس إلى أن يسمعوا منه فكان يتذكر ويروي على حسب ظنه فيهم ، وكأنه سمع (سنن رجاء بم مرجى) من الرديلي عن رجل فتوهم بآخره أن الأردبيلي رواها عن رجاء نفسه ، وقد رجع ابن بطة عن هذا السند لما تبين له أنه وهم . والله أعلم .

الأمر الثاني : ذكر الخطيب عن ابن برهان قال : ((قال لي الحسن بن شهاب سألت أبا عبد الله ابن بطة : أسمعت من البغوي حديث علي بن الجعد ؟ فقال : لا)) قال ابن برهان : ((وكنت قد رأيت في كتب ابن بطة نسخة بحديث علي بن الجعد قد حككها وكتب بخطه سماعه عليها)) . أقول : تفرد بهذا ابن برهان ولم يرو ابن حديث علي بن الجعد عن البغوي ، وابن برهان لا يقبل منه ما تفرد به ، ولعله وهم كان كان الخط غير خط ابن بطة فاشتبه علي ابن برهان ، وكان يكون ابن بطة إنما كتب ((هذا الكتاب من مسموعاتي)) أو نحو ذلك يعني أنه سمعه من غير البغوي فوهم ابن برهان .

الثالث ذكر الخطيب عن ابن برهان قال : وروى ابن بطة عن أحمد بن سلمان النجاد عن أحمد بن عبد الجبار العطاردي نحواً من مائة وخمسين حديثاً فأنكر ذلك عليه بن محمد بن ينال وأساء القول فيه وقال : إن النجاد لم يسمع من العطاردي شيئاً حتى همت العامة أن توقع بابن ينال واختفى . قال : وكان ابن بطة قد خرج تلك الأحاديث تلك الأحاديث في تصانيفه وضرب على أكثرها وبقي بقيتها على حاله)) .

أقول : قد مر الكلام في ابن برهان ولكن دخول الوهم عليه في هذا بعيد والنجاد يقال إنه ولد سنة 253 وسمع من الحسن بن مكرم المتوفى سنة 274 ورحل إلى البصرة وسمع بها من أبي داود المتوفى سنة 275 ووفاة العطاردي سنة 272 فلا مانع من أن يكون النجاد قد سمع من العطاردي فإن قبلنا ما حكاه ابن برهان عن ابن ينال فلا مانع من أن يكون للنجاد إجازة من العطاردي ولابن بطة إجازة من النجاد فروى ابن بطة تلك الأحاديث بحق ألا جازة فكان ماذا ؟ فأما حكه لبعضها فلعله وجدها أو ما يغني عنها بالسماع من وجه آخر فحك ما رواه بالإجازة وأثبت السماع .

الرابع : قال الخطيب : ((حدثني احمد بن الحسن بن خيرون قال : رأيت كتاب ابن بطة ب (معجم البغوي) في نسخة كانت لغيره وقد حكك اسم صاحبها وكتب اسمه عليها)) وفي (لسان الميزان)) عن ابن عساكر قال : ((وقد أراني شيخنا أبو القاسم السمرقندي بعض نسخة ابن بطة ب

(معجم البغوي) فوجدت سماعه فيه مصلحاً بعد الحك كما حكاه الخطيب
عن ابن خيرون) .

أجاب ابن الجوزي بقوله ك ((أترأه إذا حصلت للإنسان نسخة فحك اسم
صاحبها وكتب سماع نفسه وهي سماعه أن يوجب هذا طعنا ؟) .

أقول : هذا بمقتضى العادة يدل أنه لم يكن لابن بطة اصل بسماعه
(المعجم) من البغوي فإنه لو كان له اصل به لكان اسمه كتب وقت السماع
فإن كان سمع في ذلك الأصل مع آخر فإنه يكتب سماعها معاً فما الحاجة إلى
الحك ثم الكتابة مرة أخرى ؟ وقد قال الخطيب : ((قال لي أبو القاسم

الأزهري ك ابن بطة ضعيف ضعيف ليس بحجة ، عندي عنه (معجم البغوي)
ولا أخرج عنه في الصحيح شيئاً . قلت : له ك كيف كان كتابه ب (المعجم) ؟
فقال : لم نر له أصلاً وإنما دفع غلينا نسخة طرية بخط ابن شهاب فنسخنا
منها وقرأنا عليه) . وتقدم عن أبي ذر الهروي أنه جهد أن له ابن بطة شيئاً

من أصوله فلم يفعل . وذكر ابن بطة فيما رواه ابن الجوزي قصة سماعه
(المعجم) من البغوي وفيها : ((ثم قرأنا عليه (المعجم) في نفر خاص في
مدة عشر أيام أو أقل أو أكثر وذلك في سنة خمس عشر أو ست عشرة))
والظاهر أنه لو كان أصل سماعه عنده لكان التاريخ مقيدا فيه فلا يحتاج إلى

الشك . فأما قول ابن الجوزي : ((قرأت بخط أبي القاسم ابن الفراء ...
قابلت أصل ابن بطة (المعجم) فرأيت سماعه في كل جزء إلا أنني لم أر
الجزء الثالث أصلاً) . فذاك هو السماع الملحق الذي ذكره ابن خيرون وابن
عساكر .

فالذي يتحصل أنه لم يكن عند ابن بطة أصل سماعه ب (المعجم) فإما
إن يكون كان له أصل فضاع أو تلف وإما أن يكون سمع في نسخة لغيره لم
تصر إليه وكأنه ظفر بنسخة أخرى وثق بصحتها فتسمح في الرواية عنها .
والله أعلم .

الخامس : ذكر الخطيب عن أبي القاسم التنوخي عن أبي عبد الله بن

بكير قال :

((لبن بطة لم يسمع (المعجم) من البغوي وذلك أن البغوي حدث به دفعتين
الأولى منها قبل سنة ثلاثمائة (قبل مولد ابن بطة) في مجلس عام والأخرى
بعد سنة ثلاثمائة في مجلس خاص لعلي بن عيسى (الوزير) وأولاده)) قال
الخطيب : ((وفي هذا القول نظر لأن محمد بن عبد الله بن الشخير قد روى

عن البغوي (المعجم) وكان سماعه بعد الثلاثمائة بسنين عدة ولعل ابن بكير
أراد بالمرتين قبل سنة عشر وثلاثمائة وبعدها ... ومما يدل على ذلك أن أبا
حفص ابن شاهين كان من المكثرين عن البغوي وكذلك أبو عمر حيوية وابن
شاذان ولم يكن عند أحد منهم (المعجم) فهذا يدل على أن رواية العامة
كانت قبل العشر بسنين عدة) .

أجاب ابن الجوزي بأن التنوخي كان معتزليا يميل إلى الرفض .

أقول : هو صدوق ولكن قد دل ما ذكره الخطيب أن سماع ابن الشخير
كان بعد الثلاثمائة بسنين عدة على أن البغوي حدث ب (المعجم) دفعة ثالثة
ولعلها كانت لنفر خاص فلم يقف عليها ابن بكير ولم يحضرها ابن شاهين

وابن حيوية ابن شاذان . وقد تكون هناك دفعة رابعة خاصة أيضا . وقد ذكر ابن بطة فيما رواه ابن الجوزي قصة حاصلها أن أباه بعثه وهو صغير مع شريك له من أهل بغداد فأدخله على البغوي وأسترضوه أن يحدثهم ب (المعجم) في نفر خاص قال : ((ثم قرأنا عليه المعجم ...)) إلى آخر ما تقدم أنفا . وفي القصة : ((وأذكره وقد قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني سنة 244 فقال المستملي خذوا هذا قبل أن يولد كل محدث على وجه الأرض . وسمعت المستملي وهو أبو عبد الله بن مهران يقول له : من ذكريات يا ثلث الإسلام)) والظاهر أن هذا كان في مجلس عام حدث فيه الغوي بأحاديث غير المعجم الذي أختص به ابن بطة ومن معه ويشهد لذلك أن ابن بطة قد روى عن البغوي أحاديث ليست في (المعجم) كما يأتي . والله أعلم .

السادس : قال الخطيب : شاهدت عند حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق نسخة بكتاب محمد ابن عزيز في (غريب القرآن) وعليها سماع ابن السوسنجردي من ابن بطة عن ابن عزيز فسألت حمزة عن ذلك ؟ فأنكر أن يكون ابن بطة سمع الكتاب من ابن عزيز وقال : ادعي سماعه ورواه)) . أقول : ليس هناك ما يدفع دعواه فقد أدرك ابن عزيز إدراكنا . السابع : قال الخطيب : ((قلت : وكذلك ادعى سماع كتب أبي محمد بن قتيبة ورواها عن شيخ سماه : ابن أبي مريم . وزعم أنه دينوري حدثه عن ابن قتيبة . وابن أبي مريم هذا لا يعرفه أحد من أهل العلم ولا ذكره سوى ابن بطة . والله أعلم)) .

أقول : كأن ابن بطة لقي في سياحته رجلا دينوريا ذكر له أنه سمع كتب ابن قتيبة ويكون هذا الدينوري سياحا لم يتصد للرواية وإنما اتفق أن لقيه ابن بطة في سياحته .

الثامن : ذكر الخطيب عن ابن برهان قال : ((قال لي محمد بن أبي الفوارس : روى ابن بطة عن البغوي عن مصعب بن عبد الله عن مالك عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : طلب العلم فريضة على كل مسلم)) . قال الخطيب : ((قلت : هذا الحديث باطل من حديث مالك ومن حديث مصعب ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الإسناد والحمل فيه على ابن بطة))⁽¹⁾ .

أقول : تقدم أن ابن برهان ليس بعمدة ولعله سمع من أبي الفوارس يقول : بلغني عن ابن بطة أو نحو ذلك . ولو روى ابن بطة هذا الحديث لكان الظاهر أن يشتهر عنه وينتشر .

ولو صح عنه لحمل على الوهم فإنه سمع من البغوي . وهو صغير ولم يكن له أصول إنما كان يحمل على حفظه فيهم فيحتمل أن يكون سمع الحديث من البغوي بسند آخر وسمع منه حديثا أو أكثر بهذا السند فوهم⁽²⁾ .

⁰¹ قلت : قال الذهبي في (سير النبلاء) 10 / 280 / 1 عقب عبارة الخطيب هذه : ((قلت : أفحص العبارة وحاشى الرجل من التعمد لكنه غلط ودخل عليه إسناد)) . ن
⁰² قلت : وهو الذي جزم به الحافظ الذهبي كما تقدم أنفا . ن

التاسع : قال الخطيب : ((حدثني احمد بن محمد العتيقي بلفظه من أصل كتابه و كتبه لي بخطه قال : حدثنا عبيد الله بن محمد بن حمدان الفقيه (ابن بطة) بعكبرا حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً)) الحديث .

وهذا الحديث أيضا باطل من رواية الغوي عن مصعب . ولم أراه عن مصعب عن مالك أصلا . والله أعلم .)) .

أقول : الحديث في (الصحيحين) وغيرهما من رواية جماعة عن مالك ولا يبعد أن يكون عند مصعب أيضا فلا يرويه عنه إلا البغوي لكن يبعد جدا أن يكون الحديث كان عند الغوي من هذا الوجه العالي فلا يرويه عنه إلا ابن بطة الذي حمل إليه وهو صغير ولم يطل مقامه عنده فالحكم بوهم ابن بطة في هذا واضح .⁽¹⁾

ولنعم ما قال الذهبي في (الميزان) . ((إمام ذو أو هام ... ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية كان إملما في السنة ، وأنا في الفقه ، صاحب أحوال وإجابة ودعوة رضي الله عنه))⁽²⁾ وعليك أن لا تقصر نظرك على هذه الأمور فترى في اجتماعها واستضعفك لبعض الأجوبة ما يملك على سوء الظن بآبن ينبغي لك أن تنظر أيضا إلى حاله في نفسه ، وقدم قول ابقر برهان المعتزلي نفسه : ((لك أر في شيوخ أصحاب الحديث ولا غيرهم أحسن هيئة من ابن بطة)) . وقول أبي حامد الدلوي الأشعري : ((... ولا رئي مفطرا إلا في يوم الأضحى والفطر⁽³⁾ وكان أمارا بالمعروف ، ولم يبلغه خبر منكر إلا غيره)) . وقول العتيقي :

((... كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة)) . وقال أبو الفتح بن القراس : ((ذكرت لأبي سعد الإسماعيلي ابن بطة وعلمه وزهده ، فخرج عليه ، فلما عاد قال : هو فوق الوصف)) . وقال ابن الجوزي في (المنتظم) ج 7 ص 164 : ((أنانا أبو بكر محمد بن عبد الباقي عن أبي محمد الحسين بن علي الجوهري قال : سمعت أخى عبد الله الحسين بن علي يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت : يا رسول الله قد اختلفت علينا المذاهب فبمن نقتدي ؟ فقال لي عليك بأبي عبد الله ابن بطة . فلما أصبحت لبست ثيابي واصعدت إلى عكبرا فدخلت إليه ، فلما رأني تبسم وقال : صدق رسول الله . صدق رسول الله . صدق رسول الله . يقولها ثلاثا)) . فالذي يتحصل أن ابن بطة مع علمه وزهده وفضله وصلاحه البارع كثير الوهم في الرواية فلا يتهم بما ينافي ما تواتر من صلاحه ولا يحتج بما ينفرد

⁰¹ قلت : ولذلك قال الذهبي عقب الحديث من (الميزان) : ((وهو بهذا الإسناد باطل)) . ن

⁰² وقال في ((السير)) : ((قلت : لابن بطة مع فضله أو هام وغلط)) . وقال في (الغلو للعلي الغفار) ص 141 طبع الأنصار : ((صدوق في نفسه ، وتكلموا في إتقانه)) .

⁰³ قلت : هذا صوم الدهر فلا بشرع ، ولحديث (لا صارم ولا أفطر) فلا يمدح به ! ن

بروايته ، ولا يشنع على الخطيب فيما صنعه وفاء بواجب فنه وإظهاراً لمقتضى نصره . والله الموفق .

153- عبدة الخراساني . في (تاريخ بغداد) 14 / 257 : ((أبو داود

سليمان بن الأشعث ثنا عبده بن عبد الله الخراساني قال : قال رجل لابن المبارك ...)) . قال الأستاذ ص 178 : ((... من لا يجوز الاحتجاج به ومن هو غير ثقة مثل ... وعبدة الخراساني ...)) .

أقول : في الرواة عن ابن المبارك ((عتبه بن عبد الله)) و ((عبدة بن سليمان)) وكلاهما مروزيان . ومرو من خراسان ، وهما ثقتان فإن كان هذا غيرهما فقد تقدم في ترجمة أحمد بن سعد بن أبي مريم أن أبا داود لا يروي إلا عن ثقة .⁽¹⁾

154- عثمان بن أحمد أبو عمرو بن السماك الدقاق . في (تاريخ بغداد)

13 / 289 من طريقه ((حدثنا حنبل بن إسحاق ...)) مرت الحكاية في

ترجمة حنبل . قال الأستاذ ص 84 : ((والمغموز عند الذهبي برواية الفاضحات)) .

أقول : عبارة الذهبي في (الميزان) : ((صدوق في نفسه لكن روايته

لتلك البلايا عن الطيور كوصية أبي هريرة ، فلافة من بعده (يعني في سياق

السند) أما هو فوثقه الدارقطني وينبغي أن يغمز ابن السماك بروايته لهذه

الفضائح)) . قال ابن حجر في (اللسان) : ((لو فتح المؤلف على نفسه

ذكر من روى خيراً كذباً أفته من غيره ما سلم معه سوى القليل من

المتقدمين فضلاً عن المتأخرين . وأني لكثير التألم من ذكره لهذا الرجل

الثقة في هذا الكتاب بغير مستند وقد عظمه الدارقطني ووصفه بكثرة الكتابة

والجد في الطلب ، وأطراه جداً . وقال الحاكم في (المستدرک) حدثنا أبو

عمرو ابن السماك الزاهد حقاً))

وأقول : نعم ينبغي أن يغمز بما يناسب حاله ن فلا يركن إلى ما يرويه

بدون النظر في رجاله كما يركن إلى ما يرويه يحيى بن سعيد القطان مثلاً ،

وأنت إذا نظرت إلى سنده في هذه الحكاية وجدتهم ثقات .

155- عثمان بن سعيد الدارمي الحافظ . في (تاريخ بغداد) 13 / 324

من طريقة ((سمعت من محبوب بن موسى يقول : سمعت ابن أسباط يقول ك

ولد أبو حنيفة وأبوه نصراني)) .

قال الأستاذ ص 16 : ((صاحب (النقض) مجسم مكشوف الأمر يعادي

أئمة التنزيه ، ويصرح بإثبات جاهلاً بالله سبحانه ، بعيداً عن أن تقبل روايته)) .

أقول : كان الدارمي من أئمة السنة الذين يصدقون الله تعالى في كل

ما أخبر به عن نفسه ويصدقون رسوله في كل ما أخبر به عن ربه بدون

تكيف ومع إثبات انه سبحانه ليس كمثله شيء ، وذلك الإيمان وإن سماه

⁰¹ قلت : ليس في كتب الرجال ((عبدة الخراساني)) فقول الكوثري فيه : ((لا يجوز الاحتجاج به)) أو ((غير ثقة)) من عندياته ! والذي في سند الخطيب ((عبدة بن عبد الله الخراساني)) وهذا أيضاً ليس له ذكر في الكتب ن كما يشير إليه كلام المصنف . ن 09

المكذبون جهلاً وتجسيمياً⁽²⁾ وقد بسطت الكلام كذلك مر فيها ما يتعلق بما يرويه الرجل مما فيه غرض من مخالفة في الاعتقاد أو المذهب . وهذه الحكاية منقطة لأن يوسف بن أسباط أصغر من أبي حنيفة بأربعين سنة ، ولا ندري ممن سمعها .

156- علي بن أبي الحسن المعروف بابن طيبة الرزاز ، في (تاريخ بغداد) 13 / 385 ((أخبرني علي بن أحمد الرزاز أخبرنا علي بن محمد بن سعيد الموصلني قال : حدثنا الحسن بن الوضاح المؤدب)) فذكر حكاية قد جاءت من غير هذا الوجه . قال الأستاذ ص 72 : ((كان له ابن أدخل في أصوله تسميعات طرية على ما حكاها الخطيب فكيف يعول الآن على روايته .))

أقول : قال الخطيب في ترجمة الرزاز : شاهدت أنا جزءاً من أصول الرزاز بخط أبيه ... ثم رأيت قد غير فيه بعد وقت ... وكان الرزاز مع هذا كثير السماع كثير الشيوخ وإلى الصدق ما هو)) فهذه الحكاية مما رآه الخطيب في أصول الرزاز الموثوق بها كما هو معروف من تحري الخطيب وتثبيته . 157- علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا . في (تاريخ بغداد) 13 / 381 من طريقه ((حدثنا أبو معمر القطيعي)) قال الأستاذ : ص 63 ((لم يكن بالمحمود كما أقربه الخطيب)) .

أقول : حكى الخطيب هذه الكلمة عن ابن المنادي وهذه الكلمة تشعر بأنه محمود في الجملة كما مر نظيره في ترجمة الحسن بن الصباح فإن عدت جرحاً فهو غير مفسر وقد قال ابن السني : ((لا بأس به)) . 158- علي بن جرير الباوردي . . في (تاريخ بغداد) 13 / 413 من طريق محمد بن المهلب الرخسي ((حدثنا علي بن جرير قال : كنت في الكوفة فقدمت البصرة وبها ابن المبارك فقال لي : كيف تركت الناس ؟ قال قلت تركت بالكوفة قوماً يزعمون أن أبا حنيفة أعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ومن طريق محمد بن أبي عتاب الأعيين ((حدثنا علي بن جرير الأبيوردي قال : قدمت على ابن المبارك فقال له رجل : إن رجلين تماريا عندنا في مسألة فقال أحدهما : قال أبو حنيفة ، وقال الآخر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الأول : كان أبو حنيفة أعلم بالقضاء ...)) قال الأستاذ ص 148 : ((لا نجد لعلي بن جرير رواية مطلقاً عن ابن المبارك في غير هذين الخبرين وعلي بن جرير البارودي هذا زائغ لم يستطيع ابن حاتم أن يذكر شيئاً له ولا راوياً عنه ، وجعله بمنزلة من يكتب حديثه وينظر فيه - رواية عن أبيه - لا في عداد من يحتج به ونحن قد نظرنا فيه فوجدنا باهتا)) .

أقول : ذكره ابن حبان في (الثقات) قال : ((علي بن جرير من أهل (أبيورد) يروي عن حماد بن سلمة وابن المبارك وكان يخضب لحيته روى

⁰² أقول لا شك في حفظ ألد أرمي وإمامته في السنة ، ولكن يبدو من كتابه ((الرد على المريسي)) أنه مغال في الإثبات فقد ذكر فيه ما عزاه الكوثري إليه من القعود والحركة والثقل ونحوه ، وذلك مما لم يرد به حديث صحيح ، وصفاته تعالى توقيفية فلا تثبت له صفة ، بطريق اللزوم مثلاً ، كأن يقال : يلزم من ثبوت مجيئه تعالى ونزوله ثبوت الحركة ، فإن هذا إن صح بالنسبة للمخلوق ، فالله ليس كمثله شيء فتأمل . ن

عنه أحمد بن سيار . سمعت محمد بن محمود ابن عدي يقول : سمعت (محمد بن عبد الله) بن قهزاز يقول : سمعت علي بن جرير يقول : قلت لابن المبارك : رجل يزعم أن أبا حنيفة أعلم بالقضاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال عبد الله : هذا كفر . قلت : يا أبا عبد نفذ الكفر ، قالوا : رويت فروى الناس . قال : ابتليت به . ودمعت عيناه)) .
فقد روى علي بن جرير عن إمامين عنه أربعة من الثقات . وفي ترجمة عمر بن صبح من (التهذيب) ((قال البخاري في (التاريخ الأوسط) : حدثني يحيى اليشكري عن علي بن جرير ...)) فهذا خامس . وقال أبو حاتم : ((صدوق)) ولم يكن ليقول ذلك حتى يعرفه كما ينبغي ، وأبو حاتم معروف بالتشدد ، وقد لا تقل كلمة ((صدوق)) ولم يكن ليقول ذلك حتى يعرفه كما ينبغي ، وأبو حاتم معروف بالتشدد ، وقد لا تقل كلمة (0 صدوق)) منه عن كلمة (0 ثقة)) من غيره ، فإنك لا تكاد تجده أطلق كلمة ((صدوق)) فقي رجل إلا وتجد غيره قد وثقه هذا هو الغالب ، ثم ذكره ابن حبان في (الثقات) وأورد له تلك الحكاية التي يستنكرها الأستاذ ولا يضره بعد ذلك أن لا يعرفه ابن أبي حاتم . وما أكثر الذين لم يعرفهم وقد عرفهم غيره . فأما قول ^

350

الأستاذ ((فوجدناه باهتا)) فأطال في محاولة توجيهه بما أشعر أنه يمتنع أن يقول أن أبا حنيفة أعلم بالقضاء من النبي صلى الله عليه وسلم ن فإن أقدم جاهل على امتنع أن لا يرفع إلى الحاكم ليقوم عليه حكم الشرع . فأقول ك أما امتناع القول ، فإن كان المراد أن قائل ذلك إنسان ينتحل الإسلام فهذا لا وجه له ، فقد غلا كثيرا من منتحلي الإسلام في أفراد فادعوا لهم العصمة أو النبوة أو الألوهية ، وذلك معروف مشهور . وقد حكيت عن أبي حنيفة كلمات لا يبعد أن يسمعها بعض جهلة معظميه فيتوهم أن الحكام التي مردها إلى القضاة بمنزلة الرأي في مصالح الدنيا كتدبير الحروب والمعاش وقد قال الله تبارك وتعالى لرسوله : [وشاورهم في الأمر] وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((أتم أعلم بأمر دنياكم)) (1) وانه ربما كان يرى الرأي في تدبير الحرب فيخبره بعض أصحابه بأن غيره أولى فيرجع إلى قوله . فمن تلك الكلمات ما حكى عنه في تلقيه من يذكر له حديثا يخالف قوله بمثل ((من أصحابي من يبول قلتين . هذا حديث خرافة . لا أخذ به . دعنا من هذا . هذا رجز . هذا سجع . هذيان . حك هذا بذنب خنزير)) وما عزي إليه من قوله ك ((لو أركني النبي (في رواية : رسول الله) صلى الله عليه وسلم لأخذ بكثير من قولي)) زاد في رواية ((وهل الدين إلا الرأي الحسن ؟)) وقد ذكرها الأستاذ ص 75 و 85 . وهذه الكلمة قد يكون أريد بها أن كثيرا مما أقوله باجتهادي موافق للحق فلو كنت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لعلم صحة كثير من قولي وصوبه وحكم بما يوافق كما يروي من موافقات عمر أنه قد كان يرى الرأي أو يقول القول فينزل القرآن بموافقته . فأما قوله : ((وهل الدين إلا الرأي الحسن)) فالرأي الحسن حقا هو

⁰¹ قلت : أخرجه مسلم في ((صحيحه)) من حديث عائشة وأنس رضي الله عنهما . ن .

المطابق للحكمة الحقة حق المطابقة وكذلك الدين . وقد زعم بعضهم أن آبا حنيفة إنما قال : ((لو أدركني البتي)) فصحف بعضهم فقال : ((النبي)) ثم رواها بعضهم بالمعنى فقال : ((رسول الله)) وجرى الأستاذ على هذا ولا بأس بالنظر فيه ، قال الأستاذ : ((وأما ^ 351 أصل الحكاية)) فذكر طرفاً مما في (مناقب أبي حنيفة) للموفق المكي ج 2 ص 101 - - 109 والرواية هناك من طريق عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي قال : ((حدثني أبو طالب سعيد بن محمد البرذعي بن قتيبة أبنا هلال بن يحيى الرأي البصري سمعت يوسف بن خالد السمطي قال : اختلفت إلى عثمان البتي فقيه أهل البصرة وكان يذهب مذهب الحسن وابن سيرين ومذهب البصريين فأخذت من مذاهبيهم وناظرت عليها ثم استأذنته في الخروج إلى الكوفة ... فأذن لي فلما قدمت الموفية فإذا أنا بكهل قد أقبل وخلفه غلام أشبه الناس به ... فتوسمت أنه أبو حنيفة ... فقال : كنت من المختلفة إلى البتي ؟ قلت : نعم ، قال : لو أدركني البتي لترك كثيراً من قوله)) إلى أن قال يوسف : ((كنت أختلف إلى أبي حنيفة فكنت أمر بنادي قوم فمن كثرة مروري بهم صاروا لي أصدقاء ثم انقرضوا فصار أولادهم لي أصدقاء ثم استأذنت بالخروج إلى البصرة ...)) وفي القصة عجائب . وقد ذكر الأستاذ البتي والسمطي في ص 113 قال : ((عثمان بن مسلم البتي هو فقيه البصرة توفي سنة 143 كما سبق وكانت تجري بينه وبين أبي حنيفة مراسلات وكان يوسف بن خالد السمطي بعد أن تفقه على أبي حنيفة رجع إلى البصرة وأخذ يجابه البتي وأصحابه حتى ثاروا ضده ولكن لما حل زفر بالبصرة جرى على الحكمة في مناظرتهم)) .

يشير الأستاذ إلى ما في كتاب ابن أبي العوام عن الطحاوي بسنده كما في (لسان الميزان) ج 2 ص 477 ((قدم زفر بن الهذيل البصرة فكان يأتي حقه عثمان البتي فلم يلبث أن تحولت الحلقة إليه وبقي عثمان البتي وحده)) فقد انضح أن البتي أدرك آبا حنيفة ، ويقول الأستاذ أنه كانت تجري بينهما مراسلات ، وصرحت القصة نفسها أن البتي كان حيا: يرزق حين لقي يوسف السمطي آبا حنيفة وقال له أبو حنيفة كما تزعم القصة ((له أدركني البتي)) ويعلم من كلام الأستاذ أن البتي عاش بعد ذلك إلى أن أكمل السمطي تفقهه ورجع إلى البصرة ثم إلى أن ظهر إخفاق السمطي وورد زفر البصرة فليتدبر القارئ هل يقول أبو حنيفة والبتي حي يرزق يرأسله ويكاتبه : ((لو أدركني البتي)) ؟ ثم ليحرز ما أقل ما يحتمل بحسب العادة أن يكون عمر السمطي حين استأذن البتي وذلك بعد اختلاف السمطي إليه وأخذه مذاهبيهم ومناظرته عليها ؟ ثم ليحرز ما عسى أن يكون عمر أبي حنيفة وعمر ولده حماد حين رأهما السمطي ؟ والقصة تقول : ((فإذا أنا بكهل قد أقبل وخلفه غلام أشبه الناس به)) ثم تصرح بعد ذلك بأن الكهل أبو حنيفة وأن الغلام ابنه حماد . ثم ليحرز ما عسى أن تكون مدة بقاء السمطي بالبصرة حتى تبين إخفاقة إلى أن ورد زفر فسجر أهل البصرة وبقي البتي وحده ؟ ثم ليعرض النتائج على الحقائق التاريخية ، مولد السمطي سنة 330

كما في (طبقات ابن سعد) ج 7 قسم 2 ص 47 ، أو بعد ذلك بسنتين على رأي الأستاذ كما تقدم في ترجمة أحمد بن حنيفة سنة ثمانين على الأصح وسنة سبعين أو ستين على رأي الأستاذ كما تقدم في ترجمة أحمد بن محمد بن الصلت . ومولد حماد حول سنة 100 على مل يظهر وعلى رأي الأستاذ مولد حماد قبل مولد مالك ، ومالك ولد سنة ثلاث وتسعين وقيل قبل ذلك ، ووفاة البتي سنة 143 كما تقدم . والقصة تقول : أن السمتي الذي ولد سنة عشرين ومائة أو سنة عشرين ومائة أو سنة اثنتين وعشرين ومائة كان يختلف إلى البتي ويأخذ من مذهبهم حتى صار يناظر عليها ثم قدم الكوفة فلقي الأعمش وجرت بينهما محاوره ثم لقي أبا حنيفة وجرت بينهما محاوره ، فلنفرض أن ذلك كان وعمر السمتي دون عشرين سنة فليكن حول سنة أربعين ومائة وعمر أبي حنيفة حينئذ على قولنا ستون سنة وعلى رأي الأستاذ سبعون أو ثمانون . وعمر حماد على ما يظهر أربعون سنة وعلى رأي الأستاذ خمسون سنة ، لكن القصة ذكرتها بقولها : ((فإذا أنا بكهل قد اقبل وخلفه غلام أشبه

الناس به)) !! ثم لا أدري كم نفرض يفاء السمتي مع أبي حنيفة وهي مدة كان أولاً يمر بقوم فصاروا له ما ذكر الأستاذ وقد علمت متى توفي البتي !! وأودع البقية إلى القرى . وإن أحب فليراجع القصة ليزداد بصيرة . والأستاذ عافانا الله وإياه يعمد إلى أمور نسبتها إلى هذه نسبة الخيال إلى الحقيقة فيرد بها روايات الثقات الإثبات ومنها ما يروى من وجهين أو أكثر ومنها ما هو متواتر على الحقيقة فأما هذه الحكاية فتفرد بها الحارثي وهو تالف مرمي بالوضع راجع ترجمته في (لسان الميزان) ج 3 ص 348 - وشيخه لا يذكر إلا في هذه الحكاية فقط فإما أن يكون اسماً اختلقه الحارثي ، وإما أن يكون رجلاً مغموراً هلك فاخترق الحارثي هذه الحكاية ونسبها إليه فإن القصة تدل على اطلاع وتفاهق وهذه صفة الحارثي يمتنع أن يكون شيخه بهذه الصفة ثم لا يذكر إلا في هذه الحكاية ، فأما الطحاوي فبريء منها حتماً ولو كان عنده شيء منها لما فات ابن أبي العوام . والظاهر أن الحارثي سمع ما حكى عن أبي حنيفة من قوله : ((لو أدركني النبي)) فحاول أن يعالجها فوقع فيه . وكان الأستاذ شعر بذلك فحاول التأويل فزعم أن معنى قول أبي حنيفة ((لخذ بكثير من قولي)) لأخذني أي للآمني ووبخفي حال هذا التأويل ، على أنه ناقصة بما أجاب به عن قوله : ((وهل الدين إلا الرأي الحسن)) فزعم أن كلمة ((الدين)) محرفة عن ((أرى)) وأن الأصل ((وهل أرى إلا الرأي الحسن)) ولنقتصر على هذا القدر .

فأما امتناع أن يقول قائل : ((أبو حنيفة أعلم)) ولا يرفع إلى الحاكم ليقم عليه حكم الشرع ، وإنما يتجه إذا قاله على رؤوس الأشهاد ، وليس فيما رواه علي بن جرير ما يقتضي ذلك . وقد مر علي بن جرير بالكوفة غريباً فإذا سمع يقول ذلك ولم يكن هناك جمع كثير رأى لا فائدة في الذهاب إلى القاضي غذ لعله لو قال للقائل تعال معي إلى القاضي امتنع ن فان ذهب علي إلى القاضي قال له القاضي : ومن القائل ظ فلا يعرفه ، فإن عرفه فلعل القائل يجحد ن بل لعلهم يعكسون القضية على ذاك الغريب ويؤذونه !

...) : (...) : ... (...) : ... (...) :

... ((...)) : (...) : ... (...) :

...) : (...) : ... (...) :

...) : ... (...) : (...) : ... (...) :

...) : ... (...) : (...) : ... (...) :

...) : ... (...) : (...) : ... (...) :

אם a איז א ראשוני, אז a איז א פונקט פון א ציקל פון לאנגקייט $a-1$ אין \mathbb{Z}_a .
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

. ((און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.
און אזוי אויך פאר $a-2, a-3, \dots, 2, 1$.

הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם. (הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם.)

הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם. (הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם.)

הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם. (הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם.)

הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם. (הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם.)

הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם. (הוא נחשב לבעל זכויות אדם ויש לו זכויות אדם.)

...)) : ... ((...)) : ... : ...
... (...) ... ((
...)) : (...) ... (...) ...
... ((" ...)) : ... ((" ...)) : ...
... : ...)) : ... ((...)) : ...
... ((

...
... " ... ((...)) : ...
... : ...)) : ...
... ((...))
...)) : ... ((...)) : ...
... : ... : ... ((...)) : ...
... : ... ((...)) : ...
... : ... ((...)) : ... ! ((...))

... (...) ... : ...
... " ... - ... - ... : ... : ...
... : ...

... (...) ... : ...
...

... : ...
... ((...)) : " ...
... ((...)) : ... : ...
... : ...
...

(١) : $\frac{1}{n} \sum_{i=1}^n x_i$: المتوسط الحسابي

المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.

المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.

المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.
- المتوسط الحسابي للمتغير العشوائي X هو $E(X) = \sum_{i=1}^n x_i \cdot P(X=x_i)$.

^(١) أبو عاصم راجع (الطليعة ص 29 - 30 ولا تلتقت إلى حركة المذبوح .